الآية وذكره ثمت للامة وورد في مقام جمل عن اعتباره القوة والاجتهاد فلا
ينافيه ذكر الكون الموذن بهما لخلاف تلك ديويد قول الكوماني في قوله تعالى
وما كان الله ليضيع ايمانكم ان كانت ذكرت للتاكيد لان معناه كما في قول الكشاف
ما صح ويعقبني به امكان الاضاعة وهو ابلغ من نفي الاضاعة نفسها ومنه يعلم
السر في انه اردف قوله وعلمك مالم تكن تعلم بقوله وكان فضل الله عليك
عظيما ونكره وما يكون لم يرد فهذه بما في الاول من المبالغة والتاكيد انتهى
وقد علمته ما فيه مما تقدم وقوله حارث العقول في تقدير فضله المذكور
في هذه الآية لانه لايمكن الوقوف عليه ولهذا وصفه بكونه عظيم ونكره وما يكون
عنده تعالى عظيما كيف يعلم سواه وحرست الالسن دون وصف يحيط بذلك
الفضل ما لا يدرك كيف يوصف وفي قوله حرست دون سكتت مبالغة لانه
يقتضي سلبا القوة الناطقة ثم نفى فقال او ينتهي اليه اي كيف يحيط مما
يصل اليه فصل اما الحلم اي حلمه صلى الله عليه وسلم وهو ضبط النفس الطبع
عن هيجان الغضب وعدم اظهاره والاحتمال هو افتعال من الحمل وهو يكون
على الظهر وفي البطن ففرق بينهما لفظا ثم استعمل في التكليف كقوله ولا
تحملنا ما لا طاقة لنا به والصبر على المكان وعدم التاثر منها كما في المال الجمل
الخبث وهو المراد هنا والعفو عدم المواخذة بالذنب ونحوه وهو قريب من
المغفرة وبينهما فرق تقدم مع القدرة وفي نسخة المقدرة بفتح الدال وضمها
بميم مفتوحة مصدر ميمي يعني القدرة ومن كلامهم للقدرة تذهب الحفيظة
اي الغضب والحمية والصبر على ما يكره وكان صلى الله عليه وسلم من هذه بمنزلة
لا تدرك وبين هذه الالقاب فرق يتميز بها من غيره واحتاجت الى الفرق
لتقارب معانيها والمراد باللقب اللفظ الجامد الدال على صفة لا ما اصطلح
عليه النحاة وهو كما قال الراغب اسم يسمى به الانسان غير اسمه الاول ويراعى
فيه المعنى بخلاف الاعلام فان الحلم حالة توقر بفتح المثناة الفوقية وضم القاف المشددة

اي اظهار الوقار وهو السكون يقال هو ذو وقار ووقار ومتوقر اي ساكن فيه
مضطرب وثبات عند الاسباب المحركات كالغضب قيل ولا بد من اعتبار كونه
هذا السهولة حتى يخرج التحلم وان كان بعد الاعتبار يصير كذلك والاحتمال
حبس النفس عند ورود ما يعيرفها من الالام بمد الهمزة جمع الم وهو ما
يولم في اي عضو والموذيات بالهمزة والواو والذال المعجمة جمع موذية والا
كل ما يتاذى به والمراد بحبس النفس ضبطها حتى تخضع لسلطان العقل وتطمئن
لما يامرها به وفي نسخة الغزي رواية كما قال الكرماني في المرديات بالراء
والدال المهملتين من الردي بمعنى الهلاك ومثلها قبل المراد مثل المذكورات
وقيل المراد مثل الاحتمال والتضمين باعتبار انه حاله ولو قال ومثله كان احسن
واسلم من التكلف الصبر فان معناه لغة الحبس ومنه قتل صبرا اذا امسكه
ليقتل في غير قتال وهذا يويد ارجاع الضمير للاحتمال ومعانيها متقاربة
قال الراغب الصبر الامساك في ضيق وحبس النفس عما يقتضيه العقل او
الشرع او عما يقتضيان حبسها عنه فالصبر لفظ عام وربما خولف بين اسمائه
بسبب اختلاف موافقه فان كان حبس النفس لمصيبة سمي صبرا لا غير و
يضاده الجزع وان كان في محاربة سمي شجاعة ويضاده الجبن وان كان في
نائبة بضجة سمي رحب الصدر ويضاده الضجر وان كان في الكلام
سمي كتمانا ويضاده الذل انتهى ومنه يعلم ان له معينان خاص وعام ولو
حمل المصنف على الخاص غاير اخويه وهو الاولى واما العفو فهو ترك المواخذة
بالهمزة وبالواو غير فصيحة وهو الجزاء على فعل غيره قيل في تفسيره يا التوكيد
اشعار بانه لا يكون الا عن قدرة لا من لا يقدر على دم لانه تارك فتقييده او
للتاكيد كقطر بعينه كقوله فان في الحلم اذ لا انت عارفة والحلم عن قدرة فضل من
الكرم لانه ان لم يكن عن مقدرة فهو عجز وما احسن قول ابن زيدون اري
الدهر ان يبطش فمنك يمينه وان تبسم الدنيا فانت لها ثغر عطاولا من وحكم

ولا هوى وحلم ولا عجز وعن ولا كبر وهذا كله مما ادب الله به نبيه صلى الله عليه وسلم
الى اداب ومحاسن علمها الله لنبيه صلى الله عليه وسلم وارشده بعد ما خلق
فيه استعداد اتمامها لها قال ادبني ربي فاحسن تاديبي وهو احمد الحكم في
كونه صلى الله عليه وسلم تولى يتيما حتى يعلم ان ربه مربيه من غير حاجة لام
وابيه فقال خذ العفو وامر بالعرف الاية وتمامها واعرض عن الجاهلين
وهذه الاية جامعة لمكارم الاخلاق لمن تعاطى العفو عن الناس وترك
مواخذتهم وفي عدوله عن اعف الاظهر الاخصر نكتة يعرفها من له المام
بالادب كما ان في قوله وامر بالعرف دون اعمل اشارة الى انه متصف به
مركوز في جبلته ومن تامل مثله استخرج منها فوائد لا تحصى ومنهم من فسر
العفو بالمساهلة وترك المواخذة وللبحث عن مكارم الاخلاق فامره باخذ
ما سهل من اخلاق الناس وافعالهم من غير كلفة وطلب لما يشق واعترض
عليه بانه غير مناسب لقوله وروي النبي صلى الله عليه وسلم لما نزلت عليه هذه
الاية وهذا الحديث كما قاله السيوطي رواه ابن جرير وابن ابي حاتم وابو الشيخ
في تفاسيرهم وابن ابي الدنيا في مكارم الاخلاق ووصله ابن مردويه
من حديث جابر رضي الله عنه ونحوه الشيخ قاسم البخاري عن عبد الله بن
الزبير في قوله خذ العفو الخ انه قال ما انزل الله هذه الاية الا في اخلاق
الناس وله في رواية اخرى تعليقا عن عبد الله قال امر الله نبيه صلى الله عليه وسلم
ان ياخذ العفو من اقوال الناس او من اخلاق الناس واما قوله واعرض
عن الجاهلين اي عن معايبهم ولا تمارهم فان كان شاملا لمداراة الكفار
فهو منسوخ باية السيف وان كان امرا بمكارم الاخلاق وعدم مقابلة من
سفه فليست منسوخة قيل ويعين هذا ما رواه البخاري عن ابن عيينة بن
حصن استاذن له الحر بن قيس عمر رضي الله عنه فدخل فدخل عليه وقال له يا ابن
الخطاب اما تعطينا الجزل وتحكم فينا بالعدل فغضب عمر رضي الله عنه فقال له الحر

يا امير المومنين ان الله قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وامر بالعرف
الآية وان هذا من الجاهلين فما جاوزها عمر رضي الله عنه وكان وقافا
عند كتاب الله فهذا يدل على انها غير منسوخة وليس كما قال فانه يجوز ان
يكون استشهد بها التمول لها غير الكفار لان هذا هو معناها فقط سال
النبي صلى الله عليه وسلم جبريل عليه الصلاة والسلام عن تاويلها اي تفسيرها
وبيان المراد منها فانه احد معنيي التاويل فقال له حتى اسال العالم يعني الله
عز وجل والعالم كالعليم من اوصاف الله ويوصف بهما غيره تعالى اما الاول
فظاهر واما الثاني في حق الله فظاهر واما في حق غيره فكقوله فان تسلوني
بالنساء فانني خبير بادوا النساء طبيب والثاني في حق الله اشهر وقيل المراد
بالعالم الكامل في العلم كما في قوله تعالى ذلك الكتاب فيختص به فانه مساو بهذا
المعنى للعليم واما العليم فاطلاقه على على غير الله لم يسمع والشعر المذكور لابن
الوردي وهو من المتاخرين لا يستدل به وهذا الحديث يكفي شاهدا للاطلاق
على الله فهو كان في ثبوته اقول هذا عجيب من مثله وفيه من الخلط ما لا يخفى
لما قوله فان الشعر المذكور لابن الوردي فافتراء عليه لانه شعر فصيح لبعض
العرب وهو مذكور في الشواهد واما استدلاله على العالم بالحديث وهو
مذكور في القران كقوله عالم الغيب والشهادة فمنها يقضي منه العجب واما
قوله جبريل عليه الصلاة والسلام حتى اسال العالم دون اسال الله فانه تاديب
منه لا ايهام انه لا يسال الله بالذات وكان بينه وبينه واسطة اي من هو عالم
بالتفسير وفيه ارشاد لمن سال عن شيء لاسيما القران فينبغي ان يتثبت فيه وفي
جبريل تسع لغات بكسر الجيم وجبريل بالفتح مهموزا مشددا اللام وجبرائيل
بهمزة بعد الالف وجبرئيل مفتوحا بهمزة بلا الف وراوجبرتيل وجبرين
بنون وفتح الجيم وكسرها وفيه لغات اخر وقال الجوهري والازهري وكثير من
المفسرين في جبريل وميكائيل ان جبر وميك معناهما عبد وايل والاسم الله

وقال ابو علي الفارسي هذا خطأ لان الله لم يذكر احد انه من اسماء الله ولانه
لو كان كذلك كان عبد الله يلزم آخره حالة واحدة ولا يعرب بحسب العوامل
قال النووي وهو الصواب ولا يخفى ما فيه فان المراد ان كان اسماء الله فهو بن يأبى
فلا يأباه عدم معرفة العرب له واما اعرابه فانه لما عرب غير عما كان عليه وجعل
اسما واحدا ولذا ارجعوه لاوزانهم فالعرف هو الخصال المحمودة لا العرف
الشرعي كما توهم فاتاه الفا فضيحه اي المفضل عنه وفارقه ثم اتاه فقال يا محمد
ان الله يامرك ان تصل من قطعك الظاهر ان المراد به صلة الرحم والرحم القرابة
وصلتهم بالاحسان اليهم وفعل الجميل وقوله كالهدية والزيادة وارسال السلام
ونحو ذلك وضده قطع الرحم وحمل التعميم لتعليم الخلق وترك التهاجر المنهي
عنه كما في قوله وتعطي من حرمك يقال احرمه وحرمه بمعنى احسن الى من لم
يحسن اليك وهذا ارشاد له صلى الله عليه وسلم ولامته وان كان لا يرجو غير
الله واحسانه وتعفو عن من ظلمك هذا معنى قوله خذ العفو وما قبله يعني وأمر
بالعرف ولم يعرض لقوله واعرض عن الجاهلين اما لظهوره او للاشارة الى انه
في معرض النسخ او لان المراد بالجاهلين من قطع فظلم وهذا اشارة الى اصول
الاخلاق واعظمها واوجبها الى الله فتدبر وقال له واصبر على ما اصابك وهذه
الآية من وصية لقمان لابنه اذ قال له يا بني اقم الصلوة وامر بالمعروف وانه على
المنكر كما قصه الله في كتابه الكريم وكلما قصه الله من قصص الانبياء عليهم الصلاة
والسلام فهو ارشاد لنبينا صلى الله عليه وسلم ولامته فكانه مما امر به امتثالهم فلا تتوهم
انها ليست في حقه اي اذا امرت بمعروف ونهيت عن منكر واصابك بسبب ذلك
مكروه فاصبر له وقال فاصبر كما صبر اولو العزم من الرسل قال القاضي ابن عبد السلام
اولوا العزم اولوا الجهد والجد والصبر وهم المامورون بالجهاد او الرسل من العرب
قيل من لم تصبه فتنة وقيل من اصابه بلا تعيين ذنب وهم نوح وابراهيم ومحمد افضل
الصلاة على نبينا وعليهما وقيل ابراهيم وموسى وداود وسليمان وعيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم

ويقال هم المذكورون

وغيرهم المذكورون في الانعام في قوله اولئك الذين هدى الله الا يونس كقصة
الحوت اسهى ولا يشتهي عند محمد صلى الله عليه وسلم هذا القول لما صبر وهم كلهم
من الرسل وقد علمت انه اختلف فيهم وقال مجاهد هم خمسة وهم اصحاب الشرائع
وقيل ثلاثة وقيل ستة وقيل جميع الرسل اولو عزم وقيل كل الانبياء عليهم الصلاة و
السلام اولوا العزم الا يونس للتخليلية والفاء في قوله فاصبر فصيحة لان قبلها ويوم
يعرض الذين كفروا على النار اي اذا كان عاقبة الكفرة ما ذكر فاصبر وقد صبر
صلى الله عليه وسلم مثل صبرهم وزاد عليهم ومن في من الرسل بيانية او تبعيضية
والخلاف داير على تفسير العزم بالصبر كما هو ظاهر الآية او الجد والاجتهاد والجهاد
وقال وليعفوا وليصفحوا الآية اي الا تحبون ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم
العفو عدم المواخذة بالذنب والصفح الاعراض عنه وعن ذكره لان من اعرض عن
شيء ولا وصفحة عنقه وهذه الآية وان نزلت في الافك وفي حق ابي بكر رضي الله عنه
كان ينفق على سطح لفقرا بنته فلما خاض في الافك الى ان لا ينفق عليه فقال
الله تعالى ولا ياتل اولوا الفضل منكم والسعة ان يوتوا اولي القربى والمساكين الخ
فقال ابو بكر رضي الله عنه بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي وعاد الى انفاقه عليه
فالنبي صلى الله عليه وسلم داخل في عمومها كما في ساير الخطابات فلا يرد على المصنف
ان هذه الآية ليست في حقه صلى الله عليه وسلم وقال ولمن صبر وغفر ان ذلك
لمن عزم الامور اي من اهم الامور التي ينبغي التصميم والعزم عليها واللام شرطية
للقسم ان قلنا ان من شرطية او لام ابتداء ان قلنا انها موصولة كما فصله المعرب
وهذه الآية ما قبلها كما علمت نزلت في ابي بكر رضي الله عنه وقد شتمه بعض الانصار واستشهد
بها المصنف على انه صلى الله عليه وسلم كان اخذا بذلك معتمدا عليه ولا خفا ما يوثر
من حلمه واحتماله الباء بمعنى في وبوثر بمعنى ينقل ويروى من حلمه وحمله للاذى فانه
شايع غير خفي على احد وان كل حليم اي ولا خفا ان كل حليم غيره عليه الصلاة والسلام
قد عرفت منه زلة بفتح الزاي المعجمة وهي الخطيئة والسقط قال الشاعر ففي لا ان لي

ليس بعدها حقود وثلاث النساء كثير وحقطت عنه هفرة بفتح الهاء وسكون
القاف وهي قريبة من الزلة معنى وقال التلمساني هي بالنساء اكثر وبالقاف
وهي السقطة وهو غريب منه وهو من هنا بمعنى زل وسقط او تحرك واسرع
وهو صلى الله عليه وسلم لا يزيد مع كثرة الاذى الا صبرا وعلى اسراف الجاهل
الا حلما جملة حالية بمعنى انه لا بد من الزلة والهفوة في الغضب والمكاره فهو
صلى الله عليه وسلم لا يزداد مع ذلك الا صبرا وحلما والمراد بالجاهل ليس ضد
العالم وان كان اشهر معنيه بل الشيخ المخلق المجازة في اموره قال الشاعر
الا لا يجهلن احد علينا فنجهل فوق جهل الي اهلينا فالجهل بهذا المعنى خلاف
العلم ويتعدي بعلي وقد يترك تعديته كقول الحماسي وبعض الحلم عند الجهل
للذلة اذعانه قال بعض الحكماء لا يحملنك سب الجهول لك وجراة السفيه
عليك على الاجابة له وقس به عليه فحلم يعني صبر كعصر من سفه ينبغي صبرك
وهو مما يدل على مغايرة الحلم للصبر وان كان مقارنا له كما مر وهذا هو المعروف
عند العرب في الجهل والاسراف بمعنى الزيادة ومجاوزة الحد حدثنا القاضي
ابو عبد الله محمد بن علي التغلبي وغيره هو محمد بن علي بن محمد بن عبد العزيز
بن حمدين بن تنزعسكين التغلبي بفتح المثناة الفوقية وسكون الغين المعجمة
منسوب لتغلب اسم قبيلة سميت باسم ابيهم كتميم ولامه مكسورة تفتح في
النسب استيحاشا من توالي ويا ولد سنة تسع وثلاثين واربع ماية ومات يوم
الخميس لثلاث بقين من المحرم سنة ثمان وخمس ماية ودفن يوم الجمعة بعد
العصر وكان فقيها ثقة تولي القضا في ايام المرابطين والاه يوسف بن تاشفين
فنا ديا حسن سيرة وبقي فيها مدة عمره وسمع من شيوخ الاندلس واخذ عنه
المصنف في رحلته لقرطبة قال واحد ثنا محمد بن عتاب بفتح العين المهملة والتشديد
المثناة الفوقية والف وباء موحدة وهو ابن محسن الجذامي المحدث الفاضل توفي
ليلة الثلاث العشرين بقين من صفر سنة اثنين واربعماية قال حدثنا ابو بكر

بن وال

بن والد القاضي وغيره هو يحيى بن عبد الرحمن بن وافد بالفاء والدال المهملة
علم منقول من الوافد بمعنى القادم قال ابن سهل في احكامه كان ابن واحد
مقدما في اصحاب ابن زرب ثم سقط بعد موته والنعم وادة ثم اعاده المنصور
بن سليمان الى مرتبته وجعله اماما بالجامع الزاهد ثم وقعت له امور افضت
موته في الحبس ودفن بمقبرة الربض سنة خمسين واربعمائة وانتقم الله من
قابله بعد ايام وفي بعض الحواشي انه وقع وفي هنا في اصل السماع واخذ بالفا
وفيما ياتي في كيفية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم واخذ بالقاف وهو
الصواب والاول هو الذي صححه البرهان الحلبي والتلمساني ثنا ابو عيسى هو الليثي
واسمه يحيى بن عبد الله يروي عن ابيه عبيد بن يحيى توفي نعني بن مغيث من
رمضان سنة ثلاث وثلاثين ومائتين قال ثنا عبيد الله قال البرهان الحلبي
هو مروان عبيد الله بن يحيى ابن يحيى بن كثير قال ثنا يحيى بن يحيى قال
البرهان الحلبي هو يحيى بن كثير مولاهم البربري المصمودي القرطبي الفقيه
ابو محمد عالم الاندلس لم يخرج له في الكتب الستة شيء والموطا مشهورية و
موطوه مشهور به اصح نسخ الموطا وقد سمعته بحلب واقرانه بالاسكندرية
اما الذي له ذكر في البخاري ومسلم والترمذي والنسائي فهو يحيى بن يحيى بن
بكر بن عبد الرحمن بن يحيى بن حماد التميمي ابو زكريا النيسابوري احد الاعلام
انتهى قال ثنا مالك بن انس بن مالك ابن ابي عامر الاصبحي امام الهجرة و
من اليه الرحلة بها صاحب المذهب الجليل واختلف فيه هل هو تابعي او من
تبع التابعين ولد سنة ثلاث وتسعين وتوفي في ربيع الاول سنة تسع وسبعين
ومائة ومات وهو ابن ست وثمانين واختلف في جده ابي عامر هل له صحبة
ام لا عن ابن شهاب هو محمد ابن مسلم بن عبد الله بن الزهري توفي سنة اربع
وعشرين ومائة وقيل غير ذلك عن عروة بن الزبير بن العوام احد عبد الله

بن عبد الله بن الزبير احد فقهاء المدينة السبعة روي عن ابويه الزبير واسماء بنت
ابي بكر وخالته عايشة وغيرهم رضي الله عنهم وتوفي سنة اربع وخمسين وتسعين
بعد الهجرة وولد سنة اثنين وعشرين حديث صحيح في الصحيحين والموطا
واختار المصنف طريق الموطا فقال عن عايشة ام المومنين فزيدة الصدق
وتسميته الدهور رضي الله عنها قالت ما خير رسول الله صلى الله بين امرين الا اخذ
ايسرهما قال البرهان ما اخرجه المصنف من موطا مالك عن يحيى بن يحيى و
قد اخرجه البخاري ومسلم ولم يره المصنف من غير هذا الطريق لانه امام هذه
ولاهل الغرب اعتنا به وترجيحه على غيره من الكتب الستة ولان سنده وفيه من
هذه الطريق اعلي من مسنده في غيره لان بينه وبين مالك في هذه الطريق
علي غيرها ستة بالسماع وبينه وبينه في رواية الصحيحين سبعة وفي ابي داود
ستة الا انه بالاجازة هذه الطريق على غيرها لما لها من شان عنده وفي هذا
الحديث الاخذ بالاسهل والارفق ما لم يكن حراما او مكروها ونقل النووي
عن المصنف انه يحتمل ان يكون تخييره هنا من الله فيتخيره فيما فيه عقوبتان
او فيما بينه وبين الكفار من القتال او الجزية او في حق امته من المجاهدة في
العبادة والاقتصادة فيها فيختار الايسر واما قوله ما لم يكن اثما فيتصور اذا
خيره الكفار والمنافقون اما اذا كان التخيير من الله والمسلمين فيكون الاستثنا
منقطعا انتهى قال بعض الشراح انه فهم من قوله ما لم يكن الخ اي موجب اثم فهم
من حرام او مكروه ما يفهم من الاستثناء فسماه استثنا وجعله منقطعا لاستحالة
ان يخيره الله او خلص المومنين بين امرين احدهما اثم وهو مبني على ان ما في
حكم الاستثناء الانزي قول النحاة لا الزمنك او يقتضني حقي بمعنى الا ان تقضني
حقي فكانه قال هنا الا ان يكون اثما فان قلت هذا مناف لما ورد ان افضل العبادة
احمزها اي اشقها على البدن فكيف يختار غير الافضل قلت انما كان صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم يوثر الافضل منه تخفيفا عليهم لا في حق نفسه لانه ارسل بالحنيفية السمحة
ولذا كان صلى الله عليه وسلم يقوم حتى تورمت قدماه ويويده مع ما في الامر فعله
في عجز الحديث انه صلى الله عليه وسلم ما انتقم لنفسه يعني ان التخيير بين الاثم و
غيره من العباد يتصور واما من الله فلان فاذا اقل مما يوجب الاثم او يفضي
اليه في حق غيره صح او المراد الاثم ما يليق به صلى الله عليه وسلم لعصمته كما اذا
اخير بين ملك كنوز الارض وعيش الكفاف ويدل على انه في حقه قوله فان كان
اثما كان ابعد الناس منه اقول قال العز ابن عبد السلام وتبعه الزركسي في عدة
ان قولهم الاجر على قدر المشقة وما ورد من حديث رضي الله عنها اجرك على قدر
نصبك كما في مسلم ليس على الاطلاق انما هو اذا اتحد العملان في الشرف والشرائط
والسنن وكان احداهما شاقا فيثاب على تحمل المشقة وذلك كالغسل في الصيف
الصيف والشتاء اما اذا لم يتساويا فلا فان الايمان افضل من الاعمال مع خفته
والمختار ان فضل الاعمال انما هو بالمصالح الناشية عنها فتصدق البخيل افضل
من قيام الليل وانفاذ الحاكم مظلوما بكلمة افضل من قيام الليل وصيام النهار لنه
انتهى وهذا هو الحق الذي لا محيد عنه فلا حاجة لما اطالوا به من غير طائل وما
انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه لا يعارض احدا بتغضيبه وقع منه في
حقه بحيث فاعله لم يخالف امر الله فيما فعله لانه بري من الحظوظ النفسانية
والاعتبارات الدنيوية الا ان تنتهك حرمات الله فينتقم لله بها اي بسبب
حرمة الله ما حرمه او جعله محترما ممنوعا وانتهاك التعدي والتجاوز فيه من
نهكت الثوب اذا ليسته حتى خلقته ويقال نهكته الحما اذا اضعفته واضنته
وامها لها تناولها بما لا يحل وانتهك فلان محارم الله اي فعل ما حرم الله فعله
عليه لما فيه من ضعف الدين وابتذال الحكم وليس الانتهاك المبالغة في اتيان
ما حرم الله كما توهم حتى يرد انه لا يغضب بمجرد فعل محرم او صغيرة مرة واحدة
ويحتاج الى الجواب بان من فعل ذلك فقد بالغ في الجراة على الرب العظيم

او يقال انه كان يغضي عن فعل الصغاير و يغضب الى اذا فعلت الكبا ير فان هذا
مما لا ينبغي فانه كيف يخطر بالبال انه صلى الله عليه وسلم يغضي عن الصغاير من
غير عذر لفاعلها ولا حاجة ايضا الى حمل هذا على ما يتعلق بالمال فانه صلى الله
عليه وسلم انتقم ممن قال من عرضه كما امر بقتل ابن ابي معيط والاخطل و اي
حرمة الله اعظم من حرمة نبيه صلى الله عليه وسلم ممن اذاه فقد اذى الله و انما
المراد ما كان يقع في بعض الجفاة الاعراب كالاعرابي الذي مسك برداه و جذبه
حتى اثر في جيده الشريف وقول بعضهم له كما يأتي اعدل في القسمة فانك لن
تعطي من مال ابيك ونحو ذلك مما صدر منهم لغلظة طباعهم مما لا يقتضي
الى ارتكاب محرم فمن انتهك شيئا من محارم الله لحضرته صلى الله عليه وسلم
وروي النبي صلى الله عليه وسلم لما كسرت رباعيته بوزن ثمانية سن بين الثنية
والناب من اليمين واخرى من اليسار ويقابلها مثلها من فوق والرباعيات
اربع شج وجهه يوم احد المشجة جراحة في الوجه او الراس شق ذلك الكسر والشج
على اصحابه شديدا اي حصل من ذلك في نفوسهم مشقة وامر شديد اعظيما
وقالوا له صلى الله عليه وسلم لو دعوت عليهم اي على الكفار بان يهلكهم و يستاصلهم
باشد العذاب فقال اني لم ابعث بالبناء المجهول اي لم يبعثني الله لعانا
اي داعيا على الناس بالبعد والطرد من رحمة الله ولكني بعثت داعيا للناس
الى رحمة الله ورحمة للناس اجمعين باخراجهم من الكفر للايمان وبتاخير
العذاب عمن كفر لا لطردهم عن رحمة الله وابعادهم عنه ثم قال داعيا لهم اللهم
اهد قومي فانهم لا يعلمون رعي لهم ان يهديهم الله للاسلام فانهم لا يعلمون
طريق الحق ولا معرفة قدر نبيه صلى الله عليه وسلم وما يريد بهم من الخير و
لو علموا ذلك لم يصدر عنهم ما صدر وروي في سيرة ابن هشام وغيره ان
عتبة ابن ابي وقاص رماه صلى الله عليه وسلم كسر رباعيته اليمنى السفلى و
جرح شفته السفلى وان عبد الله بن شهاب الزهري شج وجهه الشريف وان

رباعيته

قمئة جرح وجنته

قمية فجرح وجهه فدخلت حلقتان من المغفر في وجنته الشريفة وفي الروض
الباسم انه صلى الله عليه وسلم اصيب وشج جبينه وكسرت رباعيته برمية عبد الله
بن قميئة وضربه بالسيف على شقه الايمن فجرح وجنته ودخلت فيه حلقتان من
المغفر وشقت شفته السفلى وصرخ ابن قمية ان محمدا صلى الله عليه وسلم قد قتل واختلف في اسلام
عتبة ابن ابي وقاص اخي سعد بن ابي وقاص والصحيح انه لم يسلم وابن شهاب اسلم
واما ابن قمية فنطحه تيس فتردى من شاهق فهلك ولكل شيء آفة من جنسه و
يقال ان حاطبا تبعه فقتله ولم يولد من نسل عتبة الا اخزاهم فسري خبره لعقبه
فلا يبقى لجوز اولاده بفساد جدهم وقد قالوا ان رباعيته صلى الله عليه وسلم لم تكسر
من اصلها وانما شطبت وذهبت فلقة وكانت فاطمة رضي الله عنها تغسل دمه
وعلي رضي الله عنه يصب عليها الماء بالمجن فلما رات فاطمة الا يزيد الدم الا كثرة اخذت
قطعة من حصير واحرقتها وذرتها فامسكت الدم وكسرت البيضة التي على راسه
الشريف وقال الامام الخيضري في خصائصه ان هذا كان قبل نزول قوله تعالى
والله يعصمك من الناس او المراد عصمته صلى الله عليه وسلم من القتل لا من مطلق
الاذية كما صرحوا بان ذلك وما احسن قول ابن الفارض رحمه الله في الاشارة لذلك
عيني جرحت وجنته بالنظر من رفقتها فانظر لحسن الاثر لم اجن وقد جنيت ورد
الخفر الا ترى كيف انشقاق القمر وذيل عليه بعضهم فقال وما شق وجنته ما
عبثا ولكنه آية ساطعة للبشر جلاها لنا الله كيما نرى بها كيف كان انشقاق القمر
وبقية قصة احد وما فيها مفصل في السير مشهورة فلا تكثر السواد بها كما في الشرح
الجديد تنبيه قال الامام السمرقندي في تفسير قوله تعالى ويقتلون النبيين
بغير حق طعن بعض الملحدة لعنهم الله وقالوا ان الله اخبر ان الكفار قتلوا
الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقد قال تعالى انا لننصر رسلنا وقال انهم لهم
المنصورون وما في معناه من الآيات ومن كان الله ناصره فهو منصور ابدا فها
يا لهم قتلوا فهو متناقض واجيب بوجهين انه لم يثبت في الكتاب ولا في خبر

منوا انه قتل رسول من الرسل الذين اخبر الله سبحانه بعضهم وانما ثبت قتل الانبيا
لان الرسل هم الذين لمعجزات لاظهار الدين الحق ودعوة الخلق فكان عصمتهم
عن القتل من اياتهم الحسنة الدالة على صدق دعواهم الرسالة ولانه القتل مما
يوهن دعوتهم بخلاف الانبيا فليس لهم دعوة وشريعة والثاني ان المراد النص
بالحج لا بالعصمة انتهى وعن عمر رضي الله عنه قال السيوطي رحمه الله ان هذا لا يعرف
عن عمر في شيء من كتب الحديث وبيض له الشيخ قاسم في تخريجه للاحاديث هذا
الكتاب وكانه لم يقف له على اصل ايضا وتقدم ما فيه لانه قال في بعض كلامه اي
كلام قال له لما راي ما اصابه صلى الله عليه وسلم من كسر رباعيته وشجته في غزوة
احد بابي انت وامي يا رسول الله هذا الجار والمجرور متعلق بمحذوف تقديره
ويسمى هذا الباب التفدية ومعناه اني اجعل ابوي قد ادركتك واين لهما في
حمايتك بقوله الرجل لمن هو اعز عليه من نفسه واهله وماله لانهم كانوا يبذلون
الانفس في صيانة اهلهم وقد تكلم بهذا النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الكلمة
جارية مجرى المثل في ذلك وقد يظهرون متعلق الجار والمجرور والفدا بكسر الفا
والمد وفتحها مع القصر فكاك الاسير قال فداه يفديه فداه وقد فدا وفادا
اذا بذل فداه بالتشديد اذا قال جعلت فداك وهي كلمة فقال في التعظيم الفا
تدخل على الميت ولا تفدي به وقد يعكس كما في قوله فديت بنفسه نفسي ومالي
وما الملك الا ما اطيق وجعله في المغني من المغلوب كعرضة الناقة على الحوض و
قد جرى عمر في ذلك في هذا على ما تداوله العرب والا فهو صلى الله عليه وسلم حقيق
ان يفدى بالنفوس فضلا عن الابا والامهات ولقد قال الاخر لعنى الفدا
لنفس انت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم فانظر قصته علي رضي الله عنه
اذ فداه بنفسه وتام مكانه لما همو ايقتله صلى الله عليه وسلم وهو اول من شرى
نفسه من الله كما من ومقامه دون عمر رضي الله عنهما كما هو معلوم لقد
دعى نوح عليه الصلاة والسلام على قومه فقال رب لا تذر على الارض من الكافرين

ديارا وانا قال

ديارا وانما قال عمر رضي الله عنه هذا لان مشربه كان مشرب نوح عليه الصلاة
والسلام كان ان مشرب الصديق رضي الله عنه كان ابراهيم الخليل عليه الصلاة
والسلام وتذر لكن تدع بمعنى نترك وديارا بمعنى احد وهو مختص بالنفي تقال
ما في الدار ديار ودورى اي احد واصله ديوار فاعل اعلال سيد وميت وادغم
والفاء عاطفة للمفصل على المجمل ولو دعوت علينا اي على الناس كلهم مثلها
دعوة نوح عليه الصلاة والسلام لهلكنا من عند اخرنا هذا التركيب وقع في
كلام العرب والموادية من اولنا الى اخرنا اي جميعنا وشراح الكشاف فيه كلام
فقيل تقديره من اولنا الى اخرنا كما ذكر وعند محمد وقيل انه كناية عن هلاك الجميع
لانه لا يكون الهلاك عند اخرهم الا اذا شملهم جميعا فان اردت تحقيقه فانظر
شرح الكشاف في اول سورة البقرة فلقد وطئ ظهرك الوطئ الدوس بالقدم
وفي الشرح الجديد انه لم ينقل ان احدا من المشركين وطئ ظهر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بقدمه ولعله عبارة عما روي في السير من انه صلى الله عليه وسلم
كان يصلي عند البيت بعد كرش ذبيحة فيها فاذورات فقال ابو جهل لعنه الله
لجماعة جالسين الا رجل يقوم الى هذا القذر فيلقيه على محمد صلى الله عليه وسلم وهو ساجد فانبعث
اشقاها وهو عقبة ابن معيط فالقاه عليه فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اشدد
وطاتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف وكانوا ابو جهل وعتبة
بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عقبة وعقبة ابن ابي معيط وامية
بن خلف وعمارة من الوليد وهم المستهزئين فاهلكهم الله تعالى جميعا فاما ان
يكون سمي هذا وطيا لما فيه من الاهانة الشديدة كما سمى الغذ وطا او
وقع هذا في قصة لم تقف عليها وادمي وجهك اي جرح في وقعة احد كما يقال
ادميته اذا جرحته فاسلمت دمه والذي فعل به صلى الله عليه وسلم ذلك عتبة
ابن ابي وقاص اخو سعد كما مر وفيه يقول حسان رضي الله عنه اذا الله جاري معشرا
بفعالهم ونصرهم الرحمن رب المشارق واخزاك ربي يا عتيب بن مالك ولقاك

قبل الموت احدى الصواعق بسطت يمينا للنبي صلى الله عليه وسلم تعمدا واد ميت فاه
قطعت بالبوارق وهلا ذكرت الله والمنزل الذي تصير اليه عند احدى البوارق
وشج وجهك في نسخة التلمساني زيادة هنا وقد شجت جبهته ووجنته باحد
فدخل في وجنته صلى الله عليه وسلم حلقتا الدرع فنزعهما بفيه ابو عبيدة ابن
الجراح حتى سقطت ثنيته والذي جرحه عبد الله بن قميئة فقيل نطحه تيس فتردى
من شاهق فمات كما مر وقيل هو عتبة ابن ابي وقاص فاه ركم حاطب فقتله كما مر
وجا بنفسه وكسرت رباعتك تقدم بيانه وما فيه وعليه فابيت ان تقول الا خيرا
اي لم تدع عليهم كما دعا نوح عليه الصلاة والسلام على قومه ثم فسر الخير بقوله فقلت
اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون الحق ولا يهتدون الى الصواب وفي النسخ
المروية هنا اللهم اهد قومي وهي مفسرة للرواية الاولى على ان المراد بالمغفرة
سببها وهو الهداية او التقدير اللهم اهد قومي هم واغفر لهم فلا يرد ما قيل
ان الدعاء المذكور صدر منه صلى الله عليه وسلم باحد وكانت على احد وثلاثين
شهرا من الهجرة فكيف يسال لهم المغفرة وهم كفار وقد نزل ان الله لا يغفر
ان يشرك به الاية ولو قلنا ان مغفرة الشرك جايزة عقلا عند بعض المتكلمين
فانه ممنوع شرعا فما وجه وقوعه في كلام الشارع صلى الله عليه وسلم ولا حاجة الى
الجواب بان هذه الاية من سورة النساء وهي مدنية بجملتها او هذه الاية بخصوصها
فيجوز ان دعا صلى الله عليه وسلم كان قبل نزولها قيل وعليه يمنع الدعا بهم
بالمغفرة بجوازه سواء قلنا المدني ما نزل بالمدينة وبعد الهجرة او المراد مغفرة
ما وقع منهم من وكسر الرباعية ونحوه لا مغفرة الشرك وقيل هذا انما صدر
من النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل الحكاية عن شيء كان قبله كما رواه مسلم في
صحيحه قال عبد الله ابن عباس كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي عن
نبي من الانبياء ضربه قومه وشجوه فكان يمسح الدم عن وجهه ويقول رب اغفر
لقومي فانهم لا يعلمون ومثله في البخاري والمراد بهذا النبي نوح عليه الصلاة والسلام

فانه كان يضرب

قال وكان يضرب ثم يلف في يد ويلقي في بيته يرون انه قد مات فيخرج ويدعوهم
الى الله فلما اليس منهم دعى عليهم فالنبي صلى الله عليه وسلم لما وقع له ما وقع
حكى ذلك عنه فسلبته له وللمؤمنين وقوله لقومي ذكر نسبتهم له تحنا عليهم وبيانا
لسبب ذلك وبجالرحمة الله وبهدايتهم له واضافتهم اليه موافقة لما في نفس الامر
وان قيل انه ليس من اهلك كما لا يخفى وقوله فانهم لا يعلمون اعتذار لهم بالجهل
الحقيقي او بما هو في حكمه لعدم جريهم على مقتضى علمهم كما تقول التارك الصلاة
واجبته وبالجهل الحقيقي وان لم يكن مع مشاهدة الايات الباهرة عذرا شرعيا
فليس بمنج من العذاب وقد اختلف فيما قبل البعثة ايضا كما هو معلوم في كتب
الاصول لكنه جرى فيه على حكم الظاهر تضرعا الى الله ان لا يعجل عذابهم ويمهلهم
حتى يكون منهم مومنين او من ذريتهم وقد حقق الله رجاه لا انه جعل ذلك
عذرا حقيقيا لهم فلا يرد هنا شيء كما توهم بعضهم قال القاضي ابو الفضل اي
عياض المؤلف رحمه الله تعالى انظر ما في هذا القول المذكور من كلام عرب عمرو في
الحديث الذي قبله من جماع الفضل الجماع بكسر الجيم بالجمع كل امر كالجز جماع الاثم
ومظنته ودرجات الاحسان بالجر معطوف على الفضل اي ما يجمع مراتب الاحسان
كذا قوله وحسن الخلق وكرم النفس وغاية الصبر والحلم فقيه ما يدل على نهاية هذه
الصفات اقلم يقتصر صلى الله عليه وسلم على السكوت عنهم مع ما فعلوه معه
صلى الله عليه وسلم مما لا يحتمل بعضه اصل فضلا عن اعن الناس نفسا واشرفهم
واعلاهم حسبا ونسبا وجرح ذوي القربى اشد ضاعفة على النفس منه وقع الحسام
المهند حتى عفى عنهم مع عظيم جرمهم في حقه اذ قال لم ابعث لعانا ثم اشفق عليهم
اي ابدى شفقته ورحمته لهم ورحمهم ودعا وشفع لهم فقال اغفر واهد كما مر ثم
مفضلا ثم اظهر سبب الشفقة والرحمة بقوله لقومي فان الطبع البشري يقتضي العطف
والحنو على الاهل والاقارب حالكان ثم اعتذر عنهم لجهلهم فقال فانهم قوم لا يعلمون
ولعله تقدم بيانه ولنسبهم اليه ليبلغهم ذلك فينشرح صدورهم لا جلها فيختاروا

الايمان ولى على الكفر ولذا لم يعبر بالجهل بل بعدم العلم تجنبا للعبارة الموهمة
بزمانه لطفرالى الايمان وبين خلاص من الامان وان كان جهلهم لا يعتد به بعد
انضاح برهان التوحيد وقيام الحجة الباهرة بالمشاهدة والتواتر لانه اعتذار
ظاهري اعتبره سعيا في تسخير قلوبهم والا فهم عالمون جاحدون ومكابرون
وليس لهم عذر يقبل شرعا كما مر تفسيره ولما قال له الرجل هو ذو الخويصرة
التميمي ويقال له حرقوص بن زهير راس الخوارج قال البرهان قتل يوم
النهروان كما لجزيد الذهبي وفي صحيح البخاري هو عبد الله ابن ذوي الخويصرة
التميمي قال في المنتقى ولعلهما قالاه والصواب ان والده هو القائل
والنهروان بفتح النون والها اسم موضع فارسي معرب قال الطرماح قلتُ في
شط نهروان اغتماضي ودعاني هوى العيون المراضي وحكى الجواليقي انه سمع
من العرب ضمهما وكان حرقوص مع على رضي الله عنه في حروبه ثم اتبع الخوارج زعم
بعضهم انه ذو الثدية وليس كذلك ومقول القول اعدل فان هذه القسمة
ما اريد بها وجه الله اي كن عادلا فيما قسمته فان هذه القسمة ليست عادلة موافقة
لامر الله ولرضاه والمقسوم كان من غنايم خيبر او تبرا ارسله على ابن ابي طالب
رضي الله عنه من اليمن وهذا الحديث اخرجه مسلم عن جابر رضي الله عنه ونحوه
في صحيح البخاري وفي الفاظه اختلاف والمال واحد ولم يرده صلى الله عليه وسلم
في جوابه انه بين له ما جهله اي لم يرده على ان بين له ما جهله من عدالته في قسمته
حيث قال ان يعدل ان لم اعدل ووعظ نفسه وذكرها التذكير والوعظ يعني
فعدل عن وعظ القايل اي وعظ نفسه وهو كناية وكتاب الامتاع من خواص صلى الله
عليه وسلم انه لا يجوز ان ينا ديه باسمه فيقول يا محمد يا احمد ولكن يقول يا نبي الله
يا رسول الله قال الله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا وقال
تعالى لا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض اي لا تدعوه باسمه فان قيل ثبت عن
انس رضي الله عنه ان رجلا من اهل جا فقال يا محمد الخ اجيب بانه يحتمل ان ذلك كان قبل

قبل اسلامه او في حال اسلامه قبل النبي اي قبل بلى غزفلونا داءه بالكنية هل يحرم
ام لا فيه نظر انتهى اقول الظاهر ان هذا في حياته مواجهة اما في غير ذلك فلا
يحرم الا ذكره بما لا يشعر بتعظيم فلا يرد انه وقع كثيرا في المدائح النبوية وغيرها
كقول حسان رضي الله عنه هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله في ذاك الجزاء فان
ابي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء فلا حاجة الى ان يقال انه مخصوص ببعض
الشعر لانه قد يقتضيه الوزن ومما قيل هنا ايضا ان الرسول ويا رسول بدون
اضافة لله كاسمه حتى اعترض على قول ابن مالك في الغيبة مصليا على الرسول المصطفى
ولا وجه له لما مر احمل لي قال الكرماني همزة همزة قطع رباعي اي اعني على الحمل
ويجوز ان يكون معنى احمل لي اعطني ما احمل والاول اولى لوجود المحمول انتهى
بعض بعض المحسنين فيجوز فيه الوصل ايضا الا ان فيما يجيء بالاول نظرا على هذين اعطني
بالتثنية مضاف الياء للمتكلم هذين من مال الله الذي عندك فانك لا تحمل لي بضم
التاء وفتحها على ما مر وروي لا تحملني اي لا تعطني من مالك ولا من مال ابيك
وقيل انه اسند الحمل اليه لانه سبب امره فهو مجاز عقلي فعلى هذا همزة همزة وصل
ايضا ثم رد على من قال ان همزته مقطوعة بانه ظن انه من احمل احمالا اي جعل النعيس
حاملا فلم يستبعد اسناده له وهو مجاز مشهور وليس بشيء لان ما ذكره معنى آخر
حقيقي صرح به الجوهري وكان الرواية عليه فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
قال المال مال الله وانا عبده اتصرف في مال الله باذنه واعطي من امرني باعطاه
مزيد عليه صلى الله عليه وسلم بالطف ردثم قال ويقاد منك بالبناء للمجهول وتقاد
همزة الاستفهام اي اويقاد منك من القود وهو القصاص وهو مجاز هنا عن مطلق
المجازاة اي المجازى على ترك اديك ولم يقل اقيد نفسي منك كراهته ان يذكر
ما يشعر بالتصادم صلى الله عليه وسلم لنفسه ولو مستفهما وقيل انما بناه للمجهول
للتعليم في من يستوفي القود اهو الله امر من عنده من المسلمين وقيل له يا اعرابي اشارة
الى انه معذول لما فيه من غلظ الاعراب وهم اهل البادية ما فعلت بي من جذب

يودي بان يفعل بي مثله او ينوب بما يليق به وسيأتي تحقيقه في القصاص

باللطمة قال لا قال لم يقارمنك قال لا لك لا كافي بهمزة من المكافاة وهي

المجازاة او لياء اصلية او مبدلة منها بالسيئة السيئة فيه مشاكلة لان الجزاء ليس

بتشبيه او استعارة لانها مثلها بحسب الصورة فضحك النبي صلى الله عليه وسلم

سرورا بما راه من حسن ظنه به وانه لم يفعل ذلك بقصد التنغيص منه وتطمينا

لقلبه اذا ايدي الميسرة بمقالته ثم امر ان يحمل له على بعير مسغبين وعلى آخر تمر

وفيه من حلمه صلى الله عليه وسلم وتحمله الاذي وعدم النصفة ما لا يخفى وهو ارشاد

للامة لاسيما من يتولى منهم امور المسلمين ثم اتى بما يدل على ما في الحديثين

خلقه العظيم فقال قالت عائشة رضي الله عنها في حديث اخرجه الشيخان واحمد

والترمذي في الشمائل مع مخالفة يسيرة في لفظه ما رايت رسول الله صلى الله

عليه وسلم راى بصرية او علمية منتصرا اي منتقما وناصرا لنفسه على غيره من

ظلمة اي من ظلم وهي بفتح الميم وكسر اللام وفتحها واقتصر في التقريب على الاول

ظلمها مبني للمفعول وهو موكدا ورفع لتوهم كون الظلم لغيره قط لاستغراق

ما مضى كما مر ما لم يكن حرمة من محارم الله اي ما لم تكن المظلمة بارتكاب ما حرمه الله

وليس بعوض حق له ولا يرد عليه انه قتل ابن خنظل هي والقينتان اللتان كانتا

تغنيان بهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبه لكفره كذبيته لخلاف الاعرابي

فانه مسلم حمله على ما فعله غلظة طبعه وظهر من حاله انه لم يقصد بذلك

الاهانة مع ما فيه من حكم خفية كاستعطاف قلوب اهل البادية ولو كنت فظا

القلب لانفضوا من حولك وما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده شيئا

قط من دابة او انسان وغيره الا ان يجاهد في سبيل الله كما في ضربه صلى الله عليه وسلم

امية بن خلف باحد بحربة تناولها من بعض اصحابه اما الحادث ابن الصمة

يابي او الزبير بن العوام فخدشه بها في عنقه خدشا غير كبير فاحتبس الدم

اي لم يخرج بسبب ذلك الخدش فقال قتلني والله محمد صلى الله عليه وسلم فوقع من تلك الضربة

من ارامن

من ارامن علي فرسه التي كان اعدها ليقتل عليها النبي صلى الله عليه وسلم
كما ياتي وجعل يخور كما يخور الثور اذا ذبح وفي رواية انه ضربه تحت ابطه فكسر
ضلعا من اضلاعه فمات عدو الله وهم قافلون به الى مكة بسرف بفتح السين
وكسر الراء المهملتين وهو مناسب لوصفه لانه مسرف وقيل ببطن رابغ ولم
يقتل صلى الله عليه وسلم احدا قط بيده الشريفة الا ابي بن خلف هذا لا قبل ولا
بعد وحاشد الناس عذابا من قتله نبي وفي لفظ اشتد غضب الله على رجل
قتله رسول الله فسحقا لاصحاب السعير وفي اشتد غضب الله على رجل قتله
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله اي لان الانبياء ماموردون باللطف
والشفقة على عباد الله فما يحمل الواحد منهم على قتل شخص الا امر عظيم ورسول
الله صلى الله عليه وسلم اكملهم لطفا ورفقا وسعة بعباد الله قالوا واحترز
بقوله في سبيل الله عن من قتله رسول الله حدا او قصاصا لان من قتله يقتله
في سبيل الله كان قاصدا قتله وقد اتفق ذلك لابي خلف لعنه الله كما ياتي بيانه
وما ضرب خادما له ولا امراة من نسائه وفيه دليل على جواز تاديب الرجل
امراته وضربها ولولا ذلك لم يمدح به رسول الله صلى الله عليه وسلم وجيء
اليه صلى الله عليه وسلم برجل هذا الحديث اخرجه احمد والطبراني بسند صحيح ولم
يسميا الرجل فقيل له هذا اراد الله ان يقتله فقال له صلى الله عليه وسلم لن تراع
لن تراع اي لا تخف مني وكرره وليطمئن قلبه والروع الخوف والفزع ولن هنا
بمعنى لا اي لا خوف عليك مني ولا من عدوي ولو اردت ذلك لم تسلط على لان
الله عصمني فلن ينال مني ما اردته انت ولا غيرك فان قلت قوله لو اردت يقتضي
انه لم يرده مع انه اراد ذلك لقولهم اراد فتلك قلت المراد بالارادة وسببها
وهي مباشرة ما هم به اي لو مددت يدك الي لم يقتل الي وجاءه صلى الله عليه وسلم
زيد بن سعنة بفتح العين وسكون السين المهملتين وفتح النون وقيل انها مضمومة
وهو غريب وهو حبر من احبار اليهود كما في الاكمال وفي التهذيب هو صحابي من

صحابي من احبار اليهود الذين اسلموا وهو من اكثرهم مالا وعلما حسن اسلامه
وشهد المشاهد وتوفي مرجعه صلى الله عليه وسلم من تبوك وقيل انه سعية
بالياء التحتية حكاه ابن عبد البر وقال النون اشهر وعليه اقتصر الجمهور وقال
الذهبي انه اصح واما اسد بن سعية والتحتية فيه اصح واسيد بفتح الهمزة او هو
مصغر وهو حديث طويل رواه البيهقي مفصلا عن ابن سلام ووصله ابن حبان
والطبراني وابو نعيم عن عبد الله بن سلام وسنده صحيح كما قاله السيوطي قبل
اسلامه يتقاضاه دينا عليه اي يطلب منه صلى الله عليه وسلم دينا كان له عليه و
التقاضي بمعنى المطالبة في كلام العرب قال الخفاجي رحمه الله وهو اشهره قبل حضرة
تقاضي فلم يحسن الينا التقاضيا قال الشراح اي طالبنا وهذا كثير في كلامهم وكلام
اهل اللغة تقول شيخنا المقدسي في الزمن التقاضي معناه لغة القبض لانه تفاعل
من قضي يقال تقاضيت ديني او اقبضته بمعنى اخذته وفي العرف الطلب للاخير
له والذي عن قصود كلام القاموس فظننته غير لغوي بل معنى عرفي وهو غريب
منه وفي رواية عن زيد المذكور كنت اريد ان اعلم حال النبي صلى الله عليه وسلم
ليطابق ما في التوراة من حله فخرج يوما ومعه علي فجاء رجل كالبدوي فقال
يا رسول الله ان قومه بني فلان اسلموا واملهم انهم ان اسلموا اتيهم اذ ارزقهم
رغدا وقد اصابتهم سنة وشدة فاني مشفق عليهم ان يخرجوا من الاسلام
فان رايت ان ترسل اليهم بشئ بعينهم فقال زيد بن سعنة يا رسول الله
انا ابتاع منك كذا وكذا وشقا فاعطيته ثمانين دينارا فدفعها الي الرجل وقال
له اعجل اليهم بها وافتهم فلما كان قبل المحل بيوم او يومين او ثلاثة خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى جنازة في نفر من اصحابه فلقيته وتقاضاه فجبذ ثوبه
عن منكبه واخذ المجامع ثيابه بصمته معنى اذاه فعلاه بعنف ومنكب بكسر الكاف
مجمع الكتف والعضد والمجامع جمع مجمع واطرافه وحواشيه وقيل هو التلبيب اي اخذ
بطوقه وما تحت لبته ونحوه وهذا هو الصحيح المعروف لما قيل انه ما بين الكتفين

فان الا[illegible]

فان الثياب كلها كالرداء والقميص تجتمع هناك واغلظ له اي قال له كلاما غليظا
خشنا مع تعبيس وتجهم وجه ثم قال يا بني عبد المطلب تفعل من المطلب واسمه
شيبة على الاصح لانه ولد في راسه شيبة ظاهرة في رواية مطل بضم الميم والطاء جمع
ماطل والمطل التطويل في تاخير الحق او خلف الوعد فيه من ارا من مطل الحداد
الحديد اذا مده وفي القاموس المطل التسويف بالعدة والدين فانتهره
عمر رضي الله عنه بالراء المهملة افتعال وهو الزجر والنهر وانتهره بمعنى وقال
ابن فورك الانتهار الاغلاظ في القول مع صياح وقيل النهي عن الشيء بغلظة
وشدة له في القول فقال له عمر اي عدو الله اتقول لرسول الله صلى الله
عليه وسلم وتصنع به ما ارى وتقول له ما اسمع فو الذي بعثه بالحق لولا ما اخاف
فوته لسبقني راسك والنبي صلى الله عليه وسلم يتبسم من مقالهما لشدة حلمه ولعله
كشفا بمراد ابن سعنة وان عمر رضي الله عنه لو كشف له العظام يصعب عليه ذلك
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وهو اي ابن سعنة وصاحب الحق كنا الى غير
هذا القال الذي قلته احوج منك يا عمر اي اكثر حاجة وهو افعل تفضيل من حاج
بمعنى احتاج وليس من احتاج على حذف الزوايد تشذوذ كما توهم فان ثلاثيه
مسموع تامرني بحسن القضا وقاما له علي وتامره بحسن التقاضي والطلب بلطف
ثم قال صلى الله عليه وسلم دفعا لما عيسى يتوهم انه وقع مطل او تاخير منه لقد بقي
على من اجله اي من تاجيل دينه ثلاث ثلاثة ايام فلذا لم يحسن تقاضيه بخلاف
قضا النبي صلى الله عليه وسلم فانه وقع علي احسن وجه فانه فعل ما وعده به وزيادة
كما اشار اليه بقوله وامر عمر بقضيه ماله ويزيده على حقه عشرين صاعا من تمر لما
روعه ما مصدرية اي لاجل ترويعه وتخويفه اذ هم بقتله وقال له ما مر فكان فعله النبي
صلى الله عليه وسلم سبب اسلامه لانه كان عالما بالتوراة وراى فيها ذكره صلى الله عليه وسلم
وعلاماته فحقق تلك العلامات كلها غير علامتين لشدة حلمه فلما راهما تيقن
نبوته وزالت شبهته فحسن اسلامه واراد الله سعادته وذلك انه كان يقول لمن عنده

من اليهود ما بقي من علامات النبوة اي علامات نبوته صلى الله عليه وسلم
المذكورة في التوراة التي قراها وعرفها شيء الا وقد عرفته اي شاهد ته فيه
صلى الله عليه وسلم وفي نسخة الا وقد عرفتها باعتبار ان الشيء بمعني العلامة الا
علامتين اثنتين لم اخبرهما اي اعرفهما وهو بضم اليا يقال خبر ته اخبره خبرا
اذا اختبرته فصدق الخبر الخبر ثم فسر اثنتين اللتين لم يعرفهما بقوله يسبق
حلمه جهله تقدم ان الجهل في كلام العرب قديما بمعني المبادرة للغضب ومقتضا
عدم المبادرة بالايقاع بمن يغضبه وهو مقابل للحلم لا للعلم كقوله الا لا يجهلن احد
علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا كما مر لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغضب
احيانا لله وينتقم فلا يتوهم من لا يعرف كلام العرب هنا ما لا يليق بصفاته
صلى الله عليه وسلم والمراد انه حلمه صلى الله عليه وسلم يغلب حدته كما في قوله سبقت
رحمتي غضبي او السبق على ظاهره فمن قال المعني يغلب حلمه لانه لصحته لا يصلح ان
يعد من علامات النبوة وحينئذ فليس من قبيل سبقت رحمتي غضبي والجهل هنا
وفيما بعده مصدر من جهل عليه لانه انتهى لم يصب مع ما في كلامه من التناقض
ولا تزيده شدة الجهل الا حلما هذه هي العلامة الثانية اي جهل غيره بمعني سفاهته
واذيته كلما ازدادت واشتدت عليه ازداد حلمه صلى الله عليه وسلم وصبره ما لم يتجاوز
حدود الله وتوقى حرماته فانه حينئذ يغضب لله لا للنفس وهذا من صفاته صلى الله
عليه وسلم الخارقة للعادة كما عرفته في هذه القصة مع زيد بن سعنة ولذا قال زيد
لعمر رضي الله عنه لما اقضاه وزاده اشهد ان لا اله الا الله وانه رسول الله وما حملني
على ما رايتني صنعت يا عمر الا اني كنت رايت صفاته التي في التوراة كلها الا الحلم
فاختبرت حلمه اليوم فوجدته على ما وصف في التوراة واني اشهدك ان هذا التمر
وشطر مالي في نفس المسلمين واسلم اهل بيته كلهم الا شيخا غلبت عليه الشقوة
والى هذا اشار المصنف بقوله فاختبره بهذا فوجده كما وصف والحديث اي الاخبار
المستفيضة بين الناس وليس المراد المصطلح عليه ولذا عداه بعض فقال عن حديث

هو عفوه عن

هو عفوه عند المقدرة فيه يدير لانه هو المحمود كما مر اكثر من ان تاتى عليه تقال اتى
على الكتاب قراءة او المال انفاقا اذا استوعبه كله وهذا التركيب كقولهم من ان يحقى
والكلام فيه مشهور فالمعنى انه لا يمكن استيعابه واستقصاؤه وحسبك ما ذكرناه
مما في الصحيح والمصنفات الثابتة اي يكفيك ما تقدم مما ثبت بنقل النقاة
فان ما لا يدرك كله لا يترك كله فيكفي هذا منضما الى ما بلغ لك وعندك متواترا
تواترا معنويا من جميعها مبلغ اليقين اي وصل بالتواتر الى مرتبة اليقين الذي
لا يشك فيه احد ولو قال مبلغ الضروري كان اولى والقول بانه اراده لا يخفى ما فيه
ثم بين ذلك بقوله من صبره صلى الله عليه وسلم على مقاساة قريش المقاساة
معالجة امور صعبة شاقة بحيث لا يتحمل مثلها وهذا في اول بعثته صلى الله عليه وسلم
كما يعرفه من طالع السير واذي الجاهلية اي تحمله صلى الله عليه وسلم اذى الجاهلية
اي اهل الجاهلية وهم الكفار ومصابرة الشدائد الصعبة معهم في الحروب
الواقعة بينه وبينهم وهي وان كانت سجالا الا انه صب عليهم العذاب فالمصابرة
مفاعلة من الصبر عند شديد الحرب وهم صناديد كان لهم على اصطلاحهم هنا
لكنه صلى الله عليه وسلم غلبهم وصابرهم وزاد عليهم حتى ظفر واستقر والى ان
اظهره الله عليهم وحكمه فيهم اي جعله الله قاهرا غالبا لهم وهم في قبضته تصرفه
يحكم فيهم بما يريد من قتل واسر وعفو ان شاء وهم لا يشكون في استئصال
شأفتهم الاستيصال قطع الشيء من اصله وان اتى بالكلية والشأفة بشين معجمة مفتوحة
وهمزة ساكنة وقابلها هاتا نيث وتبدل الهمزة الفا وهي قرحة تخرج في اصل القدم
فتكوى فتذهب وان قطعت مات صاحبها تضرب مثلا وقد يدعى به والمراد
ان الله ان يستأصلهم من اصله بحيث لا يبقى له عين ولا اثر ولا اصل ولا فرع وفيه اشارة الى
خبثهم وانهم كقرح في اليد خبثه مهلك لصاحبه فشبه هلاكهم اجمعين بقطع
تلك القرحة وفيه بلاغة لا تخفى وابادة خضرائهم الابادة بالدال المهملة بمعنى
الاهلاك وهذا مثل كالذي قبله والخضرة كالسواد تطلق على الناس والعموم

فصيبي فمعني اذالة سوادهم وحصرابهم قال في النهاية ابيدت خضراقريش
اي دهماوهم وسوادهم والمراد الجماعة وذهب بعض اهل اللغة الى ان ضواهم
غضواوهم بعين معجمة وهي عصارتهم وخيرهم وحضهم اوطينتهم التى خلقوا
التى خلقوا منها والمراد على كليهما الاستيصالهم والصواب ما تقدم رواية ودراية
والمعنى انه صلى الله عليه وسلم ظفر بهم في حال فيفنوا هلاكهم بامرهم بحيث
لا يبقى منهم باقيه فما زاد صلى الله عليه وسلم على ان عفى وصفح اي مع شدة اذاهم
وبضرة عليهم بحيث صاروا في قبضته بضرفة وقد احاط بهم الهلاك من كل
جانب مازاد ماكان عليه من حاله الا العفو والصفح فتقاربان عدم الواحدة
بالذنب وقال صلى الله عليه وسلم تلويحا للطفه بهم مستنزلا منهم ما في ضمائرهم
مفوضا ذلك اليهم تكرما منه صلى الله عليه وسلم ما يقولون ماستفهامية و
القول بعدها بمعنى الظن كما صرح به النحاة فقوله اني فاعل بكم بفتح همزة ان
وهي وما معها سادة مسد مفعولية وهذا متعين وجعل القول على اصله
بناء على انه سالهم عما قالوا في انفسهم او فيما بينهم مكلف مخالف للاستعمال
الفصيح قالوا خيرا منصوب بمقدر يدل عليه فاعل قبله او تفعل خيرا وانت
فاعل خيرا اخ كريم اي انت اخ كريم وهي جملة مستانفة لبيان انه يفعل الخير لانه
اخ كريم هذا على عادة العرب في تسمية القريب اخا قال تعالى والى عاد اخاهم
هودا او الكريم الجامع للخير والفضايل كما في الحديث الكريم ابن الكريم ابن الكريم
يوسف الخ فقال اقول كما قال اخي يوسف فيه بلاغة وطي بديع ابلغ من قوله
نهيت من الاعمار ما لو حويته نهيت الدنيا بانك خالد لما فيه من الايما الى
شقهم عصا القرابة بينهم وصدهم له وكذبهم عليه وقطع رحمه مع ماله صلى الله
عليه وسلم من المشرف الباذخ فانه الكريم ابن الكريم وان حسدهم وبغيهم
كان سببا لعلو امقامه وتملكه نواصيهم وذلتهم له معترفين بفضله لا تثريب
عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين التثريب التعيير والتوبيخ اي

او بحكم واعبركم بما يخجلكم ويحتمل ان المراد لا عتب عليكم لعدم مبالاتي بكم من التثريب
وهو الشحم الذي يغشى الكرش ومعناه ازالة الثرب كما ان التجليد ازالة الجلد
لانها اذا ذهب كان في غاية الهزال فضرب مثلا للتقريع الذي يمزق العرض
ويذهب بماء الوجه وفيه جواز الاقتباس من القران ولو مع تغيير ما في المعنى
وقد جوز الوقف على قوله عليكم والظرف متعلق بيغفر وفيه البشارة بالمغفرة
في وقت يرجى فيه خلافه واليوم بمعنى مطلق الوقت ويجوز ان يوقف على اليوم اي
لا تثريب عليكم اليوم لان القدرة تذهب الحفيظة اذا ابدل الله من العسر يسرا
ومن الحزن سرورا ومن الخوف الفة من العزة ملكا وبسطة فلا تثريب في زمان
فيه مثل هذا الحين وبهذا الوقف قرا القراء وبخفض حيلة دعايته اوخبريته
مبشرة لهم بذلك اذهبوا فانتم الطلقاء بالمد جمع طليق وهو الاسير يطلق و
يخلى سبيله قيل وهو مخصوص بمن كان من قريش ومن ثقيف يقال لهم العتقاء
تمييزا بينهم وهذا بعض حديث طويل وهو انه صلى الله عليه وسلم لما نزل بمكة
واطمان الناس جاء البيت فطاف سبعا على راحلته يستلم الحجر بمحجنه فلما قضى
طوافه دعى عثمان بن طلحة فاخذ منه مفتاح الكعبة ففتحت له فدخلها ثم وقف
عليها بابها وقال لا اله الا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب
وحده ثم يا معشر قريش الخ وقال انس رضي الله عنه هبط ثمانون من التنعيم
صلاة الصبح منصوب على الظرف اي وقت صلاة الصبح ليقتلوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم الهبوط النزول من علو سفل وهو يتعدى قال العياض رضي الله عنه
ثم هبط البلاد ولا يشر وباوه مفتوحة في الماضي مكسورة في المضارع وضمها
لغة شاذة وقال ابن عطية ان الضم كثير في غير التعدي وقيل عليه لا يوجد الفرق
بين المتعدي وغيره يعني بحركة عينه المضارع وحدها والتنعيم بفتح التاء
موضع عن يمينه جبل يقال له نعيم وعن يساره جبل يقال له ناعم والوادي هو
نعمان فقيل فيه التنعيم لذلك وقالت ضباعة تذكره اياجبلي نعمان بالله

حليا نسيم الصبا المخلص والي سيمها وهو على اربع اميال من مكة وهو طرف الحرم من
جهة المدينة فاخذوا فاعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وانزل الله في هذه
القصة وهو الذي كف ايديهم عنكم الآية وايديكم عنهم ببطن مكة من بعد ان
اظفركم عليهم ان اظهركم ونصركم عليهم فهزمهم حتى ادخلهم بطنها وحديث
انس رضي الله عنه المذكور رواه مسلم والترمذي وابو داود والمراد ببطن مكة
الحديبية وضمير الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ومن معه وكان ذلك وهو في
اصل الشجرة فبينما هو كذلك اذ خرج ثلاثون رجلا وقال ابن هشام رضي الله
سبعون او ثمانون واخذوا واسري والسفر يمشون في الصلح فاطلقهم وهم العتقا
قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر ان عكرمة ابن ابي جهل خرج اليهم
في خمس مائة فارس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في خمس مائة
فارس فقال اما سيف الله وبذلك سمي يومئذ فقام اليه في خيل فهزم الى
حوايط مكة وقيل انه كان في يوم فتح مكة وبهذا استدل الحنفية على انها فتحت
عنوة ورد بانها نزلت قبل الفتح واذ الكف يناسب الصلح وهو بصيغة الماضي
والآية نزلت بالحديبية قبل ومن العجب قال ابي السعود الآية نزلت لما خرج
عكرمة ابن ابي جهل في خمس مائة فارس الى الحديبية فبعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم خالد بن الوليد بجند فهزمهم حتى ادخلهم حيطان مكة يوم الفتح
انتهى وهو كلام متناقض لان الحديبية كانت سنة ست في ذي القعدة وفتح
مكة كان في رمضان سنة ثمان وقضة خالد كانت يوم الفتح اقول من قال المراد
فتح مكة فهو ضعيف فان السورة مدنية نزلت قبل الفتح والحمل على الماضي
يعني كف للتحقق بمعنى المضارع وعدا بعيد جدا وايضا ما ذكروا ان عكرمة ابن
ابي جهل خرج في عسكر فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد
الى الحديبية فهزمهم حتى ادخلهم حيطان مكة غلط فان خالد بن الوليد لم
يكن اسلم يومئذ بل كان طليعة للمشركين كما في البخاري ولا حاجة لتاويل كلامه

بانه اراد بالفتح

بانه اراد بالفتح قصة الحديبية لانها لانها سميت في القرآن فتحا لانه تابع في هذا
الغلط لغيره وعهدته على ما قاله اولا وليس ما نقله ايضا مطابقا في تفسيره وفي
فتح مكة خلافا في كتب الفقه وفي الكشاف كف ايديهم قضى بينكم وبينهم المكافة
والمحاجزة وهي نزعة احتشا البيت فلذا تركه القاضي رحمه الله وقال صلى الله عليه وسلم
لابي سفيان صخر بن حرب بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف وقد سبق
اليه جملة حالية اي قال له القول الاتي وسبق مبني للمجهول سافه اتى به وقاده
السابق له العباس رضي الله عنه عم رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سار رسول
الله صلى الله عليه وسلم بفتح مكة ونزل من الظهران عشاء وقد عشرة الاوثار
وجعل على الحرس عمر رضي الله عنه واراد دخولها قهرا القتال الكفار فرقت نفس
العباس لاهل مكة فخرج على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى الاراك
فقال لعلي واجد ذا حاجة ياتي مكة حتى يخبرهم برسول الله صلى الله عليه وسلم
فيخرجوا ويستامنوا قبل ان يدخلها عنوة فسمعت صوت ابي سفيان يقول بديل
ما رايت كالليلة سواما ولا عسكرا فقلت انا حنظلة فقال ابو الفضل قلت نعم قال
ما لك فداك وامي قلت هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس واصباح
قريش قال ما الحيلة قلت والله لئن ظفر بك ليضربن عنقك فاركب عجز هذه
البغلة حتى اتى بك رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستامنه لك فركب خلفي فكنت
كلما ردت باحد قال بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها عمه حتى مررت بعمر
رضي الله عنه قال ابو سفيان عدو الله الحمد لله الذي امكن منك بلا عقد
ولا عهد وخرج يشتد نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم فركضت البغلة فدخلت
عليه وعمر معه فقال هذا ابو سفيان ودعني اضرب عنقه فقلت اني قد اجرته وجلست
فلما اكثر عمر الكلام في شانه صلى الله عليه وسلم مهلا يا عمر اذهب به يا عباس الى
رحلك فلما اصبحت فاتني به فغدوت به صباحا فلما راه رسول الله صلى الله
عليه وسلم منقادا وابعدان جلب اليه الاحزاب جلب بالجيم والموقدة بمعنى ساق

جمع واصله من الجبلة وهي اصوات المحاربين والاحزاب جمع حزب وهي الاصوات
المجتمعة من قبائل شتى للحرب ويقال تحزبوا اجتمعوا وهذه غزوة الخندق التي
كانت في سنة خمس واسناد جلب الاحزاب اليه لانه كان قايد جيشهم وصاحب
رايهم والافتيت التحزب انما كان جماعة من اليهود دعوا القبايل وحركوا بني
قريشا لذلك كما فصل في السير وقتل عمه حمزة سيد الشهداء رضي الله عنه
واصحابه اي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعود الضمير لعمه وان صح
بعيد ومثل بهم بالتشديد اي شوه خلقتهم بقطع الاطراف وشق البطن
واخراج القلب ونحوه وهو من المثلة بضم الميم وهو العقوبة الشديدة ومنه
وقد خلت من قبلهم المثلات ويقال مثل بالتخفيف ايضا ونسب قتل اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وعمه حمزه الى ابي سفيان مع ان قاتل حمزة وحشي
بن حرب واسلم بعد ولم يباشره ابو سفيان الا انه هو الباعث والسبب لذلك
القتال والمهيج له ولكون قتل حمزة رضي الله عنه مشهورا انه ابو سفيان الا انه
هو الباعث باحد لا يقال عبارة المصنف رحمه الله توهم انه بالاحزاب والمراد
بالاصحاب من قتل باحد وكانوا اكثر من سبعين ولذلك نسب القتل له مع ان
المثل زوجته هند لان فعل اهل الرجل كفعله لا سيما النساء وقد مثل بجماعة
غيره ايضا كما اشار اليه المصنف رحمه الله بقوله بهم ممن مثل به انس بن النضر
وعبد الله بن جحش كما فصل في السير فعفا عنه ما سبق منه في كفره لان الاسلام
يجب ما قبله ولاطفه في القول اي خاطبه بقوله ويحك يا ابا سفيان اي اتعجب
لك مع غفلتك ووهابك فظهور حقيته الاسلام وعبس يفاعل ليلطف كل منهما
في مقاله واللطف اللطف والبر ويكون بمعنى الدقة والصغر المبالغة لك اي
الم يان وقت علمك اني ياتي اذ اوان وقته وجاء زمانه ان تعلم ان لا اله
الا الله اي توحد الله وتصدق به فتسلم اسلاما صحيحا فقال ابو سفيان بابي
انت وامي ما احلمك واكرمك واوصلك لرحمك اذ اخاطبتني بلطف وهذا

الى الحلم

الى الحق مع ما قاسيته مني ثم اجابه مصدقا فقال لقد ظننت ان لو كان مع الله اله
غيره لقد غني شيئا بعد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك يا اباسفيان
الم تعلم اني رسول الله فقال بابي وامي انت اما هذه ففي النفس منها شيء فقال
له العباس ويحك اسلم واشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قبل ان يضرب
عنقك فتشهد شهادة الحق واسلم والحديث بتمامه مذكور في السير وامر ابي سفيان
رضي الله عنه وفي بعض النسخ ما احلمك ما احملك من الحمال وتحمل انه من
التجمل وهي صيغ تعجب وكل هذا جايز وفي تاريخ قزوين للامام القزويني روى
علي بن احمد بن صالح قال حدثنا ابو العباس العبدي القزويني ثنا الفضل ثنا محمد
بن عنجان البغدادي ثنا الاصمعي ثنا مالك بن مغول عن الشعبي عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال لطم ابوجهل لعنه الله فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فشكت ذلك الى ابيها فقال ايت اباسفيان فاخبريه فاخذ
بيدها حتى وقف بها على ابي جهل لعنه الله فقال لها الطميه ففعلت فجاءت
الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فرفع يديه وقال اللهم لا تنسها لابي سفيان
قال ابن عباس رضي الله عنهما ما شككت ان كان اسلامه الا لدعوة النبي صلى الله
عليه وسلم انتهى نقله للسيوطي في كتاب تحفة الادب ومن خطه نقلت وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدى الناس غضبا واسرعهم رضا اي غضبه بعيد
ولا يكون منه الا بعد امور كثيرة عجلان رضاه فانه يرضي باقل شيء سريعا لكرمه
صلى الله عليه وسلم وحلمه وياتي في غيره الكلام مبسوطا وهذا لانه تخلق باخلاق الله
وهو رحمة من الله ورحمته قد سبقت غضبه وفي الحديث المؤمن بطيء الغضب
سريع الرضا وهذا في غير حد وحدود الله وفي غيرها يودي الى عدم الحسنة والمروءة
فلا ينافي هذا فصل واما الجود والكرم والسخا والسماحة جواب اما في قوله الاتي
فكان صلى الله عليه وسلم لا يوازي الخ وما بينهما جمل معترضة ومعانيها متقاربة
بعضها قريب من بعض حتى توهم بعضهم لذلك انها مترادفة وقد فرق بعضهم

بينهما بفروق واهل اللغة يعرفون الفرق في امثاله بمقابلها واضدادها كما قيل وبضدها تتميز الاشياء ولابن هلال كتاب في الفروق مفيد جدا وتقدم ان فرق بتخفيف الراء وتشديدها بمعنى الا ان بعضهم قال الاكثر في التفريق استعماله في الاجسام والفرق في المعاني هذا لا ينكر استعمال احدهما مكان الآخر فهو كلام قليل الجدوى وجمع من وقف باعتبار وقوعه بين كل واحد وغيره والا فهو في الحقيقة فرق وبداءة المصنف بالجود اولا في التفريق احترازه لا تزعنده بمعنى السخا ولذا قيل كان الاولى تركها وعطفه على السخاء وتاخيره فجعلوا الكرام الانفاق بطيب النفس فيما يعظم عظم يعظم بضم العين فيهما جل مقداره وخطره بفتحتين بالاعطاء وقد تشكل الطاقة ذو فقر ونفعه لمن يعطي له وذلك انما يكون بكثرته وهذا يختلف باخلاق المعطي والاخذ وكان هذا معنى الكرم في عرف اللغة والا فالكرم بمعنى الشرف والمجد وهو لا يختص بالاعطاء ولذا قال وسموه ايضا حرية بضم الحاء وكسر الراء المهملتين المشددتين تليها يا مسمى بالمصدرية وهي اذا الحقت الاسماء الجامدة والصفات تصيرها مصدرا ولا بد في آخرها من هاء تانيث ولم يفصل النحاة حال هذه الاسماء الا انها شايعة في الاستعمال وما وقع بعض النسخ هنا من انجواة بضم الجيم وراء ساكنة تليها همزة وهاء كما في حواشي ابن رسلان فهو تحريف الكتاب فانه لا مناسبة له هنا وان كانت الجراة والكرم اخوين لا يفترقان لا سيما في زمان فيه غاض الكرام وفاض اللئام واما تسمية الكرم حرية فلان الحر خلافا للعبدة الحرية الخلاص من منن الناس فاذا طوقتهم منته خلصت له الحرية لان الانسان عبد الاحسان وهذا من كلام صوفية فانهم قالوا الحرية صفة يتولد عنها الايثار ونهاية السخا لا يذل ما له اليه حاجة وهو نهاية السخا واعلى منه قول بعضهم الحرية ان لا يكون العبد بقلبه تحت رق شيء من المخلوقات ولا من اعواض الدنيا والآخرة فيكون فردا لم تسترقه دنياه ولا هواه ولا حظ يتمناه وقال القرطبي في كتاب

المعنى من كل

المنتقى من كلام النقشي في الصوف الحرية المحضة هي الخروج من ملك سلطان الشهوة
والغضب والقهر بالصبر والعبودية المحضة هي طاعة الارادة فيما لا يضطر النفس من
اليه الا بسو العادة وايثار اللذة وكل من خدم في زمن الحداثة الشهوة و الغضب
شق عليه في زمن الشيخوخة ما يلحقه من ضعف بدنه عن خدمة لذاته ومن خدم
فيه الراي والادب شق عليه في ذلك الحداثة وكان في زمن الشيخوخة مستريحا
انتهى وهذا ضد النذالة بفتح النون والذال المعجمة واللام في الخسة والحقارة وهي
من لوازم البخل المقابل للكرم كما قيل وفيه اشارة الى انه ليس مقابلا لحقيقة
والسماحة والسماح التجافي تفاعل من الجفا وهو غلظة الطبع وحقيقته التباعد و
الترفع يقال تجفى السرج عن ظهر الدابة اذا ارتفع عنه كما قال عز وجل تتجافى جنوبهم
عن المضاجع اي لا يكترثون اللوم اي العفو عما يستحقه المرء عند غيره بطيب نفس
وهو ضد الشكاسة بشين معجمة مفتوحة وكاف وسين مهملة بينهما الف وهو كما قال
الزمخشري سوء الخلق وفي القاموس انها البخل والاول انسب هنا والثاني انسب
بتفسير السماحة بالجود كما قاله ابن القوطية والسخا سهولة الانفاق وتجنب اكتساب
ما لا يحمد من الصنايع المذمومة كالحجامة مقولا حدما لا يحل له وهو الجود وفرق بعضهم
بينهما قال ابن عصفور في الممتع السخا ماخوذ من الارض السخاوية وهي الرخوة
ولذا وصف الله بالجواد دون سخي لانه اوسع في معنى العطاء وادخل في صفة العلا
انتهى وقد تقدم ذلك فعلى هذا هو اخص منه وقال ابن مالك في الكفاية السخي
هو الجواد فهو موافق لما قاله المصنف وقال سقراط الجواد هو الذي يعطي بلا مسالته
صيانة للاخذ من ذل السوال وقال الشاعر وما الجواد من يعطي اذا ما سالته ولكن من
يعطي بغير سوال وهو ضد التقتير المعروف في اللغة ان الجود ضد البخل والتقتير
التضييق في الانفاق وهو ضد الاسراف والتبذير وهما بمعنى وفرق بينهما صاحب
الكشف في سورة الاسرا يقال قترت الشيء وقترته اي ضيقت الانفاق فيه وقال
تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما والبخل والتقتير

متلازمان لا مترادفان حتى يكون كل منهما ضد السخا واعلم ان كلام المصنف
هنا غير موافق للغة ولا للعرف ولا ادري لا مترادفان حتى يكون من ابن اخذه
ولكن الامر في مثله سهل وهو محتاج للتهذيب ومنكرا غليه مرة اخرى وكان صلى الله
عليه وسلم لا يوازي بالهمز مبني للمفعول اي لا يساوي ولا يقابل يقال فلان يوازي
فلان اي يحاذيه وقال الكرماني موافقا للجوهري يقال ازيته اي حاذيته
ولا يقال والذي عندنا في النسخ يوازيه بالواو المبدلة من الهمزة اي هو
صلى الله عليه وسلم لا يساويه احد وقد اجازه بعضهم بقلب الهمزة واوا اذا انفتحت
وانضم ما قبلها نحو جونة وجزم البرهان الحلبي بانه في كلام المصنف بالواو
ويحتمل انه في كلامه الهمزة ورسمت واوا على قاعدة الرسم في مثله اي هو
صلى الله عليه وسلم لا يساويه احد في هذه الاخلاق الكريمة والاوصاف الحسنة
من الجود والسخاء والكرم والسماحة فاق النبيين في خلق وفي خلق ولم يدانوه
في علم ولا كرم ولا يبارى بالبناء للمجهول وهو بالموحدة والراء المهملة ومعناه
يعارض والمعارضة ان تفعل مثل ما يفعل وهما متقاربان بهذا وصفه كل من
عرفه بالمشاهدة اي بما اشتهر عنه شيوعا لا يبقى معها شك ولا شبهة حدثنا
القاضي الشهيد ابو علي الصدفي هو الحافظ ابو علي ابن سكرة وقد تقدمت
ترجمته وهو منسوب لصدف بفتح الدال وهي قرية بقرب القيروان قال
ثنا القاضي ابو الوليد الباجي تقدمت ترجمته قال ثنا ابو ذر الهروي وقد تقدم
ايضا قال ثنا ابو الهيثم الكشميهني قال البرهان الحلبي هو بضم الكاف وسكون
الشين المعجمة وكسر الميم وسكون المثناة التحتية وفتح الهاء بعدها نون كما في
لباب الانساب لابن الاثير وضبطه بالقلم الحافظ عبد الهادي في طبقاته بفتح الكاف
وكذا صح في نسخ الشفاء والصواب ما ذكرته والنسبة بقرية من قرى مرو قديمة
خرج منها جماعة وقد خربت انتهى وفي اخره ياء النسبة لم يصرح بها لانه معلوم
من السياق فما في بعض النسخ من انه لا ياء في اخره وان النسبة فيه على طرف ... من

مما يقتضي وابو محمد السرخسي نسبة السرخسي بلدة عظيمة بخراسان وقد تقدمت
ترجمته وابو اسحاق البلخي ابراهيم بن احمد بن ابراهيم بن احمد بن داود المستملي
الامام المشهور كما تقدم نسبته لبلخ بلدة عظيمة فيما وراء النهر قال واحد ثنا ابو
عبد الله العزيزي تقدمت ترجمته ونوبرينة يسكن بلدة ببخارى قال ثنا
البخاري تقدم وشهرته تغني عن ذكره قال ثنا محمد بن كثير بلفظ كثير ضد
قليل العبدي البصري الحافظ روى عنه اصحاب السنن وتوفي سنة اثنين وعشرين
ومائة وله ترجمة في الميزان فيها كلام لابن معين وقال الذهبي انما هو في ابن
كثير الفهري وفيه تعقب لكلام المزي لانه قال العبدي قال ثنا سفيان هو ابن
سعيد الثوري كما تقدم وهذا الحديث رواه ايضا سفيان بن عيينة عن ابن
المنكدر عن جابر كما هنا واخرجه مسلم والبخاري والترمذي والشمايل وهو حديث
صحيح عن ابن المنكدر وهو محمد بن المنكدر ابن عبد الله التيمي المدني الحافظ عن
ابيه عن عايشة وابي هريرة رضي الله عنهما واخرج له اصحاب الكتب الستة قال
سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم
شيئا فقال لا وقد علمت ان هذا الحديث اخرجه الترمذي في الشمايل وعينه وفي معناه
قول حسان ما قال لا قط الا في تشهده لولا التشهد لم تسمع له لا لا ومعنى هذا الحديث
انه صلى الله عليه وسلم اذا اتاه مستحق عطاء لا يخيبه ويقول له لا فطيبه لين اوله
حتى اذا لم يجد شيئا افترض او قال ابتني عندا او نحوه وهذا هو الذي عناه حسان
وهو باعتبار الغالب فان النادر كالعدم فهو مبالغة معروفة ما لوفة ولم يرد انه
صلى الله عليه وسلم بتلفظ بلا اصلا حتى يرد عليه ان الاحاديث المصدرة بلا نحو لا يبلغ
المومن من جحر مرتين كثيرة لا تحصى كما قيل ويجاب عنه بما لا حاجة له ثم قال واما
قوله في البردة بينا الامر الناهي فلا احد ابر في قول لا منه ولا نعم فهو انما يقتضي
صدور لا عنه مطلقا وذا لا ينافي انها لم تكن النصدر عنه اذا سيل عن شيء من متاع
الدنيا بجواز صدورها منه في غير تلك الحال اقول قد عرفت ما فيه ولا بقي هنا في

البيت اشكال كان يجول في الصدر قديما وهو ان الامر والنهي انشا لايجاب
بلا ونعم فالتفريع بلا لا يصادق محله هنا ولم يجم حوله هذا احد من الشراح
مع ظهوره وقد ظهر لي ولله الحمد وجهه فمعنى بيتنا الامر الي آخره انه لا حاكم
سواه فهو حاكم غير محكوم فاذا قال في امر لا او نعم وهو لا يقول الا صوابا
موافقا لرضى الله فحينئذ لا يخالفه الا نفس فاسق وليس عنده حاكم يغير
عما حكم به ويرد احكامه فهو اصدق العالمين فيما يقوله وعن انس بن مالك
رضي الله عنه وسهل بن سعد مثله اي مثل الحديث السابق المروي في الصحيحين
وحديث انس رضي الله عنه هذا في مسلم وذكره في الوفا ايضا ولفظه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم حيا لا يسال شيئا الا اعطاه والاحاديث في معناه
كثيرة وسهل هو الساعدي الانصاري الصحابي وقال ابن عباس رضي الله عنهما
كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير اي بما فيه نفع للناس واجود
ما كان في شهر رمضان اسم للشهر يقال رمضان وشهر رمضان وكون
العلم المضاف دون المضاف اليه اوهما كلام لا حاجة لذكره ولا يكره ان يقال
رمضان وما روي من حديث لا تقولوا رمضان فان رمضان من اسماء الله
عز وجل ولكن قولوا رمضان بشهر ضعيف لا يعمل به لصحته بالخالف كما فصل شارح
البخاري وهذا الحديث رواه الشيخان وروي فيه اجود ما يكون ووقع بعض
النسخ هنا ايضا واجود الثاني يجوز رفعه مبتدا او نصبه عطفا على خبر كان وعلى
الاول خبره محذوف وجوبا كما قرره النحاة في نحو اخطب ما يكون قائما والكلام
عليه طويل الذيل ليس هذا محله وما مصدرية وكان تامة ولنقتصر من القلادة
على ما احاط بالعنق وانما اراد جوده صلى الله عليه وسلم في رمضان لحاجة الصائمين
ولانه موسم الخيرات الذي تفضل فيه الله على خلقه بما لم يتفضل في غيره فاتبع
سنة الله في عباده وتخلق باخلاقه وكان صلى الله عليه وسلم اذا لقيه جبريل
اجود من الريح المرسلة لانه عليه الصلاة والسلام يسر بامداده وملاقاته له بالنسيم الكريم

فيحسن كما

فيحسن كما احسن الله اليه فكان يكثر مجيئه له في رمضان ليدارسه القران ويعارضه
فيه بقراءة كل منهما بالتجويد ووجوه القراءات اجود بالخير من الريح المرسلة
قال الكرماني الجواد اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي والخير شامل لجميع انواع ما ينتفع به
العبد الى الله تعالى وارسال الرياح اطلاقها باذن الله فترسل بالرحمة والمطر
قال تعالى وهو الذي يرسل الرياح بشرا بين يدي رحمته وقال والمرسلات عرفا
اي الرياح المرسلة بالمعروف على احد التفاسير وهو من التشبيه البليغ على سبيل
الترقي فجعله اجود الناس ثم ذكر ان جوده في رمضان وعند ملاقاة جبريل اجود
منه في غيره فالمراد بالمرسلة خلافا للعظيمة قيل وفي قوله اجود من الريح جمع بين
الحقيقة والمجاز وفيه عجب يعلم من كلام اهل المعاني في تحقيق وجه الشبه في قولهم
كلام احلى من العسل وتقديم قوله بالخير اهتماما به وللدلالة على تقدير مثله
فيما بعده او اشتراكهما فيه لا لدفع توهم تعلقه بالريح المرسلة التي لم ترسل بالغيث
لا مطلقها وليس من الاكتفاء وفي تشبيهه بالريح اشارة الى سرعته ومبادرته
له وقد علم ان المراد بالريح المرسلة التي لم ترسل بالغيث لا مطلقها لانها في القران
مخصوص منه بهما فان قلت ذكر الريح وقد انها اذا كانت مفردة تكون في العذاب والشر
واذا جمعت فهي للنفع والخير وقلت هذا قيل انه مخصوص بما وقع في القران با
لاستقراء لا مطلقا فلا ينافيه ما وقع في هذا الحديث وغيره ويؤيده ما اخرجه ابن
ابي حاتم عن ابي بن كعب انه قال كل شيء في القران من الرياح فهو رحمة وكل شيء
فيه من الريح فهو عذاب وما ورد في الحديث كما رواه البيهقي عن ابن عباس رضه
انه ما هبت ريح الا جثا النبي صلى الله عليه وسلم على ركبتيه وقال اللهم اجعلها رحمة
ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها من حملة رياحا ولا تجعلها ريحا لا يدل على عدم اختصاص
بما وقع اتفاقيا في القران لانه قيل انه صلى الله عليه وسلم قال اللهم اجعلها من
حملة رياح القران ولا تجعلها من ريح اي مما ذكر فهذه العبارة فلا دليل فيما ذكر
لما قيل الا ترى الى قوله ارسلنا عليهم الريح العقيم وريحا صرصرا ونحوه وقوله وارسلنا

الرياح ابن الجنلي لواقح ويرسل الرياح مبشرات وقد قري في بعض ايات الرحمة

بالافراد والجمع وورد مفرده في ذلك فكانه اغلبي واما تاويل رياحا في الحديث

رياحا وفيه الجمع فتعسف وقيل يحتمل انه صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك لان ما هب

ان كان ريحا واحدة لم تلقح السحاب ونزل المطر غالبا وان كان رياحا فهو بخلافه

ويحتمل ان يكون معناه لا تهلكنا بريح واحدة لا تهب بعدها ريح اخرى وطول

اعمارنا حتى تهب رياح كثيرة وعن انس رضي الله عنه كما رواه مسندا مسلم في صحيحه

ان رجلا هو صفوان بن امية والاتي بيانه كما سيورده ابن سيد الناس وغيرها

ساله صلى الله عليه وسلم فاعطاه غنما كثيرة بين جبلين اي ماليه واديا بين جبلين

كما يفهم منه ذلك بحسب العرف وان كان يقال للغنم السارحة بينهما قليلة او

كثيرة ذلك فان كان اسلم قبل سواله فظاهر وقوله فرجع الي قومه وهم قريش

لانه من اهل مكة وفي نسخة الي بلدة وقال اسلموا لا يا فيه فان كان قبل اسلامه

فاما انه كان في صدر الاسلام يجوز اعطاء المفترقلوبهم من الكفار من الزكاة

ومن بيت المال ثم نسخ وقول الصرصري واعطا واتاه اعرابي التمس الندا عطاه

شاء ضمها جبلان لعله قصة اخري فان الرجل المذكور من اكابر قريش وقوله

قوله فان محمدا يعطي عطا من لا يخاف فاقة فان قريشا كانوا يعلمون كرمه قيمته

وجزيل عطايه صلى الله عليه وسلم فانه لا يخشي فاقة وما يري احدا في الجود

الا فاقة وانما قه الفقر واشده وهكذا اوليا امته ففي الحديث دعائم امتي

عصايب اليمن واربعون رجلا بالشام كلمات رجل منهم ابدل الله مكانه اخر اما

انهم لم يبلغوا ذلك بكثرة صلاة ولا صيام ولكن بسخاوة الانفس وسلامة

الصدور والنصيحة للمسلمين واعطي غيره واحد مائة من الابل الابل اسم جنس

جمعي لا واحد له من لفظه كخيل وغنم والذين اعطاهم صلى الله عليه وسلم مائة ناس

كثيرة منهم ابوسفيان وابنه معاوية والحارث ابن هشام وقد عدهم البرهان

الحلبي وقال انهم يبلغون سنين من المؤلفة قلوبهم وكذلك ذكر الشيخ قاسم في شرح

احاديث

احاديث هذا الكتاب واعطى صفوان بن امية ماية ثم ماية ثم ماية وصفوان بن امية
هو ابن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح قرشي له صحبة وكنيته ابو وهب اسلم يوم
الفتح وشهد حنينا والطايف وهو مشرك فلما اعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الغنم ما ذكر قال اشهد بالله ما طابت بهذا الا نفس نبي فاسلم وروى له اصحاب
الكتب الستة توفي خلافة معاوية سنة ثنتين واربعين بمكة وعلى هذا فاعطاه من
الغنم والابل فلا منافاة بينه وبين ما سبق وعطاوه له السابق كان في غنايم حنين و
هذا الحديث رواه مسلم وهذه اي الخصلة والسجية في الكرم والعطاء كانت
حاله صلى الله عليه وسلم قبل ان يبعث اي ينبا ويرسل وقد قال له ورقة بن نوفل
ورقة بواو وراء مهملة مفتوحتين وهو ورقة بن نوفل ابن سلام بن عبد
العزى كان من اعقل اهل زمانه واعلمهم شاعر بليغ مثاله وكان يكتب ويقرا
الكتب القديمة بالعربية والعبرانية بالتوراة والانجيل ولذا سمي القس وتهود
في اول امره ثم تنصر وهو ابن عم خديجة ام المومنين رضي الله عنها وله اشعار
كثيرة في التوحيد ولذا قيل لم يكن له عقب وورد في الحديث لا تسبوا ورقة فاني
رايت له جنة او جنتين يعني بذلك ما ورد من طريق اخر انه صلى الله عليه وسلم
رآه في منامه في الجنة وعليه حلة خضراء او بيضاء او الحقوه كثياب من حرير وحلة
من سندس وكان حيا في ابتداء الوحي الى ان بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
واجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم ومن به كما في اول البخاري وقال ان ادركني زمانك
لانصرنك نصرا موزرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ذاك نبيا ولم يومر
بالدعوة ومات ورقة بن نوفل بعد نبوته صلى الله عليه وسلم وقبل رسالته ولذا قالوا انه
اول من امن بالنبي صلى الله عليه وسلم من الرجال وهو ثان بالنسبة لخديجة رضي الله
عنها وصحابي ولذا عرفوا الصحابي بانه من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم مومنا
ولم يقولوا بالرسول وهذا مما ينبغي التنبيه له وفي نظم السيرة للعراقي فورقة
فهو الذي امن بعد ثانيا وكان ابن اصادق امونيا والصادق الصدوق قال انه راي

له خطا في الجنة وهذا المذكور هو الصحيح عند بعضهم من انه صحابي وقيل انه
ليس بصحابي لانه لم ير النبي صلى الله عليه وسلم وعليه محققوك وقول المصنف رحمه الله
وقد قال الخ ان كان الجملة معطوفة على ما قبلها فهو صادق على القولين وان
كانت كانت حالا من الضمير في قوله قبل ان يبعث يكون على القول الثاني و
هو مؤمن على كل حال ولذا رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة والاكثر
من علمائنا على انه صحابي انك لتحمل الكل هنا بعض من حديث صحيح رواه الشيخان
قال السيوطي في تخريجه القائل له صلى الله عليه وسلم هذا انما هو خديجة رضي الله عنها
في قصة مكملتها لورقة في شان النبي صلى الله عليه وسلم لما راى جبرئيل عليه الصلاة
والسلام في اول امره وخاف على نفسه منه وكذا اي اعترض عليه الشيخ قاسم
في تخريجه ايضا فقال لا اعلم هذا من قول ورقة رضي الله عنه والذي في الصحيح
البخاري وغيره انه من قول خديجة رضي الله عنها وما قيل ان القاضي جليل
القدر ولا يخفي عليه مثله ولا يبعد صدوره من ورقة ايضا يجدي نفعا من
نقل الصحيحين خلافه وليس مثله بمحل بحث ولكل صارم نبوة ولكل جواد كبوة
والكل بفتح الكاف وتشديد اللام مصدر بمعنى الكلام وهو الاعياء وفسر
بالثقل فقيل انه لازم معناه وهو المناسب للحمل لانه لا يقال حمل الاعياء والذي
في البخاري قبل هذا من قولها ايضا حين قال لها صلى الله عليه وسلم لما راى جبرئيل
عليه الصلاة والسلام لقد خشيت على نفسي وهو فقالت وكلا والله لا يخزيك
الله ابدا انك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين
على نوائب الحق وتصدق الحديث وتؤدي الامانة والحديث في اول البخاري والكلام
عليه في شرحه وحمل الكل هو قول العرب في المدح هو حمال اثقال اي يحمل
ثقل غيره من الضعفاء والعيال والاعانة الخلق بالانفاق عليهم واطعامهم و
اعطائهم كلما احتاجوا اليه وكفالة الايتام وغيره من وجوه البر وهو استعارة
وشاع في هذا المعنى وتكسب قال ابن قرقول بفتح التاء وكسر السين المهملة هي اكثر

الروايات واصحها اي تكسب لنفسك بتحصيله مايهم وقيل تكسب غيرك اي تعطيه
لان كسب جاء لازما ومتعديا وانكر القراء وغيره اكسبه في المتعدي وصوبه ابن الاعرابي
وانشد فاكسبني مالا واكسبه حمدا فيتعدي بالهمزة لمفعولين وكسب يتعدي لمفعول
وقيل يتعدي لمفعولين ككسب والمعدوم الشيء الذي لا وجود له واما الفقير فيقال
له معدم لكونه كما قال الشاعر قالت بنات العم يا سلمى وان كان فقيرا معدما
قالت وان قيل ويطلق عليه معدوم ايضا لانه كالمعدوم لفقره فاحد المفعولين
محذوف ان بني للمعلوم ومذكور ان بني للمجهول والمراد على الوجهين انك تعطي
الفقير ما لا يجده عند غيرك لما فيك من مكارم الاخلاق وقول الخطابي رحمه الله
صوابه المعدم بلا واو يريد انك تعطي العائل الفقير الذي لا يجد شيئا خطأ لان
هذه الرواية صحيحة مشهورة عند رواة الحديث وفيما خشيه صلى الله عليه وسلم
على نفسه وجوه واصحها انه خشي الهلاك من شدة الرعبة او تعييرهم اياه
فارادت خديجة رضي الله عنها وقوع ذلك الذي خشيه بقولها المذكور اي لا تخف
فانه يصيبك مكروه لما فيك من جميل الصفات ثم ذكر قصة هوازن وهي صحيحة
رواه البخاري وغيره فقال ورد علي هوازن سباياها وكانوا ستة الاف نفس
من النساء والذرية غير الاموال التي من غنايمهم لما غزاهم وكانت اربعة
وعشرين الفا من الابل والاكثر من اربعين الف شاة من الغنم واربعة الاف
اوقية اربعون درهما وعن ابن فارس انه قوم ما وهبه لهوازن بن اسلم
فكان خمس مائة الف الف وقيل ست مائة الف الف وهوازن اسم قبيلة منسوبة
لهوازن بن اسلم وكان يسكن حنينا وهو كما ياني موضع سمي لحنين بن نابته
بن مهلاييل وغزوته صلى الله عليه وسلم لهم تسمى غزوة حنين وغزوة هوازن
وكانت في شوال او رمضان وامرها معروف مفصل في السير ولما غزاهم
وحاز غنايمهم جاء وفدهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اربعة عشر رجلا
رئيسهم زهير بن صرد وفيهم ابو برقان عم رسول الله صلى الله عليه وسلم من

فقال
الرضاع فسالوه ان يمن عليهم بما اخذ منهم لما بينهم وبينه من مناسبة الرضاعة
لهم ابناؤكم ونساؤكم احب اليكم اموالكم قالوا ما كنا نعدل بالاحسان شيئا فقال
صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم وما للناس يسالهم منهم
فقال المهاجرون والانصار ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
جماعة من المولفة اما ما لنا فلا ناخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم فوضاهم
على ان يعوضهم عنه من اول فيء فسلموهم جميعا وكان صلى الله عليه وسلم كساهم
وانما فعل ذلك لانه كان بعد القسم فليس للامام او من بعده لتعلق حق الغير
والسبايا جمع سبية قال التلمساني ولا يكون السبي الا في النسا واعطى ايضا العباس
بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه البخاري عن انس تعليقا من
الذهب ما لم يطق حمله وقد اتي بمال من البحرين وكان اكثر مال اتي فنثر في المسجد
فاتاه العباس رضي الله عنه وقال اعطني فاني فاديت نفسي وعقيلا فقال له صلى الله
عليه وسلم خذ فحثا في ثوبه ثم ذهب ليقله فلم يستطع فقال مر بعضهم فقال لا
فارفعه فانت علي فقال لا فنثر منه ثم ذهب ليقله فلم يقدر فقال كالاول فنثر
منه ثم احتمله على كاهله فانطلق فاتبعه صلى الله عليه وسلم بصره تعجبا منه ولم
يقم حتى فرقه ولم يبق منه درهم وانما اعطاه لانه خرج ليدل مكرها وكان يخفي
اسلامه ثم فدى نفسه وعقيلا وحمل اليه صلى الله عليه وسلم تسعون الف درهم
فوضعت على حصير ثم قام اليها يقسمها فما رد سائلا حتى فرغ منها رواه الحسن
بن الضحاك في شمايله مرسلا الا انه قال ثمانون الفا واخرجه ابن الجوزي في الوفا
قال سبعون الفا كما قال الشيخ قاسم في تخريج احاديث الشفا والسيوطي في تخريجه
بلفظ سبعين بتقديم السين على الموحدة وتبوا فقد قال الصرصري في مدحه
سبعون الفا فضها في مجلس لم يبق منها عنده فلسان وقوله حتى آخره غاية لقوله
يقسمها وقيل لقوله فما رد سائلا وليس المراد انه يرد بعد الفراغ فهو كقوله صلى الله
عليه وسلم ان الله لا يمل حتى تملوا وجاءه رجل فساله عطا شيئا يحسن به له فقال

ماعندي شيء ولم يقصد منع بيته لكن خفي بيانا في باس من انه صلى الله عليه وسلم ما قال
لسايل لا فظا لان المراد انه لم يمنع ما سال من متاع الدنيا وانما مراده اخباره بقوله
في عدم التعجيل له بقوله ولكن ابتع علي بموحده ساكنة بعد همزة الوصل ومثناة
وفوقية مفتوحة وعين مهملة افتعال من البيع بمعنى الشرا فانه يطلق عليهما
وفي القاموس ابتاعه اشتراه اي اشتر بثمن يكون ذلك الثمن علي وفي ذمتي كذا
ثبت في الحديث وفي شرح البيجي انه بتقديم المثناة الفوقية على الموحدة اي تشتروا
مستقلف ما لفتنا انتهى وليس هذا ضمان بل وعد فيه الا وعده صلى الله عليه وسلم
كان مليتزم الوفاء لان عدوم الكريم دين ولذا صح انه لما توفي نادي ابو بكر رضي الله
عنه من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة او دين فليا تنا فاتاه جابر
فقال ان رسول الله وعدني كذا فاعطاه له فاذا جاءنا شيء مما من الله به من الغنايم
او غيرها وفي قوله جانا يعني معاشر المسلمين اشارة الى انه قال الله لعباده لالي
وحده قضيناه اي اديناه ويحتمل ان الضمير هنا وفيما قبله للتعظيم اي قضيته قضا
انال به التعظيم منه تعالى واختاره بعضهم ولذا لم يقل جابه في قضيته مع قوله علي
فتامل والقضا يشعر بانه لزم ذمته كالدين فقال له عمر رضي الله عنه ما كلفك الله
بالا تقدر عليه فكره صلى الله عليه وسلم ذلك اي بدا في وجهه الشريف اثر عدم
رضا به لانه فيه كثير خاطر السايل ولان مثله لا يعد تكليفا لما قدره له لما عوده الله
من قبض نعم عليه فقال رجل من الانصار كان حاضرا لما راي من كراهة رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انفق ولا تخش من ذي العرش اقلالا قال البرهان
هذا الرجل لا اعرفه وفي حفظي ان القايل بلال رضي الله عنه لكنه مهاجري لا انصاري
فان الذي فيه ذكر بلال اقتصار اخري المامور فيها بالانفاق بلال وهو ما رواه الطبراني
والبزار عن ابن مسعود رضي الله عنه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
على بلال وعنده صبرة من تمر وروي انه صلى الله عليه وسلم قال له يوما اعمتنا
يا بلال فقال ما عندي الا صبرة خباتها لك ولضعفايك فقال اما تخشى ان تقذف

بها في نار جهنم انفق بلال ولا تخش من ذي العرش اقلالا وهو من العجب ايراد
هذا هنا ولا مناسبة له هنا بما نحن فيه ووقع في بعض كتب الحديث انفق بلال او وجه
بتوجيهات منها ان اصله بلالي بالاضافة لياء المتكلم وحذف حرف النداء وابدل الياء
الياء الفا كيا غلاما وقيل بلال هنا ليس علما بل افعال من البلل انفاق رطبا بنكس
به قلب كليه ولو قيل انه رد لاصله من النصف واطلق المشاكلة اقلالا لم يبعد وقد اخرجه
العسكري في الامثال مرفوعا وفي الطبراني انفق يا بلال بلالا ولا تخش من ذي
العرش اقلالا ومعنى اقلالا ان يقبل الله الرزق ويجعله قليلا لان لكل منفق خلفا
وقوله ولا تخش نصف بيت وقع اتفاقا وقيل بلالا كلمتان اي يعبره وبابا ه رواه
يا بلال بحرف النداء او الذي رواه المصنف لا تخف دون لا تخش كامر وقول بعض
الشراح لا تخش الصواب ليصير موزونا غير صواب من وجهين فتبسم رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعرف البشر في وجهه بانبساط وتهلل اسارير ه وقال
بهذا امرت اي بالانفاق من غير مخافة فقر والتبسم انفتاح الفم من غير قهقهة
وهو مبادي الضحك وقد استشكل هذا بان الله امره بقوله ولا تجعل يدك
مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا قال في الكشاف
لان الاسراف غير محمود وكان صلى الله عليه وسلم ينفق جميع ما عنده ويجوع حتى
يربط الحجر على بطنه واجاب القاضي ابو يعلي لان المراد بهذا الخطاب غيره صلى الله
عليه وسلم وغير خواص المومنين الذين كانوا ينفقون جميع ما عندهم عن طيب
قلب لتوكلهم وثقتهم بما عند الله اما من ليس كذلك يتحسر على ما ذهب منه
فهم المحمود منهم التوسط وهم الذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا لانهم
لا صبر لهم على الفاقة ولذا صعب عليه صلى الله عليه وسلم كلام عمر رضي الله عنه
لما راعي ظاهر الحال وامره بصيانة المال شفقة على النبي صلى الله عليه وسلم
لعلمه بكثرة السائلين له وتهافتهم عليه ولكل مقام مقال والانصاري راعي
حاله صلى الله عليه وسلم فلهذا سره كلامه فقوله بهذا امرت اشارة الى انه

امر خاص به

امر خاص به ولمن ليتني على قدمه وقوله ذكره الترمذي اشارة الى من روى هذا
الحديث وذكر عن معوذ بن عفرا ذكر بالبنا للمجهول قال السيوطي ذكر هذا الترمذي
في الشمايل والطبراني عن الربيع بنت معوذ وسنده حسن يعني ان المذكور انما
هو الربيع بنت معوذ بضم الراء المهملة والصغير فهو مشدد الياء التحتية
اسم امراة منقول في مصغر الربيع وكذا قال البرهان وقال لعله سقط من النسخ
لفظ الربيع او وقف عليه القاضي رواية عن معوذ الا ان معوذ لا اعلم له رواية ووقع
في نسخة على الصواب ومعوذ بضم الميم وفتح العين المهملة وكسر الواو المشددة
وحكى ابن قرقول فتحها وعيره لا الجيبه وكذا ضبطناها عن الصدفي ثم ذال معجمة
وقال التلمساني قيل ان الدال مهملة مع الفتح والكسر والاول اولى وعفرا بعين
مهملة وفاء ساكنة وراء مهملة وهمزة ممدودة سم امه وهي عفرا بنت عبيد بن
ثعلبة وشهر بذلك واسم ابيه الحارث من رفاعة بن الحارث بن سواد ومعوذا
استشهد ببدر قتله ابو سافع وقيل انه الذي قتل اباجهل وفيه كلام في السير قالت
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقناع بقاف مكسورة ومضموم فنون والف فعين
مهملة ويقال له قنع بكسر القاف وقيل قناع جمع قنع وظاهر قوله من رطب تريد
طبقا انه منود وكذا قوله في حديث اخر يهدي لنا القناع فيه كعب حيث افرده
واجر رطب بفتح الهمزة وسكون وكسر الراء واصله اجري فسقطت ياوه كاذل جمع
دلو وهو جمع جرو بكسر الجيم يوذن علم وهو صغير القثا وزعم ابن قرقول ان جرو جمع
اجرا على افعل وهو جمع جرو وزغب صغار الريش والشعر فشبه به ما يكون على
الفاكهة ونحوها من القش وقوله تريد قثا بكسر القاف وتشديد الثاء المثلثة
والمد وهي معروفة وهي ضرب من الخيار والقمر للتانيث اوالالحاق وهو اسم حبس
يطلق على الواحد وغيره ولذا افرده بالجمع ولا حاجة لتقدير من جنس هذه و
على كل حال فلا يقال ان زغب هنا كالزبار الصغر كما توهم وهو تفسير لقوله اجر
وروى الهروي اجن بالنون بدل اجر وهو جمع جنا وهو الغض الرطب والمشهور

الاول وكان صلى الله عليه وسلم يحب العشا فاعطاهم مل وكفه حليا وذهبا بالواو والعطف
وفي الترمذي اوقال ذهبا مما كان عنده مما جاء من البحرين وهذا مما يدل على
الوهم في رواية معوذ فانه قتل ببدر ومال البحرين انما اتاه صلى الله عليه وسلم بعد
ظهور الاسلام والحلي بفتح الحا وسكون اللام بينه ضرب وجمعه حلي بضم الحا
وكسرها ووزنه فعول وهو كل مصاغ من الذهب والفضة وضبطه التلمساني
بالمفرد هنا فان كانت الرواية به فواضح والا فيجوز قراية بالوجهين وعن انس
وفي رواية قال انس رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخر شيئا لغد
اخرجه الترمذي وشيئا اعم من المال والقوت وهذا بالنسبة للاغلب للحواله
صلى الله عليه وسلم وقد وقع خلافه تعليما وتطييبا لقلوب اهله وهو ايضا في التوكل
كما لا يخفى والخبر يجي ده اي بيان جوده كثير لا يحصي ففي البحر حدث ولا حرج
وعن ابن هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال
هذا الرجل لم يبين والحديث لم يخرجه السيوطي ولا غيرنا لم فاستسلف له صلى الله
عليه وسلم اي اقترض والسلف والقرض بمعنى نصف وسق بفتح الواو وكسرها
وهو ستون صاعا وعند اهل الحجاز ثلاث مائة وعشرون رطلا واربعة وثمانون
رطلا عند اهل العراق على اختلافهم في مقدار الصاع والمد كما قاله البرهان
الحلبي رضي الله عنه والوسق ايضا بمعنى مصدر ضم الشي فجاء الرجل الذي
اقترض منه يتقاضاه اي يطلب منه كما من فاعطاه وسقا ضعف ما اخذ منه و
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نصفه قضا لما اخذ منك ونصفه نايل اي عطا
وهبة لك ووقع في بعض النسخ هنا زيادة سقطت من اكثر النسخ وقال
ابو علي الدقاق من شيوخ الصوفية المشاهير وعلم بهم التجارب وتكلم في
الفتوة وهي غاية الكرم والايثار على انفسهم واصلاحهم في الفاظهم ان هذا الخلق
لا يكون بكماله الا الرسول الله صلى الله عليه وسلم فان كل احد في القيامة يقول نفسي
نفسي ويقول هو صلى الله عليه وسلم امتي امتي انتهي ما زيد هنا وانشد محمد بن

مزاوت في شرحه وشعر التلمساني وشرحها فلنتم الفايدة ببعض فوايدها وبيان
ما فيها فاعلم ان الدقاق هو ابو على الحسن بن على شيخ القشيري نفقه في اول امره
على القفال وغيره ثم انفتح حتى صار سيد وقته والصوفية واحده صوفي ويقال تصوف
اذا انقطع الى الله كما يقال قيسي اذا انتسب لقيس وهذا لفظ مولد واصطلاح بعد
القرن الاول فقال بعضهم الصوفي هو المنقطع بهمته الى ربه وهم مقتدون
باهل الصفة رضي الله عنهم وهي سقيفة اتخذها ضعفا الصحابة في مسجد النبي
صلى الله عليه وسلم وكان قبل الاسلام حتى يقال لهم صوفة يخدمون الكعبة فقيل
صوفي نسبة لهم وقيل لانهم تجمعوا كما يتجمع الصوف وقيل انهم لخشوعهم كصوفة و
مطروحة على الارض او هم منسوبون للصوف لتشبههم وسهولة اخلاقهم او للبسهم
الصوف لاختيارهم الفقر وهذا اظهر الاقوال لفظا وقيل منسوبون للصفة و
الاصل صفي فابدل احد حرفي التضعيف لينا وقيل انه من الصفا ففيه قلب و
صحح هذا بعضهم لقول البستي تخالف الناس في الصوفي واختلفوا جهلا وظنوه مشتقا
من الصوف ولست انحل هذا الاسم غير فتى صافا فصفى حتى سمي الصوفي ولا
شاهد فيه لانه على مذهب الشعراء وقد بين المصنف رحمه الله معنى الفتوة فصل
واما الشجاعة والنجدة والشجاعة فضيلة قوة الغضب وانقيادها للعقل هذا معنى
ما قاله الحكماء في علم الاخلاق ان الله ركب في الانسان قوة هي مبدأ الاقدام على
الاهوال والمهالك لتضوره ان من خاطر بالنفس وبما يهلك النفس وانه لا تبقى
حذر من قدر وهو القوة الغضبية السبعية والشجاعة انقياد هذه القوة السلطان
العقل والنفس الناطقة ليكون اقدامها على حسب الروية من غير اضطراب حتى
يكون فعلها جميلا محمودا وافراطها التهور فهو الاقدام حيث لا ينبغي وتفريطها
الجبن وبهذا عرفت معنى الشجاعة والجراة اعم منها وهذه تختص بالانسان
وشرحها ابن القرطبية وهو تفسير لفظي بالاعم والنجدة بفتح النون وسكون الجيم ودال
مهملة كما في النهاية وهي شدة الباس ويقال هم انجاد امجاد اي اشد اشجعان

والواحد نجد ككتف واكتاف وقيل انه جمع الجمع جمع نجد على نجاد على انجاد وفسرها
اهل اللغة بالشجاعة على عادتهم في التسامح فلا ينافي تغايرها كما توهم ويؤيده
ما في الحديث الاتي عن ابن عمر وما رايت اشجع ولا انجد ولا اجود ولا ارضي
من رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتهرت النجدة في معنى المساعدة والثقة
النفس في بعض الشروح وثق الشيء بالضم وثاقة صلب واشتد ومنه الوثاق
ونعت به بالكسر انت لثقة اعتمدت عليه وايمنته كما في التعريب والمصنف رحمه الله
استعمل الثقة موضع الوثاقة ولم اظفر به قلت هذا عجيب منه فانه بمعنى اعتماد
النفس على ربها او اعتمادها على نفسها عند استرسالها اي ابطالها واخذها
فيما يودي الي الموت او استينا سها وطمانيتها بلا خوف كما في الحديث الامام مسلم
استرسل الي مسلم فتبينه وحديث غبن المسترسل ربا حيث تجد فعلها دون خوف
قبل ومنه ثاده قوة النفس وشدتها وليست عين الشجاعة ففسر الشدة بما
ينافي عنها انتهي وكلام ماشي على تغايرهما والشراح لم يفرقوا بينهما والفرق
مثل الصبح ظاهر فان الشجاعة جراة واقدام لخوض المهالك كما ينبغي والنجدة
ثباته على ذلك مطمئنا من غير خوف من ان يقع على الموت او يقع الموت
عليه حتى يقضي الله له باحدي الحسنيين الظفر او الشهادة فينجي سعيد اوبموت
فتلك مقدمة وهذه نتيجتها ولذلك اخرها المصنف في الذكر وكان صلى الله
عليه وسلم منهما اي من الشجاعة والنجدة بالمكان الذي لا يجهل اي كان متصفا
بها على اعظم وجه ومشهور ذلك اشتهارا لا يخفى على احد وعدم جعل المكان
لعلوه وشرف بنايه كالجبل والقصر فكني بذلك عن علو قدره صلى الله عليه وسلم
وشهرته على حد قوله ان الشجاعة والسماحة والندي في قبة ضربت على ابن
الحشرج قد حضر المواقف الصعبة اي مواضع القتال الشديدة ومعافها م
تخيلها نفسها صعبة لصعوبة ما فيها وفر الكماة والابطال عنه غير مرة الفرار
الرجوع بسرعة والكماة بضمة فضاة جمع كمي على خلاف القياس لانه مخصوص

بفاعل الفعل او هو جمع كمام بمعنى كمي وان لم يسمع وهو من تكمى اذا استتر واصله
الشجاع اللابس للدرع والبيضة ثم استعمل في مطلق الشجاع كالمستعر فان قيل انه
سمي به لانه يستر شجاعته وخفايه كان الثاني حقيقة ايضا لكن المعروف هو
الاول والابطال جمع بطل كحسن وهو الشجاع المعروف بالشجاعة لانه يبطل عنده
دماء الاقران وغيره مرة بمعنى مرات والعرب تجعل غير مرة بمعنى مرات جمع
موصد فه علي مرتين للاضام ونحوه من القوايه وهو صلى الله عليه وسلم لا يبرح اي
لا يفارق مكانه كقولهم لا ابرح الارض اي لا افارقها ويقبل لا يدبر ولا يتزحزح
اي لا يزول عن محله قال تعالى فمن زحزح عن النار وهذه الحالتان تدل على
ثباته صلى الله عليه وسلم اي تارة يقبل على الحرب وتارة يثبت كالجبل الراسي
فلا يتحرك فان اريد باقباله مجرد توجهه بوجهه وبادباره عدم التفات تلاعنها
فهما حال واحد واصل معنى التزحزح التباعد والتنحي عن المكان قال الزبيدي
زحه اذا ابعده وكذلك زحزحه وقيل هو من زاحم بنحيه ومن الزحج وهو السوق
الشديد ويقال زحزحته فتزحزح وانزاح اذا تباعد ومنه المزاح والصحيح الاول
وعطفه على الادبار من عطف الخاص على العام وكان من خصايصه صلى الله عليه وسلم
انه يجب عليه مصابرة العدو وان زاد وكثر على ضعف عسكره وباقي ما فيه واما
الان فان زاد العدد وعلى ضعف العدد وجاز انصرافهم عن القتال والا فلا يجوز
الا بالتحيز او التحيز الى فيئة فان الفرار من الزحف كبيرة كما فصله الفقهاء و
المفسرون وما شجاع الا وقد احصيت له فرة احصيت بالبناء للمجهول من الاحصاء
وهو العد والحفظ وهو المرة من الفرار وهو الهزيمة والفار الهارب وحفظت غير
جولة سواه صلى الله عليه وسلم الجولة بفتح الجيم وسكون الواو واللام المرة من الجولان
في المكان وقيل هي الانكشاف والزوال عن الموقف من غير تقييد بالمرة وفي النهاية
جال واجتال اذا ذهب وجال ومنه الجولان في الحرب والحايل الزايل عن مكانه وقول
الصديق رضي الله عنه ثروة وللحق جولة يريد ان غلبته من جال على فترة يجول انتهى

والجولة هنا صفة ذم بمعنى مرة لا غلبة وفي الحديث للباطل جولة وتضمحل و
الحاصل ان الجولة يكون بمعنى الفرار وبمعنى الذهاب ليعود والتردد في المكان
ويصح ارادة كل منهما هنا وتكون صفة ذم ومدح ثم ذكر ما يدل على ما ذكره
فقال حدثنا القاضي ابو علي الجياني فيما كتب لي هو الامام الحافظ ابو علي الغساني
الجياني بفتح الجيم وتشديد المثناة التحتية ثم الف ونون نسبة لبلدة منها ابن مالك
وابو حيان وغيرهما من الائمة وقوله كتب لي دون الي يشعر بانه وقع له ذلك
مع ملاقاته بل قوله حدثنا فان الكتابة تكون للغايب والحاضر وتتضمن
الاجازة وابن الصلاح رحمه الله لم يفرق بين كتب له واليه ان قال كثيرا ما يوجد
في اسانيدهم ومصنفاتهم كتب الي فلان وهو معمول به عندهم معدود في المسند
الموصول وفيه اشعار قوي بمعنى الاجازة وان لم يقترن بها وعند السمعاني و
امام الحرمين انه اقوى من الاجازة المجردة ثنا القاضي سراج بكسر السين كالسراج
للمنير وهو سراج بن عبد الملك بن سراج الاموي توفي لست بقين من جمادى الاولى
سنة ثمان وخمس مائة والذي روى عنه الجياني هو سراج بن عبد الملك كما قال
التلمساني قال حدثنا ابو محمد الاصيلي هو ابو محمد عبد الله بن ابراهيم بن محمد بن
عبد الله بن جعفر الاصيلي ويقال الازيلي بالزاي والسين ايضا نسبة لاصيلة
بلدة بالمغرب معروفة كما قاله ابن قرقول وقال الصاغاني في الذيل والصلة بلدة
من اعمال الاندلس قال انا ابو زيد الفقيه هو ابو زيد المروزي وقد تقدمت ترجمته
قال نا ابو زيد الفقيه هو ابو زيد المروي وقد تقدمت ترجمته قال ثنا محمد بن يوسف
هو الفربري وقد تقدمت ترجمته ايضا قال ثنا محمد بن اسماعيل هو الامام البخاري
وقد تقدمت ترجمته ايضا قال ثنا ابن بشار الامام الحافظ ابو بكر بن بشار بفتح الموحدة
التحتية وتشديد الشين المعجمة والفه راء مهملة المعروف ببندار روى عنه اصحاب
الكتب الستة عاش ثمانين سنة ومات سنة اثنتين وخمسين ومائتين وقيل احدى
وخمسين وترجمته مفصلة في الميزان قال ثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون

وفتح الدال

وفتح الدال المهملة وتضم راء مهملة وهو محمد بن جعفر الهذلي مولاهم البصري
الحافظ روى له اصحاب الكتب الستة توفي سنة ثلاث وتسعين ومائة وله ترجمة في
الميزان عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي الهمداني الكوفي احد اعلام الحديث
اخذه عن عدة من الصحابة وعدة من التابعين وروى عنه خلق كثير له نحو ثلث
مائة شيخ وهو يشبه الزهري في الكثرة وكان صواما قواما غازيا مات سنة سبع
عشرين ومائة وله خمس وتسعون سنة وله ترجمة في الميزان انه سمع البراء بن عازب
الصحابي المشهور وقد ساله رجل وهذا الحديث اخرجه البخاري كما ترى في الجهاد
في موضعين باختلاف في بعض الفاظه ورواه مسلم في المغازي والنسائي في السير
افررتم معشر الصحابة يوم حنين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم وحنين
بن نابتة بين مهلاتيل وبه سمي الموضع المعروف وسميت غزوة حنين واوطاس
باسم الموضع الذي كانت فيه الوقعة سنة ثمان من الهجرة في شوال ووقع البخاري
انه صلى الله عليه وسلم خرج الى حنين في رمضان والمعروف انه في شوال وما ذكره
المصنف ورد في بعض طرق الحديث وفي بعضها افررتم ولم يذكر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهي رواية مسلم وعلى هذه الرواية جواب البراء رضي الله عنه
من بديع الادب لان تقديره افررتم كلكم فيقتضي انه صلى الله عليه وسلم وافقهم
على ذلك فقال البراء لا والله ما فر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن جماعة من
اصحابه جرى لهم كذا وكذا انتهى وهذا الجواب لا يأتي الا على الرواية الثانية وكان
ينبغي للشيخ ان يجيب بجواب غير هذا لان هذا الفهم احترز عنه السائل بقوله عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يحكي انه صلى الله عليه وسلم انهزم ولا يجوز ذلك
عليه بل كان العباس وابو سفيان رضي الله عنهما اخذين بلجام بغلته يكفانها عن
اسراع التقدم الى العدو وكما ياتي وقد صرح به البراء في حديثه كذا قال البرهان
وقيل عليه انه يتاتى الجواب على ما قاله المصنف ايضا لان قول السائل عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان وقع وهم انه ما فر معهم للاين فتح انه فر بعد فرارهم فكان

فيما طوله البراني الجواب الذي تقديره فر من فر عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم الذي دفعه بقوله لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر تحقيق لانه استدرك
لدفع ما توهم من الكلام السابق وان لم يصرح به وما قيل من ديريمكن ان يقال
فضل البراء ان يبين ان فرارهم لم يكن بالكلية وانما معناه تحولنا عن وجه العدو
فجملنا جملة ثم عدنا وكيف ندع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اعز من انفسنا
اوفي هو الاسلوب الحكيم فكانه لما سالة وعن فرارهم قال لهذا لا يهمك شانه
واما الذي ينبغي ان تعتقده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر تكلف
ليس في الكلام ما يدل عليه ثم قال لقد رايته على بغلته البيضا الشهبا يقال لها
فضة اهداها له فروة بن نفاثة كما في مسلم وفروة بفتح الفا واسكان الراي ونفاثة
بضم النون وبالفاء المخففة وبالمثلثة الجذامي بضم الجيم وبالذال المعجمة وفي
رواية ابن اسحاق ابن نعامة بالنون وبالعين والميم والمعروف والاول وقال
بعضهم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حنين بغلة تسمى ولدل ولذا قال
النووي في شرح مسلم والمعروف الاول ودلدل اهداها له المقوقس وكبرت
وبقيت الى زمان معاوية ويقال انه صلى الله عليه وسلم وهبها لابي بكر رضي الله
عنه وكان له صلى الله عليه وسلم ست بغلات او خمس كما ذكره الحفاظ وذكروا من
اهداها وابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم
واسمه المغيرة او اسمه كنيته كان اخاه من الرضاعة والف الناس به قبل النبوة و
كان يشبهه صلى الله عليه وسلم ايضا وكان شاعرا مطبوعا فلما ظهر الاسلام ظهر
العداوة وهجا النبي صلى الله عليه وسلم واجابه حسان رضي الله عنه بما هو مذكور
في السير ثم اسلم وحسن اسلامه وابلى بلاء حسنا يوم حنين وتوفي في سنة عشرين وصلى
عليه عمر رضي الله عنه وهو احد من ثبت يوم حنين وهم عشرة او اكثر فصله
اصحاب السير اخذ بلجامها اي ممسك عنان بغلته صلى الله عليه وسلم والعباس
رضي الله عنه من الجانب الاخر فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي سفيان

فقال من انت قال اخوك ابو سفيان ابن الحارث فداك ابي وامي فقال نعم اخي
ناولني حصا من الارض فناولته ورمى به واصاب اعينهم كلهم وانهزموا وانما
كان باللجام ليلا يسرع بالاتصال الى العدو ولما رواه من اقدامه رضي الله عنه
صلى الله عليه وسلم ومسارعة فاشفقنا عليه بمقتضى المحبة الاسلامية والرحم وان
علمنا عصمته صلى الله عليه وسلم له والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب
وزاد غيره انا ابن عبد المطلب هذه الرواية المشهورة بسكون الباء للوقف
وبروي بتحريك الباء فيهما وروي بلا كذب وعلى هاتين الروايتين فلا اشكال
وعلى الرواية الاولى اشكال مشهور وهو ان يكون موزونا من بحر مجزو الرجز
والنبي صلى الله عليه وسلم لا يصدر عنه الشعر لقوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي
له فكيف يصدر عنه صلى الله عليه وسلم هذا ونحوه كقوله هل انت الا اصبع دميت وفي
سبيل الله ما لقيت ووقع مثله في كتاب الله واجيب عنه بان الرجز ليس من الشعر
كما ذهب اليه بعضهم اسنه لا لا يقال السبعي قايله راجزا لا شاعرا وان المراد بالشعر
المنزه عنه صلى الله عليه وسلم ان يكون لجميع انواعه فيسمى مجيبه وما وقع نادرا لا بعد
قايله شاعرا ونظيره ما قاله الباقلاني في كتاب الاعجاز ان القران يقع فيه ذلك
حتى يكون جامعا لانواع الكلام ومثله لا يكون شعرا كالبيت او المصراع اذا وقع في
انشاء مسالة او خطبة والجواب ان الشعر هو الكلام الموزون المقفى بالقصد وما
وقع في الحديث كعدا وفي القران كقوله يريد ان يخرجكم من ارضكم بسحره لم يقصد
وزنه فلا يسمى شعرا وهذا في الحديث صحيح واما في القران فلا لانا اذا اسلمنا وقوعه
فيه لا بد ان يكون بالقصد والارادة لانه لا يمكن ان يقع شيء في الخارج بغير ارادته و
قد ذكرت هذا لبعض مشايخي فاستحسنه ثم رايته في بعض شروح المفتاح وقد اجبنا
عنه في كتاب بنهاطر الى المجالس وكان ابن قدامة في كتاب التكملة لحظ هذا فذهب الى
انه ليس في القران موزون لانا لا نجوز ان يقرا على هذه الطريقة بل يصل الكلام ولا
نقف على ما يشبه العروض والضرب وحينئذ لا يكون موزونا وهو كلام حسن وقوله

لا الكذب اذ احرك يلزمه الوقف على متحرك وهو لمن لا يصدر عن من هو افصح الناس ونفيه نظر ونفيه الكذب عنه لانه صلى الله عليه وسلم معصوم عنه مطلقا او معناه لا الكذب في الظفر والنصر وما وعدني الله او لا اكذب في دعوى النبوة لظهور اياته ووضوح برهان معجزاته والمقصود تشجيعهم حتى لا يفر احد منهم وقوله وزاد غيره ان كان الضمير راجعا للبخاري فقضيته ان هذه الزيادة لم ترد في البخاري مع انها فيه محلين في كتاب الجهاد فكان ينبغي اسقاط قوله وزاد في غيره وان رجع لغيره ممن سمع البراء فالامر واضح وقوله انا ابن عبد المطلب كما يقول المحارب انا فلان اشارة لشجاعته وصولته وانما انتسب صلى الله عليه وسلم لجده دون ابيه لاشتهاره بذلك لان اباه مات شابا في حياة جده وهو طفل فكفله فكانوا يدعونه ابن عبد المطلب بعلو مقامه وكونه سيد اهل مكة او خصه بالذكر وقد انتهى عنه تثبيتا لنبوته صلى الله عليه وسلم وازالة للشك فيها لما عرف من رؤية البشرى بذلك كما انبا بذلك الاحبار والكهان كانه يقول ان ذلك الموعود به فلا بد مما وعدت به لئلا ينهزموا ويظنوا انه مقتول او مغلوب وكان عبد المطلب راى في منامه ان سلسلة من فضة خرجت من ظهره لها طرف في السماء وطرف في الارض فلذلك وطرف بالمشرق وطرف بالمغرب ثم عادت كانها شجرة على كل ورقة منها نور فاذا اهل المشرق والمغرب كانهم يتعلقون بهما حفظهما فعبرت بمولود له من صلبه يتبعه اهل المشرق والمغرب ويحمده اهل السماء والارض فلذلك سماه محمدا كما قال حين قيل له لم سميته بهذا وليس لاحد من ابائك ولا قومك مثله فقال رجوت ان يحمده اهل الارض وقيل ان امه لما حملت به قيل لها انك حملت بسيد هذه الامة فاذا وضعتيه فسميه محمدا وقد علمت ان قوله انا النبي لا كذب ليس من الافتخار المنهي عنه لانه جائز في الجهاد لارهاب العدو وقد كان صلى الله عليه وسلم ينصر بالرعب كما مر وهذا جار على عادتهم

قوله اقل

كقوله اقبل والرمح بالطرمتة تاملا خفاقا النبي لنا ذلك قبل فما روي يومئذ
احد كان اشد منه صلى الله عليه وسلم اي لم ير في حرب هوازن اقوى واشجع
من النبي صلى الله عليه وسلم وقد ركب بغلته وقد ظاهر عليه درعا ومغفرا و
طاف على الصفوف يحضهم على القتال ويبشرهم بالفتح ان صدقوا وصبروا و
كانوا برزوا للقتال في كتائب لم ير المسلمون مثلها عدة وعددا وحملوا حملة
واحدة وكانوا ارمى الناس بالسهام واعرفهم بالدقاق فانهزم الناس والنبي
صلى الله عليه وسلم ثابت يلتفت يمنة ويسرة لمن فر منهم وهو يقول يا انصار الله
يا انصار رسول الله انا عبد الله ورسوله ثم تقدم امام الناس بحربته فلم يمض
الا قليل حتى هزمهم الله وانما قال المصنف رحمه الله قيل لان هذه اللفظة لم
يثبت عنده بطريق صحيح واما كونه صلى الله عليه وسلم اشد من خصص تلك الوقعة
واشجعهم فانه مما لا شبهة فيه ولا يمكن احدا انكاره وقال غيره اي غير البخاري
الذي الحديث السابق من روايته لكنه لم يذكر فيه انه صلى الله عليه وسلم نزل عن بغلته
فانه في رواية مسلم رواه مسلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال لما غشوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة فانه في رواية مسلم ثم قبض قبضة من تراب ثم
استقبل بها وجوههم وقال شاهت الوجوه حتى امتلأت اعينهم من تلك القبضة
ترابا ثم هزمهم ولا شك ان النزول في وقت المحاربة فيه من الشجاعة ما لا يخفى
وتسميته العرب بن الاقلما التقى المسلمون والكفار ولى المسلمون مدبرين هذه
حال موكدة وهي قد تكون موافقة لعاملها معنى كهذه الآية وولى مدبرا وقد
تكون موافقة له لفظا كقوله اضحى مصيحا لمن ايدي نعجيته والاول اقوى لما فيه من
ترك التكرار بحسب الظاهر وفي قوله ولي المسلمون ان اريد جميعهم مجاز لجعل
الاكثر بمنزلة الجميع والا فلا تجوز فالمراد ظنه وقد ثبت جماعة من المسلمين اختلف
في عددهم كما فصل في كتب السير والحديث وذكر مسلم في صحيحه رواية عن العباس
رضي الله عنه عم النبي صلى الله عليه وسلم قال فلما التقى المسلمون والكفار مدبرين

بعينها

قبضة

فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم اي جعل وشرع في فعل ذلك يركض بغلته
نحو الكفار اي يسوقها ويسرع بها والركض الضرب بالرجل فمبني نسبا الى الدا
فهو اعلام كوير نحو ركضت الفرس ومبني نسب للماشي فرطي الارض نحو قوله
اركض برجلك ونحو منصوب على الظرفية اي في جهتهم وانا اخذ بلجامها اي
ممسكه اكفها اي امنعها من السرعة ارادة ان لا تسرع اي لاجل ارادة ان لا
تسرع نحو العدو وفيهم ابو سفيان ابن الحارث ابن عمه اخذ بركابه هذه
بعض رواية وفي اخرى ان ابا سفيان كان يقود بغلته صلى الله عليه وسلم اخذ
بلجامها من احد جانبيها فلعله كانه تارة كان يفعل كذا فلا تعارض بين الروايات
ثم نادي اي العباس رضي الله عنه وكان جهوري الصوت يا للمسلمين الحديث
بفتح اللام الاولى لعضولها على المستغاث به فان دخلت على المستغاث له كسرت
نحو يا لله للمسلمين وكان نداوه رضي الله عنه بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ قال له يا عباس ناد اصحاب السمرة فناداهم فعطفوا وقاتلوا حتى هزم الله
اعداء الدين وقال صلى الله عليه وسلم الان حمي الوطيس وهذا الحديث نقله المصنف
رحمه الله عن مسلم بالمعنى اذ ليس فيه نداء العباس وخص العباس رضي الله عنه
لانه صلى الله عليه وسلم علم ان العباس كان يسمع صوته من ثمانية اميال واصحاب
السمرة وهم اصحاب الشجرة وانما خصهم بالنداء لانهم لهم لما بايعوه تحتها بايعوه
على الموت وان لا يفروا فذكرهم بذلك وفي خصائص الخيضري كان يجب عليه
صلى الله عليه وسلم مصابرة العدو وان كثروا وان امته انما يلزمهم الثبات اذا لم
يزد عدد الكفار على الضعف كذا قاله غيره من غير دليل لكن ذكر الماوردي ان من خصائصه
صلى الله عليه وسلم انه اذا بارز رجلا لم ينكف عنه وان لا يفر من الزحف وخوفه
من القتل غير جاير لان الله عصمه انتهى وقيل انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا غضب ولا يغضب الا لله لم يقم لغضبه شيء اي المهابة كل احد له صلى الله عليه وسلم
وخوفه منه لا يتحرك احد عنده وقال شيء دون احد مبالغة فان العاقل وغيره في

ذلك سواء ففي هذا اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم كان يعترض به الغضب والحدة
ولكن ذلك غيرة على حد ود الله لا للنفس ومناسبة هذا الماخذ يصدره عن ذكر الشجاعة
ان الغضب يقتضى البطش والاقدام وهو من نمطها وهذا بعض صحيح وشمايل
الترمذي وقال ابن عمر رضي الله عنهما من حديث صحيح رواه الدارمي مسندا ما
رايت اشجع ولا انجد ولا اجود تقدم الفرق بين الشجاعة والنجدة فليس عطفه عليه
عطف تفسير كما توهم ونفي الافضل هنا يفيد نفي المساوي بطريق الكناية كما تقول
ما في البلد اعلم من زيد كما تقدم تحقيقه ولا ارضى من رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي اكثر رضى منه لانه صلى الله عليه وسلم كان يرضى بكل شيء من ملبوس وماكول وغيره
ويحتمل ان المراد بالرضا عدم الغضب اي اكثر حالة عدم الغضب لان الرضا يكون مقابلا
للسخط ويكون بمعنى الارادة وعدم الكره ولكل منهما فسر الرضا اذا كان صفة الله
وعلى ذلك وعلى ذلك مبنى اختلاف الاشاعرة والماتريدية في رضى الله للكفر في
قوله ولا يرضى لعباده الكفر والظاهر ان هذا مراد المصنف لانه المناسب لما قبله وهذا
الحديث رواه احمد والنسائي والبيهقي والطبراني قيل عطف اجود على انجد لما
بينهما من المناسبة فان الجواد لا يخاف الفقر والشجاع لا يخاف الموت كقوله ان
الذي جمع السماحة والنجدة والتقي والبر جميعا فى لان الاول بذل النفس الثاني بذل
المال والجود بالنفس اقصى غاية الجود وقال علي رضى الله عنه انا كنا اذا احمي البأس
بالموحدة وبهمزة او الف وهو الشدة والمراد به الخوف او الحرب وحمي بزنة علم
اوقد ففيه استعارة مصرحة او يكتب اي اشتد القتال وهو معنى ما وقع في الرواية
الاخرى حمي الوطيس التنور كما مر وذلك ابلغ مع نكتة لانه صلى الله عليه وسلم قال
في غزوة اوطاس على ما تقدم مع الكلام عليه بما لا مزيد عليه وفي رواية اذا اشتد
البأس وهذه الرواية مفسرة للاولى واحمرت الحدق جمع حدقة ما تحت الاجفان
واحمرارها عند الغضب لان الدم يهيج فيه وفي الحديث الغضب جمرة توقد
في قلب ابن آدم اما ترى انتفاخ اوداجه واحمرار عينيه وهن شدة الغضب

وهو غير مناسب هنا وان كان كل عدو غضبان على عدوه ولذا فسر بشدة الموت

والظاهر انه كناية عن زيادة هيجانها لانه يقال اشتغلت واوقدت ومن قرب

من النار ولازمها تحول اعينه فالمعنى انه اشتد القتال ودام مدة اتقينا برسول

الله صلى الله عليه وسلم اي جعلناه وقاية الناس لنا من العدو بان يتقدم علينا

فيدفع العدو ونحن خلفه كما يشير اليه قوله فما يكون احد اقرب الى العدو منه

واذا امسكوا بغلبته يوم حنين كما سر ولم ينكر عليهم وقد صارت هذه سنة في

الملوك وقت القتال حتى ان ال عثمان يفيد وقت فيه ولقد رايتني بنفسه التي

وهذا من خصايص افعال القلوب ومما الحق بها من راي البصرية والحلمية ان

يكون فاعلها ومفعولها ضميرين متصلين بشيء واحد وراي هذه بصرية

كما في قوله ولقد اراني للرماح دريئة من عن يميني مرة وامامي وقد اختلف

في تعليل هذا كما في كتب النحو وكان الظاهر بقوله بعده يوم بدر ونحن نلوذ

بالنبي صلى الله عليه وسلم ان يقول رايتنا فكانه عدل عنه اشارة الى ان كل احد مشغول

بنفسه لا يري غيره وهو اقربنا الى العدو مناسبة شجاعته صلى الله عليه وسلم

والمراد بالعدو الكفار وكان صلى الله عليه وسلم من اشد الناس يومئذ باسا اي

نكاية للعدو كقوله تعالى والله اشد باسا واشد تنكيلا كما قال الراغب وهذا الحديث

اخرجه احمد والنسائي والطبراني والبيهقي في الدلائل من طريق عنه واخرج مسلم

بعضه من طريق البراء بن عازب رضي الله عنه كما قاله السيوطي في مناهل الصفا

وقيل كان الشجاع هو الذي يقرب منه صلى الله عليه وسلم اذا دنا العدو اي قرب

من المسلمين وقت المقاتلة لقوته صلى الله عليه وسلم منه اي العدو وهذا

من كلام البراء بن عازب رضي الله عنه الذي رواه مسلم في صحيحه ولذا قيل ان المصنف

رحمه الله قيل ليس في محله لابهامه ضعفه وعن انس رضي الله عنه هذا حديث المتفق

عليه الشيخان كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس كلهم خلقا وخلقا واجود

الناس اي اكثرهم عطاء واحسانا واشجع الناس افعل تفضيل ولا وجه لما قيل انه



للتعجب ثم ذكر ما يدل على شدة شجاعته صلى الله عليه وسلم فقال لقد فزع اهل
المدينة اللام في جواب قسم مقدر والمدينة مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم
علم لها بالغلبة والفزع انقباض ونفار يعتري المرء مما يخافه وهو قريب من الجزع
ولذا يقال خفت الله ولا يقال فزعت من الله كما قال الراغب قال تعالى لا يحزنهم
الفزع الاكبر اي من دخول النار ويكون الفزع بمعنى الاستغاثة قال كنا اذا ما اتانا
صارخ فزع ليلة منصوب على الظرفية اي في ليلة فانطلق ناس اي خرجوا من
المدينة قبل بكسر القاف وفتح الباء بمعنى الجانب والجهة ظرف اي نحوه يقال ذهب
قبل السوق قال تعالى فما للذين كفروا قبلك مهطعين ويكون بمعنى عند يقال
لي قبله حق ويستعار للوسع والطاقة نحو فلنأتينهم بجنود لا قبل لهم بها الصوت
سمعوه وخرجوا ليعرفوا خبره لظنهم انه عدو غاد على من هناك وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم خرج قبلهم وحده لذلك فعرف ذلك ورجع فتلقاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه راجعا من جانب سمع الصوت منه
قد سبقهم الى الصوت اي المكان الذي سمع الصوت من جهته وقد استبرأ
الخبر بمهملة ومثناة فوقية وموحدة وقد تبدل الفا اي وقف صلى الله عليه وسلم
على حقيقته وفي الاساس استبرأت الشيء طلبت اخره لاقطع الشبهة عني و
استبرأ الارض قطع الارض انتهى حال كونه راكبا على فرس لابي طلحة زيد بن
سهل الاسود بن حرام الانصاري الصحابي وكان ذلك الفرس يسمى المندوب
اي المطلوب او لانه كان فيه ندب اي اثر جرح عري بضم العين وسكون الراء
المهملتين مجرور صفة فرس ويقال في الادمي عريانا اذا لم يكن له لباس وفي
غيره عري وقيل انه عري بضم العين وكسر الراء وتشديد المثناة التحتية
بمعنى عري لا سرج عليه وليس في اللغة ما يساعده اي ليس على ظهره شيء من
سرج اوغيره قال في المغرب فرس عري لا سرج عليه ولا لبد وجمعها اعراء اي
لا يقال رجل عري واعروري الدابة ركبها عريانا ومنه كان صلى الله عليه وسلم

يركب الحمار يعوريا وهو حال من ضمير الفاعل المستكن ولو كان من المفعول
يقل معوري والسيف في عنقه اي حمايل معلقة في عنقه السويف متقلدا به
صلى الله عليه وسلم فاعلم ان هذا هو السنة في حمل السيف كما قاله ابن الجوزي لا شدة
في وسطه كما هو معروف الان وهو يقول لمن لقيه من اهل الفزع لن تراعوا لن
هنا بمعنى لم ونفي الروع بفتح الراي بمعنى الخوف والمراد نفي سببه اي ليس هناك
شيء تخافونه فاستدل بهذا الحديث على طهارة عرق الخيال وهذا صحيح في الصحيحين
وقال عمران بن حصين بكسر العين المهملة وسكون الميم وراء مهملة وحصين
بمهملتين كتصغير حصن وهو صحابي عراقي كان من فقهاء الصحابة وفضلائهم
رضي الله عنه ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم كتيبة بفتح الكاف وكسر التاء المثناة
فوق وب المثناة التحتية وباء موحدة هي الجيش المجتمع وقيل جماعة الخيل العظيمة
من تكتبوا بمعنى تجمعوا ومنه الكتاب لجمعه الحروف الا كان من يضرب بسيفه ولعل
وهو قصر الصفة على الموصوف وهذا الحديث رواه ابو الشيخ في الاخلاق وفيه
ولد مجهول ولما راه صلى الله عليه وسلم ابي بن خلف يوم احد هو ابي بن خلف
بن وهب بن حذافة بن جمح المكافر المشهور الذي طعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم بدر في وقعة احد في قريب عن قوسه ولم يخرج منه دم وكسر ضلعه كما ياتي
فهلك عدو الله وقول المزي في تهذيبه انه صلى الله عليه وسلم اخبر انه يقتل ابي
بن خلف لحلف شر يوم بدر اما احد فمات ذكره بالترديد بين بدر واحد لانه
له ويوم بدر ظرف لرويته وهو يقول حال من ابي ابن محمد سوال عن المكان
فان قلت كيف يسال عن مكانه وهو قال انه راه قلت يحمل ان السوال ليس على
حقيقته بل مجاز عن تمكنه منه وظفره به او التقدير اين يذهب محمد والظرف ممتد
وقع جميع فيه في وقت واحد وان تقدم وتاخر لا نجوت ان نجا وعا على نفسه بالهلاك
ان نجا الله حبيبه ورسوله صلى الله عليه وسلم وقد اجاب الله دعاه فهلك ونجا
رسوله الله صلى الله عليه وسلم والقال الموكل بالنطق وقد كان ابي يقول حين افتدى

يوم بدر

يوم بدر وقيل يوم بدر من حين افتدي مبني للفاعل ومفعوله محذوف اي افتدى
اسيرا وهو ابنه عبد الله والافتدا اعطا الفدية لافتكاك الاسير فالمراد بحين الافتداء
يوم بدر وبتمامه للمزايا ن الصيق الذي وقع الافتدا يوم بدر وقيل لان الظاهر انه
لم يقل دعينه له صلى الله عليه وسلم الافي الاقبال ان يفتدي لاحين الافتداء
وقيل يوم بدر ظرف المحذوف بدل عليه افتدي اي افتدى اسيره يوم بدر وهو
متعلق باسيره اي من اسر يوم بدر وهو ابنه ولا يستقيم كونه بدلا من حين لان
الافتدا وقع بعد وقعة بدر بالمدينة وابي قال ما قال حين افتدي لا بعده وكان
مع قال ان ذلك وقع قبل ان يفتدي ظن ان الكفار لم يكونوا يدخلوا المدينة
بالايمان فالاسر وقع ببدر والافتداء بالمدينة فلا تنافي البدلية فتامل عندي
فرس اعلفها الفرس يقع على الذكر والانثي وانثها هنا لانها كانت انثي و
قد ورد في الحديث تذكيرها وتانيثها بحسب المراد والقراين وقال التلمساني في
اعلفها هو الصواب وفي السين اعلفه بضمير الذكر واصل الفرس الانثي و
قد يقال للانثي فرسه وكلام متوش والذي في الصحاح انه يقع على الذكر والانثي
ويصغر على فريس وان اردت الانثي خاصة لم تقل الافريسة بالها عن ابي بكر
بن السراج انتهي فلا وجه لقوله الصواب واسم فرسه العود بوزن الضرب
وعينه ودالها مهملتان والعلف ماكون للحيوان كل يوم فرقا بفتح الفاء والراء
المهملة ويجوز تسكينها وقيل لا يجوز وهو مكيال يسع ستة عشر رطلا وتحريكه وتسكينه
بمعني وقيل المسكن مائة وعشرون رطلا والمحرك ستة عشر رطلا من ذرة بيان
للفرق بضم الذال المعجمة وفتح الراء المخففة وهانوع من الحبوب معروف وتقدم
ان غزوة احد كانت في شوال سنة ثلاث والظاهر ان المراد هنا الفرق بالتحريك
لان الفرس لا يعلف ذلك المقدار وكما لا يخفي اقتلك عليها صفة بعد صفة او هي
جملة مستانفة في جواب سوال مقدر وقيل انها حال وهو بعيد وان صح ان
تكون حالا منتظرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما اقتلك ان شاء الله فحقق ما

ما اوعده وكان انما علف فرسه لسرقة اي هلاكه سريعا كالحاقب بطلعه على حنقه

ولكل باغ مصلح فلما راه اي راي ابي النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد اليوم على

ظاهره او بمعنى مطلق الزمان او المراد به الوقعة على حد قولهم ايام العرب شد اي

ابي بن خلف الشقي واسرع قال الراغب يقال شدة فلان واشتد اذا اسرع ويجوز

ان يكون من قولهم اشتدت الريح واصل معنى الشدة القوة على فرسه على رسول

الله صلى الله عليه وسلم الجاران المتعلقات بشد وان كان لا يجوز تعلق حرفي جر بمعنى

بمتعلق واحد اما لا تر قبل الشد والعدو بانه على فرسه لا على رجليه ثم قيد به بعد

تقييد بالاول فيتغاير المتعلق معنى لان الاول المقيد به وهو مطلق والثاني تعلق

بالمقيد كما حققه صاحب الكشاف في قوله كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا والاول

مستقر حال اي راكبا على فرسه والثاني لغو بشد جواب لما الثانية والاعلى جواب

الاولى فاعترضه رجال من المسلمين اي حالوا بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم

ليمنعوه ويصدوه اي يصدوا نحوه وجهته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

هكذا اي تنحوا وتحولوا ولا تعترضوا بيني وبينه فهكذا هنا اسم فعل امر بمعنى

اتركوا سبيله قال السهيلي فلا يعمل فيه ما قبله كما اذا قلت هكذا اي على هذه

الحالة او يقدر له عامل تقديره ارجعوا هكذا ثم استغني عنه وقام هكذا مقامه

واصله مركب من ها التنبيه وكاف التشبيه وذا اسم اشارة وابي كونه انسلخ من

معناه اشار بقوله اي خلوا طريقه اي اجعلوها خالية من حائل بيني وبينه و

تناول اي اخذ صلى الله عليه وسلم بيده الحربة بوزن الضربة وهي واحدة الحراب

بوزن رجال وهي قناة صغيرة سميت بها لانها من آلات الحرب وقيل كانت

هذه الحربة للنبي صلى الله عليه وسلم لانه كان لا يرى مشاركته في جهاده وسفره

في سبيل الله ولذا اشترى من ابي بكر رضي الله عنه راحلته التي هاجر بها والاظهر

انها كانت للحارث وربما استعان بغيره من اصحابه كما اشار بقوله من الحارث

ابن الصمة بكسر الصاد المهملة وفتح الميم المشددة وها تانيث ومعناه الشجاع

المصمم في

المصمم في اموره ثم نقل علما وهو اعلى الحارث بن الصمة بن عمرو بن عتيك الانصاري
الصحابي شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا وغيرها من المشاهد قتل يوم بئر
معونة وذكر ابن الاثير ان الذي ناول النبي صلى الله عليه وسلم الحربة كعب بن مالك
وبين الروايتين مخالفة وجمع بينهما بانه تناولها من احدهما فسقطت فناولها
الاخر او ان احدهما وهو الذي معه الحربة كان بعيدا منه فناولها اخر قريبا
منه فسلمها له ولا بد من التوفيق فان الروايتين صحيحتان والقصة واحدة فانتقض
بها انتقاض اصل معنى النقض بالنون والقاف والضاد المعجمة ازالة الغبار ونحوه عن
نحو ثوب او نحوه قال ابو ذويب نفقض مهده وننزو ونجمه مما يعين نعني النايم واللكف
ويقال نفض وانتقض اذا اهتز ونفض الضيع اذا اكثر كونه في عينه وذكر بعض
عن بيانه فقال نفضت عليهن ثوبي وقلت في اول قصيدة نفضت على صباغها
ايام نفض البياض بها قليل قيام وهو هنا استعارة اي قام بها قيام نشيطة وضمير
بها للحربة وما قيل انه من انتفاض الطاير قال لما انتقض العصفور مايله القطر
غير مناسبها مناسب هنا الا ان يقال باوه للتعدية والمعنى انه هزها وقيل معناه
انه حركها والابلغ الاحسن ان يقال انه استعارة تمثيلية يلزمها تشبيههم
بانهم بالذباب للوذي المتهافت الواقع فيفيد هجومهم عليه وتشبيهه هو ضربهم
بجلد اهتز لينزل ذبابا وقع عليه بقوله تطاير وا عنه تطاير الشعرا عن ظهر
البعير اذا انتقض وتطاير والمعنى تفرقوا فارين بسرعة كالطيور والشقراء
بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة وراء مهملة بعدها همزة ممدودة
ذباب لها ابرة وفي نسخة البرهان بفتح العين الا انه لم يثبت وقال القتيبي الشعر
جمع شعراء وهي ذباب صغار احمر توذي الدواب وقيل زرق وقيل كثيرة الشعر
وفي رواية تطاير الشعارير وهي جمع بمعنى الشعر وقياس واحدة شعري وقيل
وهي ذباب تجمع على دبرة البعير وفي الروض الانف والشعراء ذباب له لدغ

تحتمع

وفي المثل قيل الذيب ما تقول في غنيمة تحرسها جويرية قال شجيم في ظهر قيل

فما نقول في غنيمة نجن سهاعليهم قال شعرا في ابطي اخف خطواته وهي سهام فتعلم
الغلمان بها الرمي وروي فرجل بالحربة اي رمي بها اشهى قيل رواية الشعرا نسب
لان الواحد لا ينطاير اقول هذا زيدة القال والقليل والقيل وما انكره من فتح
العين لا وجه له فان تحريك حرف الحلق انها تطرد فيقولون في نجو وشعر نجر وشعر
والشعر اليس مفرد ابلا اسم جمع كالطرف فلا وجه لما قيل ان الانسب الشعر وقول
بعضهم الشعرا جمع شعر كانه تحريف واعلم ان صنيع نظاير والكفار الذين كانوا
هجوا مع ابي وقيل انه للصحابة رضي الله عنهم ونظايرهم عنه صلى الله عليه وسلم
باذنه ليكشفوا الدعن ابي ولا يخفى انه لا يناسب هذا بوجه تشبيههم بالشعرا في الطيران عنهم
كما لا يخفى ثم استقبله اي قام صلى الله عليه وسلم ومشى اليه بالحربة فطعنه في عنقه
طعنة تداد بها عن فرسه حوارا تداد اي تثناة في قيتة ودالين مهملتين وهمزة بين
اي تدحرج وسقط وقيل مال وضمير منها للطعنة ومثل تدهده وقيل الهاء
بدل من الهمزة وفي رواية تردي اي وقع وقيل لم يطعنه صلى الله عليه وسلم
في عنقه وقيل بكسر بل كسر ضلعا من اضلاعه بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام ويجوز
تسكينها مع كسر الضاد وفتحها عظم معروف وقال الاخفش في الجنب الايمن
ستة عشر ضلعا وفي الايسر ثمان وما نقص منه تام في النساء وهو الذي خلقت منه
حوا ولذا روي عن ابي حنيفة في الخنثى المشكل انه يحكم فيه بانه انثى بتمام اضلاعه
وعكسه وقال التلمسانى في رواية طعنه اقوى لان المعروف بالرمح وفيه نظر وقيل انه
صلى الله عليه وسلم طعنه فوقع عن فرسه فكسر ضلعه وفيه جمع بين الروايتين وهو
حسن فرجع الى ابي قريش وهو يقول قتلني محمد جملة حالية يقول اي قائلا وعبر
بالماضي لتحققه للموت وهم يقولون لا باس بك الباس بهمزة ساكنة وبدلها الفاء
كما مر وهو اسم لا مبني على الفتح والباس الشدة والموت والالم وهذا هو المراد
ويقال لا باس عليك ولا باس بك للتسلية او الدعا له بان لا يصيبه شيء من الباس
وفي نسخة عليك بدل بك وهما بمعنى فقال لو كان ما بي من الالم والشدة التي

اجمعها في نفسي

احدها في نفسي موزعا وما الاجمع الناس لقتلهم فكيف احمل انا وحدي هذا وا سلم
منه اليس قد قال صلى الله عليه وسلم حين تواعده انا اقتلك قبل احد اقتلك
انا فقدم المسند اليه للحصر اي انا لا غيري اقتلك وحدي لا يشاركني احد ولا يساعدني
في قتلك الا الله حتى قيل ان قوله وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى نزلت فيه لفصل
مصراه والظاهر انه قصر قلب فهو المناسب للرد عليه اي انا اقتلك لا انت تقتلني
فتدبر والله لو بصق على لقتلني البصق رمي ما الفم ويقال بالصاد والسين
والزاي وانما قال ذلك لتحقق صدقه صلى الله عليه وسلم فيما قاله فمات الملعون
من تلك الطعنة بسرف بسين مهملة مفتوحة وراء مهملة مكسورة وفا اسم موضع
وقيل اسم جبل قريب مكة على ستة اميال او سبعة او تسعة او اثني عشر على اختلاف
فيه واسم مكان موته مناسب له لانه كان مسرفا على نفسه كما قيل احيتني الارض بالسما لقا
واختير الصاحب بالصاحب في قفولهم اي الكفار والى مكة اي مات وقد رجعوا
من احد الى مكة والقفول معناه الرجوع وتسميتهم القافلة قافلة تفاولا برجوعها
كما يسمى الملدوغ سليمان انكار الجبيري وخطيته فيه والمجمله وهذا الحديث صحيح
رواه البيهقي في الدلايل عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب مرسلا وعبد الرحمن
في مصنفه والواقدي في مغازيه وابن سعد في طبقاته وقيل انه قال هذه المقالة
بمكة لما خلص انه من الاسر وجيء به وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول انه مات
ببطن رابغ وان اسيرا من المسلمين مر وهو اسير برابغ فرأى بعده هدوا من الليل
نارا بها فلما دنى منها خرج رجل في سلسلة يصيح العطش ومعه رجل يقول لا
تسقه فانه ابي بن خلف قتيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت سحقا له **فصل**
واما الحيا والاغضا الحيا ممدود وهو في اللغة ضد الوقاحة وفعله استحيى يستحيي بيايين
وبحذف احديهما تخفيفا والاغضاء اصل معناه ارخا الجفون قريبا من الانطباق
وهما متغايران لغة وعرفا ويدل عليه قول الفرزدق يغضي حيا ويغضى من
مهابته فما يكلم الا حين يبتسم فالحيا رقة الوقعة ضد الغلظ ودقة القلب لا يكون خير

المقالة

حشوة قال الراغب الرفقة كالرفقة لكن الرفقة تقال باعتبار رجوع الشي والرفقة
باعتبار عمقه وهي في الجسم ضد الصفاقة وفي النفس تضاد الجفوة والقسوة
تعتدي اي تعترض وتحدث وجه الانسان فيكون فيه ما يدل عليه الحمرة
عند الخجل عند ما يتوقع كراهة لم يقل ما يكون لان من يراه قد لا يكون هو فا
لمراد ما من شانه ان يكره او ما يكون تركه خير من فعله وان لم يكره وقال الراغب
الحياء انقباض النفس عن القبائح وتركها وفي الحديث ان الله يستحيي من
ذي الشيبة وان يعذبه وليس المراد به انقباض النفس لتنزه الله سبحانه
عنه وانما المراد به ترك تعذيبه وقال النووي هو خلق يمنع من القبيح والتقصير
في الحقوق وقال الزمخشري هو تغير وانكسار يلحق من فعل او ترك ما يذم به
وله تفصيل في تفسير البيضاوي ما بيناه في حواشيه فانظره والاغضاء في اللغة
التغافل اي اظهار الغفلة ممن ليست فيه والمراد التجاوز عما يكرهه الانسان
بطبيعته وان لم يكن شرعا وكان النبي صلى الله عليه وسلم اشد الناس حياء واكثرهم
عن العورات جمع عورة وهي كلما يفتح اظهاره وكذا كني عن سوءة الانسان
وهي المراد بالعورة وهي ماخوذة من العاد اغضاء اي سكونا وتجاوزا او الاغضاء
يتعدي بعن وعلى وعنه في جانب الحيا بالاشدية وفي الاغضا بالاكثرية
لان الحياء كيفية نفسانية تنشا عنها كيفية حسية تقبل الشدة والضعف
والاغضاء فعل من الافعال يكثر ولا يزيد كيفيته من حيث هو وقيل لان الاغضا
نوع احتمال وعفو وحلم عمن وقع في مكروه وهو مسبب عن الحيا والسبب
اقوى باعتبار انه منشوء للمسبب عنه وفيه نظر ثم استدل على ان هذه الصفة الحسنة
موجودة فيه صلى الله عليه وسلم فقال قال سبحانه ان ذلكم كان يؤذي النبي في بيت النبي
صلى الله عليه وسلم مستانسين لحديث بعضهم كان يوذي النبي صلى الله عليه وسلم
فيستحيي منكم الاية والله لا يستحيي من الحق وكان صلى الله عليه وسلم بنى بزينب
بنت جحش واولم بشاة او تمر وسويق وامر النساء بدعوة الصحابة لذلك فدعاهم
فجعلوا

فجعلوا يجيبون ويأكلون ويخرجون ويجي آخرون الى ان بقا ثلاثة نفر
فاطالوا المكث يتحدثون فتاذي رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وكان شديد
الحيا فنزلت الآية في حقهم اي ان ذلكم اللبث كان يوذي النبي صلى الله عليه وسلم
يضيق منزله فيستحيي منكم ان يامركم بالخروج منه وهذا من الاداب التي عينه
فيستحب لمن زار احدا او لو بدعوة ان يظهر القيام للذهاب ثم يذهب مالم يقل
له امكث عندي وقد قال السلف رحم الله من زار وخفف وقيل لبعضهم هذا
نزل في الثقلا فقال نعم فاذا اطعمتم فانتشروا وللسيوطي تاليف لطيف في
هذا قال الواحد ثنا ابو محمد ابن عتاب بقراتي عليه تقدمت ترجمته وقيد روايته
بقراته عليه وهو يسمع وهو العرض والصحيح صحة ذلك الا انه اختلف في كونها
دون قراة الشيخ او مثلها او فوقها على ثلاثة احوال وتفصيله في ابن الصلاح
قال ثنا ابو القاسم حاتم بن محمد بن عبد الرحمن بن حاتم المعروف بابن الطرابلسي
وبكنيته بابي القاسم غير مكروهة لاختصاص حياته صلى الله عليه وسلم او لانه
انما يكره الجمع بين الاسم والكنية والخلاف فيه مشهور كما سياتي قال ثنا ابو الحسن
القابسي ابن محمد بن خلف الامام الحافظ منسوب لقابس بلدة بالمغرب وقد تقدمت
ترجمته قال ثنا ابو زيد المروزي بفتح الميم وسكون الراء المهملة وفتح الواو والزاي
تقدم الكلام فيه وفي نسبته قال ثنا محمد بن يوسف هو الفربري وقد تقدم
قال ثنا محمد بن اسمعيل هو البخاري وقد روي هذا الحديث مسند ابي صفته
صلى الله عليه وسلم وكذا اخرجه مسلم في فضايله قال ثنا عبدان بفتح العين المهملة
وسكون الموحدة والدال المهملة والف ونون وهو عبد الله بن عبد الله بن عثمان
بن جبلة ابن ابي رواد العتكي المروزي ابو عبد الرحمن الحافظ توفي في سنة احدى و
عشرين ومايتين وخرج له اصحاب الكتب الستة قال انا عبد الله بن المبارك بن واضح
الحنظلي التميمي شيخ خراسان ومسندها له مناقب كثيرة مشهورة روى
عنه اصحاب الكتب الستة وغيرهم وتوفي في سنة احدى وثمانين ومائة وولد سنة ثمان عشرة.

عن قتادة تقدمت ترجمته شعبة اخبرنا قال بندار بهيبته وتسع ومائة عشر

انس مولى عتبة ابي بن هو انس مولى الله عبد سمعت قال ايضا تقدم

بكسر الثقات في حبان ابن وذكره مصغرا عبيد الله اسمه وقيل عنه الله رضي

له واخرج كثير عنه وروي عنهما الله رضي وعائشة انس عن يروي وهو

الخدري سعيد ابي عن يحدث ثقة صدوق بصري وهو الستة الكتب اصحاب

مهملة بدال الخدري وان عليه الكلام تقدم وقد الخدري سنان بن مالك

وهذا خدرها في العذراء من حياء اشد وسلم عليه الله صلى الله رسول كان

طريق من اخرجه والمصنف ماجة وابن والترمذي الشيخان اخرجه الحديث

التمييز على منصوب وهو المطر لعض وبا ومعناه تقدم وقد ممدود وحياء البخاري

الثيبة البكر مهملة وراء معجمة وذال مهملة بعين والعذراء الفاعل عن المحول

افتضها فيقال ذلك اجتمعت فاذا للفرج بها يلتحم جلدة وهي زفها بعد

الخدر و عذرته وابو عذرة ابو اليه يسبق لم ما فعل لمن يقال ومنه عذرتها وازال

جانب في ستر او البيت هو مهملة وبالراء المهملة الدال وسكون المعجمة الخاء بكسر

لا وهي وابويها اهلها بين جنابها في البكر قلنا فان بها يضرب وقيته البيت

يقال ان الظاهر فكان الاجانب بها كاستحيائها منهم يستحيي ولا عنهم تحتجب

تخرج لم انها خدرها في بكونها المراد قلت المبالغة فيه لما خدرها غير في العذراء

وقيل حجابها وزال وجهها حيا قل لذلك اخرجت اذا لانها ونحوه تزوج او بيتها

الظاهر او بها الاجتماع مظنة لكونه حيا اشد خدرها في العذراء وان التعميم المراد

حجر ابن قال متفردة تكون حيث لا خدرها في عليها دخل اذا بما تقييده المراد ان

عليه الله صلى كان او ولا سمعته ما فالحق قال ما على اللفظ في له دلالة لا فانه فيه ما يخفى لا

الشريف وجهه في تلوح بعلامات اذكره عرفنا اي وجهه في عرفناه شيئا كره اذا وسلم

حرج فلا حقوقه او الله حدود في يكن لم اذا انه والمراد ونحوه بصره وغض كتغيره

لصاحب فيه لا حيث وحياؤه الحذر في العذاري فانه الصرصري قال كما يكرهه بما حرجا

او شافي وكان

اوشاتي وكان صلى الله عليه وسلم لطيف البشرة تقدم معنى اللطف والبشرة بفتح
الباء الموحدة والشين المعجمة والراء المهملة هي ظاهر جلد الوجه والجسد كله ومنه
البشارة لظهور اثار الفرح بها في الوجه وهذا كالعلة لمعرفة ذلك في وجهه
الشريف لانه صلى الله عليه وسلم اللطف بشرته يظهر فيها ذلك وكذا قوله رفيق
الظاهر اي ما يظهر من يده انه رفيق يظهر فيه بسرعة اثار الانفعالات النفسية وفي
وجه لتفسيرها بانه يستحيي كما قاله التلمساني لا يشافه احدا اي لا يكلم صلى الله عليه
وسلم الا يواجهه بما يكرهه حياء وكرم نفسه منصوب مفعول له اي يترك ذلك تكرما
منه صلى الله عليه وسلم لا خوفا ومداراة وعن عايشة رضي الله عنها هذا حديث رواه
ابو داود في سننه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بلغه عن
احد ما يكرهه حياء وكرم نفس منصوب مفعول له اي يترك ذلك لم يقل ما بال
فلان يقول كذا البال هو الحال والشان وما استفهامية مبتدا او خبر عن بال وجملة
يقول حال ومفسرة للبال ولكن يقول ما بال اقوام يقولون او يصنعون كذا اشارة
وكناية عما يكره فلا يعين الصانع او القائل وفلان وفلانة كناية عن اسماء الادميين
والفلان والفلانة كناية اسما عن غيرهم ينتهي عنه ولا يسمي فاعله بصريح اسمه بل يكني
عنه ونهيه عما انكره ماخوذ من الاستفهام الانكاري وسياق الكلام في قوله ما بال
فلا يقال انه ليس في الكلام نهي وروي عن انس رضي الله عنه هذا الحديث رواه ابو داود
والترمذي والنسائي قالوا انه صلى الله عليه وسلم دخل عليه رجل به اثر صفرة الصفرة
اللون المعروف والمراد بها لون الورس والزعفران يعني انه كان خضب بذلك
فبقي عليه بقية منها ولم يسم هذا الرجل فلم يقل له شيئا من نهيه عن ذلك ونحوه مما
يكرهه لما اشار اليه بقوله وكان صلى الله عليه وسلم لا يواجه احدا بما يكرهه اي يخاطبه
شفاها ويقول له في وجهه شيئا يكرهه وان قال احيانا في غيبته فلما خرج ذلك الرجل
من مجلسه صلى الله عليه وسلم قالوا لو قلتم له يغسل هذا اي اثر الصفرة والخضاب ويزيله
او ينزعها بضم الزاي المعجمة يقال نزع عنه كساله بياله اذا ازاله والضمير للصفرة

والشك من الراوي وهما بمعنى ولو شرطية جوابها محذوف لئلا تذهب النفس
كل مذهب تقديره اصبتم ونحوه وقيل انها مصدرية اي وددت قولكم هذا و
خضاب هذا الرجل ان كان في لحيته دال على منع خضاب اللحية بالحنا ونحوهما ولا
يقصده ما في البخاري عن قتادة رضي الله عنه انه قال سالت انسا هل خضب
النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما كان شيء في صدغيه يعني شيء قليل من الشيب
لا يحتاج الا الخضاب لانه لا يدل على تركه لانه منهي عنه شرعا بل لعدم الحاجة اليه
الا انه روي عن انس رضي الله عنه انه راي شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
مخضوبا يعني بعد موته كما نقله ابن الجوزي اما قبله فاختلفت عنه الروايات وفي
جامعه انه صلى الله عليه وسلم كان يخضب بالصفرة والورس والزعفران وكان
عمر يفعله وجمع الكرماني بين الروايات بانه صبغ في وقت وترك في معظم
الاوقات فاخبر كل بما راي وقد امر صلى الله عليه وسلم بالخضاب بالصفرة وحث
على ذلك وفعله وطبعه تبعه عليه اكابر الصحابة فهو سنة من تركها فقد ترك سنة
وانما ترك بعضهم لما فيه من التكلف وهو حب النساء واوهب
للعدو وله الخضاب بالسواد وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الخضاب
بالسواد وحمل على ما اذا كان فيه تدليس على النساء فيما في هذا الحديث محمول علي
غير خضاب اللحية بان يحني يديه ورجليه او يجعل الصفرة في ثوبه فانه منهي عنه
وفي فتاوي شيخ شيوخنا ابن حجر الهيتمي انه من غير حاجة لحوب ونحوه حرام لما
فيه من التشبيه بالنساء وصنف فيه رسالة مستقلة وقوله صلى الله عليه وسلم المتقدم
يغسله او ينزعه فيه دليل على انه كان في ثوبه ولو لم يحمل على هذا اشكل الحديث و
السراج لم يتعرضوا له وقالت عائشة في الصحيح اي في الحديث عنها كما خرجه الترمذي
وصححه لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا الفحش كل امر قبيح او
شديد القبح قولا او فعلا والفاحش من يصدر عنه ذلك والمتفحش من يتعمده و
يبالغ فيه والظاهر ان المراد به بذاءة اللسان هنا ويؤيده قوله ولا صحابا بالاسواق

صحاب وفي

صخاب وفي نشديد بفتح صفة مبالغة من الصخب وهو رفع الصوت بما لغو فيه
وهو بالصاد والسين وهكذا كل ما كان معه حرف حلق نحو زايدا له قياسا مطردا
وخص الاسواق لان رفعها فيها اقبح لانها محله واما في المنزل ونحوه فلا حاجة اليه ولا
يجزي بالسيئة السيئة لانه احق بالاجر من الله على ذلك لانه المنزل عليه فمن عفا
واصلح فاجره على الله ولما كان العفو عين لازم من عدم المجازاة بالفعل اتى
بالاستدراك في قوله ولكن يعفو ويصفح يعني انه صلى الله عليه وسلم كان كثير العفو
فيما لا يكون من الحدود وحقوق الله تعالى والعفو ترك المواخذة بالذنب والصفح
الاعراض عن الشيء بحيث لا يخجله وقد تقدم شرحه وهذا الحديث مروي في الصحيحين
بطريق اخرى عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن عطاء بن يسار
انه قال اخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة تسامنه في حديث
طويل واليه اشار بقوله وقد حكي بالبناء المجهول مثل هذا الكلام الذي قالته عايشة
رضي الله عنها عن التوراة من رواية عبد الله بن سلام بفتحتين مخفف اللام وهو
الصحابي المشهور رضي الله عنه وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما وهو وان كان قرشيا
لكنه قرا الكتابين وكان عالما بما فيهما ولذا سالوه عن صفة النبي صلى الله عليه وسلم
فيها وقد اختلف في تحريف اهل الكتاب كتبهم هل كان بتغيير عبارتها بنقص
وزيادة او انه انما كان بمجرد التاويل وصرف ما فيها عن ظاهره والصحيح ان كلا منهما
واقع واذا كان كذلك علم وجه المنع في قراءتها وانه حرام ولا يرد عليه ان بعض الصحابة
رضي الله عنهم كان يقرؤها لانهم تعلموها قبل اسلامهم وهم لا يخفى عليهم ما غير
منها والظاهر انه لا يمنع منه من عرف ذلك وقصد الرد عليهم وروي عنه اي عن النبي
صلى الله عليه وسلم وهذا ذكره الامام الغزالي في الاحيا وقال الحافظ انه لم يجده في كتب
الحديث وكذا قال السيوطي رحمه الله انه صلى الله عليه وسلم كان من حيائه لا يثبت بصره
في وجه احد تثبيات البصر يعني اطالة النظر من غير تخلل اغماض جفن او نحوه حتى كان بصره
صار غائرا في المرئي كما قاله المحشي وخص تثبيت الابصار بغيره كان عليه من حدق فا

فاقتخيل حقيقة الثياب فيه ثم بني عليه جعله كالنطاق وان كان فيه للادب الكلام وانه
صلى الله عليه وسلم كان يكني عما اضطره الكلام اليه مما يكره اي يوده المعني القبيح
عادة بطريق الكناية لشدة حياته صلى الله عليه وسلم كقوله حتى تذوقي عسيلته
وية وعسيلتك لان الجماع وذكره للمراة يستحيي منه ومثله في الحديث كثير ومن
عايشة الصديقة بنت الصديق رضي الله عنها ما رايت فرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم قط مع انه يجوز رويته كل احد من الزوجين فرج الاخر وان كان مكروها
في حديث رواه ابن حبان النظر الي الفرج يورث الطمس العمي فقيل عمي الناظر
وقيل عمي اولاده وقيل المراد عمي القلب وقيل المراد انه صلى الله عليه وسلم لشدة
حيايه لم يكشف عورته عند احد قط كما ورد في كرامتي على الله انه لم يطلع احد على
عورة احد فما ذكره المنطيق على ما سبق له الكلام فان عايشة زوجته واقرب الناس
واحبهم عليه اليه وكان يضاجعها وينام عندها فاذا لم تر ذلك منه لزم عدم
كشفه عندها واذا لم يكشف عندها فبا بطريق الاولي عند غيرها وانما كنت
عن ذلك ناديا سنها فلله درها فهذا كقوله لهم لا اريتك هاهنا فلا ترفع الثياب
الا وقد لاصقها فيكون ستره لحينئذ وهذا معني قوله تعالي هو لباس لكم وانتم
لباس لهن فلا يتوهم عدم رويتها لذلك يعض بصرها حيا... في الله حيث ..
لانه ينكشف انها عندها فافهم فصل واما حسن عشرته بكسر العين المهملة وسكون
الشين المعجمة اي اختلاط المرء مع اصحابه واهله معهم ومعاملتهم وادبه بالرفع
معطوف على حسن ويجوز جره ورجحه بعض الشارحين قلما ورد عليه ان الادب لا
يكون الا حسنا وقع بان منه ما لا يحسن كادب اهل الدنيا مع كبارهم وهو النسب
بقوله صلى الله عليه وسلم ادبني ربي فاحسن تاديبي والادب استعمال ما يحمد قولا
وفعلا والاخذ بمكارم الاخلاق من المادبة وهي الطعام الذي يدعي له الناس وبسط
خلقه تقدم معنى الخلق وانه بضمتين او ضم فسكون والبسط فرش الشيء وتوسعه
ومنه البساط وورد البسط بمعني المسرة وعليه استعمالهم وورد في الحديث فاطمة مني

بسطني

يبسطني ما يبسطها فليس من كلام المولدين لما توهم ومن امثال العامة البسط او
صدف والمعنى هنا سعة خلقه صلى الله عليه وسلم ويجوز فيه رفعه وجوه ايضا والاول
اولى وليس بمتعين لما توهم وانما كان معنى بسط الخلق هنا سعته لانه صلى الله عليه
وسلم نال من الاخلاق الحميدة اقصاها وغايتها وقوله مع اصناف الخلق تنازع فيه
الالفاظ الثلاثة فهو قيد لجميع ما قبله فبحيث انتشرت اي كثرت واشتهرت وهو
جواب اما وهو خبر مبتدا فقدر اي فهو بحيث اي بمحل معلوم لكل احد به الاخبار
الصحيحة قال علي رضي الله عنه في وصفه عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح الذي
رواه الترمذي في شمايله كان اوسع الناس صدرا المراد سعة صدره تحمله صلى الله
عليه وسلم مشاق الناس وكثرة نكد ليفهم قال تعالى فلا يكن في صدرك حرج اي ضيق
واصدق الناس لهجة اللسان وقد تحرك فاطلق واريد به اللسان مجازا مرسلا
من اطلاق المحل على الحال ووضع فيه الظاهر مقام الضمير لان كلا منهما صفة مستقلة
ولا ينافيه حديث ما من ذي لهجة اصدق من ابي ذر لان المراد تفضيله على امثاله
والصدق ضد الكذب وهو معروف ثم ان التفضيل في الصدق سوالا وهو ان
الصدق وهو المطابقة للواقع مما طابق فهو صادق وما لم يطابق كذب فكيف
يتصور التفاوت فيه حتى يكون هذا صادق وذاك اصدق وهذا انما يرد لو كان
التفضيل في كلام واحد او انواع منه محصورة اما لو اريد كل كلام صدر عن متكلم
فلا يرد ما ذكر والينهم عريكة اي اسهل الناس طبعا فهو صلى الله عليه وسلم دايما
سس مطاوع منقاد قليل المخالفة لا نفور فيه واصل العريكة السنام فهو في الاصل
مجاز حتى صار حقيقة فيما مر واكرمهم عشرة اي يعامل الناس في معاشرته ومخالطته
بكريم الاخلاق فيعظم من يستحق التعظيم ويتلطف مع رويتهم حدثنا ابو الحسن علي
مشرف بضم الميم وفتح الشين المعجمة وفتح الراء المشددة وقاف اسمه علي وله ترجمة
في الميزان وسمع منه السلف وفيه كلام الانماطي جمع نمط وهو ثوب من صوف
يطرح على الهودج والنسبة الى الجمع على راي او لانه ملحق بالعلم كالانصاري لان المراد

به صفته والمخصوصة وقيل انه على خلاف القياس فيما اجاز فيه وفوائد على غيره
فيه بيان الطريق التحمل وانه رواه عن عنبس فالحبس الطعن فيه وهذا الحديث رواه
ابوداود والنسائي قال حدثنا اسحاق الحبال بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء
الموحدة والف ولام وهو الامام الحافظ المتقن محمد ابواسحاق ابراهيم بن سعد
بن عبد الله النعمان الحبيبي القزاز الوراق المصري ولد سنة اثنين وتسعين و
ثلاث مائة وسمع من احمد بن عبد العزيز المحاملي وغيره وصنف في سنة اثنين
وثمانين واربعمائة وله احدى وستون سنة وترجمته مشهورة قال حدثنا ابو محمد
ابن النحاس بحاء مهملة مشددة وهو الامام ابو محمد عبد الرحمن بن عمر بن سعيد
بن اسحاق البصري البزاز سمع ابا سعيد ابن الاعرابي وسليمان بن داود
العسكري وجماعة كثيرون وكان ثقة كما قاله ابن ماكولا قال حدثنا ابن الاعرابي
هو الامام ابو سعيد الزبيري في سنن ابو داود عنه قال حدثنا ابو داود سليمان
ابن الاشعث صاحب السنن المشهور قال حدثنا هشام بن مروان ومحمد بن
المثنى هشام بن خالد بن يزيد او يزيد بن مروان الازرق الدمشقي الثقة
الثبت توفي سنة تسع واربعين ومائتين وترجمته في الميزان ومحمد بن المثنى
ابو موسى العنزي الحافظ توفي سنة اثنين وخمسين ومائتين قال حدثنا الوليد
بن مسلم الحافظ احد الاعلام اخرج له الجماعة الا انه رمي بالتدليس قال حدثنا
الاوزاعي هو عبد الرحمن بن محمد بن عمرو نسب للاوزاع وهي قبيلة من حمير
واسم فزيرة وهو عالم فقيه زاهد روى عن عطا ومكحول وروى عنه كثيرون
واخرج له اصحاب الكتب الستة وله ترجمة مشهورة قال سمعت يحيى بن ابي كثير
كثير بن كثير ضد القليل وهو من العباد وايمة الحديث توفي في سنة تسع وعشرين
ومائة واخرج له الستة وترجمته في الميزان يقول حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن
سعد بن زرارة بضم الزاي المعجمة وهو محمد بن عبد الرحمن بن اسعد والي المدينة
وهو ثقة اخرج له الستة وتوفي في سنة اربع وعشرين ومائة عن قيس بن سعد بن عبادة

بن ذكيم ...

بن دليم الخزرجي سيد الخزرج وصاحب الشرط رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرج
له السنة واحمد وكان الدهاة ذوي الراي طويل القامة جميلا جوادا توفي بالمدينة في
آخر خلافة معاوية رضي الله عنه قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم على عيادة
في نفقد اصحابه وكان سعد بن عبادة دعا رجلا ليلا فخرج له فضربه بسيفه فاشواه
فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بعوده وذكر قصة هو ما وقع له مع عبد الله
بن ابي ابن سلول اذ مر به وهو جالس مع اخلاط المسلمين وغيرهم فغشي المجلس غبار
دابته صلى الله عليه وسلم فخمر ابن ابي سلول وجهه بردائه وقال لرسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يغبر علينا ارجع الى رحلك فمن جاءك منا فاقصص عليه فاستب
المسلمون مع المشركين حتى ان يتواثبوا فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
ركب دابته حتى دخل على سعد رضي الله عنه وذكر ذلك له فقال له يا رسول الله
اعف عنه واصفح فلقد اتفق اهل هذه البحيرة ان يعصبوه فلما رد الله ذلك بالحق
الذي جيت به شرق بذلك ففعل عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخرها اي
آخر القصة فلما اراد الانصراف قرب له سعد رضي الله عنه حمارا ليركبه وطا عليه
بقطيفة هي كساء ويروي حمل وصنع على ذلك ظهر الحمار وطيه وله ليركب عليه
فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال سعد لابنه يا قيس اصحب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان كن معه فاخذ منه وفي هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم
لما جاء كان على حمار مردفا خلفه اسامة بن زيد فسعد انما اعطاه حمارا ليركبه وحده
ويبقى اسامة على الحمار الذي جاء به ووهب له سعد صلى الله عليه وسلم ذلك الحمار
قال قيس فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اركب معي على الحمار فابيت الركوب
معه تادبا وقورا لمنزلتي في خدمته فقال اما ان تركب واما ان تنصرف اي ترجع
اي ترجع ولا تمشي مني فانصرفت امتثالا لامره صلى الله عليه وسلم وفي رواية
اخري انه صلى الله عليه وسلم قال له اركب امامي فصاحب الدابة احق بصدرها
وهذا وقع هنا في بعض النسخ والمراد بصدرها مقامها وفيه دليل على جواز الارداف

ولو صاعا او ثلاثة اذ لعل نكتة الدابة صعيفة لا يطيق ذلك وقيل ما فوق الاثنين مكروه

وقيل صاحب الدابة باعتبار ما كان او هو صلى الله عليه وسلم لم يعلم بانه كرهها جهالة

وكان صلى الله عليه وسلم يؤلفهم او يؤلف المسلمين ما بيا ومداراتهم ليزداد ايمانه

من كان قريب عهد بالاسلام وليحسن من كان مخلصا لجبر خاطره والتردد اليه ولا

ينفرهم اي لا يبعد عنهم بما يصيبهم بسبب نفورهم وذهاب من كان قريب عهد

من المؤلفة قلوبهم ويكرم كريم كل قوم برعايته بما يليق به كما فعل مع عدي بن حاتم

وعيينة مما فصل في السير ويوليه عليهم اي يجعل شريفا لقوم واليا عليهم اذا

رجعوا من عنده صلى الله عليه وسلم لديارهم كما ولي على وفد همدان مالك بن نمط

ويحذر الناس ويحترس منهم لانه من الحزم ان لا يركن لكل احد حتى يجربه من غير ان يطوي

عن احد منهم بشره اي كان صلى الله عليه وسلم مع احتراسه منهم يلقاهم

ببشره وبشاشته ولا يغير حاله معهم فشبه بشره وايناسه ببساط ممهد

فلا يطوي عنهم ما داموا عنده كما قال الشاعر انما مجلس الندامى بساط فاذا ما قضوا

طووا ما بساطه ولا خلقه المعهود منه صلى الله عليه وسلم يتفقد اصحابه اي من

فقد صلى الله عليه وسلم من اصحابه رضي الله عنهم يسال عنه او يزوره او يرسل اليه

من يتعهده قال الراغب الفقد اخص من العدم لان العدم بعد الوجود والتفقد

التعهد لكن حقيقة التفقد تعرف فقدان الشيء والتعهد تعرف العهد المتقدم

ولكن صلى الله عليه وسلم يعطي كل جلسائه نصيبه اي يعطي كلا منهم ما يليق به وسره

لا يحسب جليسه ان احدا اكرم عليه منه اي لما يراه من لطفه به يظن ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يحبه اكثر من غيره من جالسه اي جلس عنده في ناديه او قاومه

لحاجة اي كان معه حال مشبهة او شبيهة صابره اي صبر على سواله وذكر حوائجه

حتى يكون هو المنصرف عنه اي الراجع عن مفاوضته او مجالسته ومن ساله ومن

ساله حاجة لم يرده الا بها اي باعطائه حاجته التي سالها منه صلى الله عليه وسلم

او بميسور من القول كوعده او تسليته او لمنع الخلق قال تعالى قل لهم قولا ميسورا

فقد وسع الناس

قد وسع الناس طا بسطه وخلقه ببسطه مصدر بزنة ضرب مضاف لضمير عايد له صلى
الله عليه وسلم وهو مرفوع فاعل وسع بزنة علم وكذا خلقه المعطوف عليه وقد تقدم
بين الخلق والجبلة فجعل بسطه بمعنى توسعه على الناس او بمعنى بشره كالمكان الذي
وكذا خلقه الحسن جعله لبذله لهم كالمكان الذي تمكنوا فيه فصار لهم ابا اي صار صلى الله
عليه وسلم لجميع امته كالاب في اللطف بهم والشفقة عليهم وهو لا ينافي قوله تعالى
ما كان محمد صلى الله عليه وسلم ابا احد من رجالكم لان المنفي ثم الابوة الحقيقية الا ان بعض علماء الشافعية
ذهب الى انه لا يجوز ان يقال له صلى الله عليه وسلم اب المومنين كما يقال لنسايه صلى الله
عليه وسلم امهات المومنين عملا بظاهر هذه الآية وانما يقال انه كالاب ونص الشافعي
رضي الله عنه على جوازه وهو الحق وكذا كل نبي من الانبياء عليهم الصلاة والسلام
اب لامته ذكورا واناثا وكونه صلى الله عليه وسلم ابا حقيقيا معلوم بالبداهة وانما
معناه في الآية ردا على من انكر تزوجه صلى الله عليه وسلم بامراة زيد الذي تبناه
فصاروا عنده في الحق سواء لان الله عصمه صلى الله عليه وسلم من الاعراض النفسانية
الحاملة له على الميل مع الهوى وكذا وصفه به صلى الله عليه وسلم بن ابي هالة وبينه في
الحديث الصحيح المروي عنه كما اشار اليه المصنف بقوله بهذا وصفه ابن ابي هالة
ابن خديجة ام المومنين رضي الله عنها بنت خويلد واسمه هند وابوه وابو هالة
حليف عبد الدار اختلف في اسمه فقيل نباش بن زرارة وقيل مالك بن نباش بن
زرارة وكان تزوج خديجة قبل النبي صلى الله عليه وسلم فولدت له هندا والهند
ولد يسمى هندا ايضا عن ابن منده وابو نعيم في الصحابة وابوه هند من كبار
الصحابة قتل مع علي رضي الله عنه في وقعة الجمل وتقدمت ترجمته بابسط من هذا
قال ابن ابي هالة رضي الله عنه في وصفه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث
وكان دايم البشر بكسر الباء وسكون المعجمة اي طلاقة الوجه وبشاشته لا يعبس في وجه احد
سهل الخلق لا صعبا ولا خزنا لين الجانب استعارة مصرحة شبه وصول كل احد له
صلى الله عليه وسلم وبما يريد منه بشي لين ياخذه منه من يجانبه ما يطلبه وقيل

شبهه بجانب لين من الارض ليس بخزن ليس نغط ولا غليظ الغلظ الكريه للخلق
مستعار من الفظ اي من الكرش وهو مكروه لا يتناول الا في شدة الضرورة كما
قال الراغب والغلظ ضد الرقة اصله في الاجسام فاستعير للمعاني كما تقدم ولا سخاب
ولا فاحش ولا عياب اي لا ينطق بالفحش كالشتم ولا بعيب احدا اي يذكر عيوبه و
لا مداح لاحد بما يودي الى الطاير ولا للنفس الشريفة وهذه كلها صيغ مبالغة
والمقصود بها النسبة كتمار ولبان او المبالغة راجعة للنفي كما قالوه في قوله وما
ربك بظلام للعبيد وقيل المقصود به اصل الفعل وقول انس لعمر رضي الله عنهما
انت افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتضي ثبوت ذلك في نفس
المقصود وجود اصل اللغة الغلظة فيه ونفيها عنه صلى الله عليه وسلم لا حقيقة
التفضيل والمراد اساءة كل على المشركين كما في قوله تعالى وليجدوا فيكم غلظة
كما ان المدح قد يستحسن في مقام دون مقام اذا كان في محله بخلاف ما اذا كان
كذبا ولذا قال صلى الله عليه وسلم احثوا التراب في وجوه المداحين على اهل
فيه يتغافل عما لا يشتهي اي اذا راى صلى الله عليه وسلم شيئا لا يرضاه يتغافل عنه
حتى يظن انه ما راه اذا كان ذلك مما لا يترتب عليه اثم ولا يوبس منه مبني
للمفعول وضميره منه للنبي صلى الله عليه وسلم اي والحال انه صلى الله عليه وسلم
يتغافل فلا ييأس احد منه وروي مبنيا للفاعل بضم المثناة التحتية وكسر
الهمزة التي كانت مفتوحة ومفعوله محذوف لقصد التعميم اي لا يوبس احدا
منه اي يجعله ذا ياس بحيث لا يرجوه فالضمير لما تغافل عنه وعلى هذا اقتصر
ارباب الحواشي وقال تعالى فبما رحمة من الله لنت لهم فظا غليظ القلب لانفضوا
من حولك ما زائدة للتاكيد وقيل نكرة موصوفة ورحمة بدل منه وقيل استفهام
تعجيبية اي باي رحمة عظيمة لنت لهم ورده في المغني بثبوت الف ما وقال ان
ما قبله ايضا لا يتجه كما فصله شراحه وليس هذا محل تفصيله والمعنى انك لو كنت
فظا غليظ القلب انفضوا عنك اي تفرقوا ولم يجتمعوا عليك ولكنك بلين جانبك

لهم وسن...

لهم وشفقتك عليهم تؤلف قلوبهم وتزيد محبتهم وهذا امتنان وعليه بما جبله الله
عليه من الاخلاق الحسنة وقد تقدم الكلام عليه وقال ادفع بالتي هي احسن الاية التي
هي احسن الصفح والتجاوز والاحسان في مقابلة السيئة ولا حاجة الى تقييد انما اذا لم
يكن فيه وهن في الدين لانه لا يكون دفعا بالاحسن فان المراد به الاحسن في مقابلة السيئة
ولا حاجة الا تقييد ه انما اذا لم يكن فيه وهن في الدين لانه لا يكون دفعا بالاحسن فان
المراد به الاحسن عند الله وقيل التي هي الاحسن كلمة التوحيد والسيئة الشرك وقيل
الامر بالمعروف والسيئة المنكر وقدم الجار والمجرور على المفعول لتضمنه للاهتمام
بقصد الحصر اي ادفع بهذا لا بغيره وكان صلى الله عليه وسلم يجيب من دعاه لطعام
او المتنزه تطييب الخاطرة وتعليما وتشريفا لامته صلى الله عليه وسلم سواء كان المدعوا
اليه وليمة عرس او غيرها وفي الحديث اذا دعي احدكم اخاه فليجيب وما قيل من
ان دعوة العرس واجبة عينا او كفاية لورود الامر بها في الاحاديث الصحيحة فلا
يكون ذلك من التفضل ومكارم الاخلاق غير وارد لانه قيل بعدم الوجوب فيها
عند الشافعية ايضا ولو لم سلم فهذا محمول على الاعم من الولايم وغيرها وليس في
العبارة ما يقتضي التخصيص وكان صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية لا الصدقة
ولا تجب اجابة لغير وليمة عرس ومنه وليمة التسري كما هو ظاهر وقيل تجب
اختاره السبكي لا خيار فيه ولو كانت كراعا لانه مقتض للتحاب وكراع بعضهم بضم
الكاف وفتح الراء المهملة المخففة وعين مهملة وهي ما تحت الركبة الى الحق والحافر و
الظلف ولو وصلية هنا تفيد التقليل كما تقول النار ولو بشق تمرة وقيل الكراع ما دون
الكعب من الدواب وقيل كراع كل شيء طرفه وفي الترمذي عن انس بن مالك
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اهدي الى كراع لقبلت ولو دعيت الى كراع لاجبت
وكراع الثاني اسم مكان وهو كراع الغميم بين مكة والمدينة والصحيح انه بالمعنى السابق
والمقصود المبالغة في ذلك اي اقبل الهدية ولو كانت حقيرة واجيب الدعوة ولو
كانت الى مكان بعيد ويطلق الكراع على الشاة نفسها وفي الحديث اذا دعي احدكم

فليجب فان كان مفطرا اكل وان كان صايما دعي بالبركة وقوله ويكافي عليها بالهن
اي يجازي على الهدية بشيء مثلها او اكثر لان المكافات اصل معناها المساواة والمما ثلة
ومنه قوله صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافى دماوهم اي تتساوي في القصاص
وفي البخاري كان صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثبت عليها واستدل بعض
المالكية على وجوب عوض الهدية اذا اطلق الواهب وكان ان يرجوا الثواب كالفقير
الذي يهدي للغني ولم يوافق عليه وقال انس رضي الله عنه وهو خادم النبي صلى الله
عليه وسلم خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين وفي رواية لمسلم تسع سنين
ولا منافاة بينهما لانه خدمه تسع سنين واشهرا فتارة نظر للكسور وحيرها
سنة وتارة الغاها وكان عند عمه ابي طلحة فانطلق به الي النبي صلى الله عليه وسلم و
قال له ان انسا غلام كيس فليخدمكم فما قال لي اف قط هي كلمة تقال لما يكره ويتضجر
منه وهي اسم فعل فيه لغات نحو الاربعين اشهرها ضم الهمزة وكسر الفاء المشددة
وللسيوطي في نظم لغاتها ابيات مشهورة حيث قال اف ربع اخيره ثم خفف مسئلا
مشددا محفف وتنوينه والشركة اي الامال وبالامالة مضعف وبكسر ابتدا و
راء في مثلث وناد الها في اف اطلق لا اف ثم من بكسر اف واف ثم افو فاحفظ
ودع ماينيف قال الراغب اصل الاف كل مستقذر من وسخ وقلامة ظفر وما يجري
مجراهما ويقال لكل مستقذر يستخف به وافقت لكذا اذا قلت له اف والحاصل
ما تقدم ان همزته مثلثة وكذا فاء مع التنوين وعدمه وقد فصل لغاتها في
البحر ومن لطايف السراج الوراق في مدح ابنه رحمهما الله تعالى بني اقتدى بالكتاب
العزيز فزدت سرورا وزادا بتهاجا فما قال لي اف في عمره لكوني ابا ولكوني
سراجا اي لم ينضجر من امر عني مرضي وقبحني وفيه دليل على زيادة حلمه صلى الله
عليه وسلم وما قال لشيء صنعته لم صنعته ولا لشيء تركته لم تركته وهذا الحديث
رواه الشيخان وعن عايشة رضي الله عنها ما كان احد احسن خلقا من رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم بينت بعض ذلك بانه ما دعاه احد اي ناداه فقال يا رسول الله

من

من اصحابه ولا اهل بيته خصهم لان العادة جارية بالمسامحة معهم اللقال لبيك قال
البوطي ورواه ابو نعيم في دلايل النبوة بسنده وه ولبيك كلمة يجاب بها المنادي
فالتلبية اجابة المنادي من لب والب اذا اقام بمكان فكانه يقول انا ثابت علي
اطاعتك ولا تستعمل الا بلفظ التثنية كانه قال اجابة بعد اجابة والمراد التكثير كقوله
ثم ارجع البصر كرتين وهو منصوب على المصدرية بعامل لا يظهر وينقلب اضافته
لضمير المخاطب وقد يضاف لغيره كما فصله النحاة ولا يجاب الا من يعني باجابته
وتعظيمه ولذا يقوله الحاج ففي اجابة الرسول صلى الله عليه وسلم اتباعه بذلك عاية
احترامهم ويظلمهم وهو من خلقه العظيم كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب
القادم مرحبا كقوله مرحبا بام هاني وقال جرير بن عبد الله بن جابر بن مالك
البجلي سيد قومه قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة عشر من الهجرة على الصحيح
لا قبل موته باربعين يوما كما قيل ولما قدم قال صلى الله عليه وسلم عليكم يطلع عليكم
خير ذي يمن كان رضي الله عنه جميلا حتى قال عمر رضي الله عنه انه يوسف هذه الامة
وارسله النبي صلى الله عليه وسلم لذي الخلصة وهي الكعبة اليمانية وكان فيها صنم فخرب
بيوتها من عنده ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت فطاي
ما منعني من الدخول عليه في بيته وقد استاذنته مطلقا لا يقال كيف يدخل على غير
محرم ثم حتى يجاب بان المراد في مجلس مختص بالرجال او المراد ما منعني شيئا سالته
واسلامه رضي الله عنه كان في رمضان سنة عشر كما مر ولا راني الا تبسم وفي رواية
في وجهي وهذا الحديث رواه الشيخان والتبسم مبادي الضحك بحيث يبدو مقدم
الاسنان فان زاد بلا صوت فضحك فان كان بصوت فهو قهقهة وضحكه صلى الله عليه
وسلم في اغلب احواله التبسم وربما زاد على ذلك كما ورد انه ضحك حتى بدت نواجذه
وقيل انه اراد به مجرد المبالغة للحقيقة بناء على انه لم يقع منه ذلك والاصح الاول
وكثرة الضحك تذهب الوقار وهو مكروه لحديث كثرة الضحك تميت القلب فانه صحيح
اشتهر بايحد وسخريته الحزام وكان صلى الله عليه وسلم يمازح اصحابه تكون بالكلام والفعل

ملاطفة ولكنها انما تحمد من الكبار احيانا حيث لا تؤدي الى اذية صاحبها والملاعبة

قد تبرمنها فالكن بينهما فرق سياتي وكان صلى الله عليه وسلم يمزح احيانا ولا يقول

الا حقا ولكنه يودي في كلامه كما قال لبعض العجايز لا يدخل الجنة عجوز لانهم يعودون

الى سن الشباب ولله در القايل افد طبعك المكدود بالهم راحة براحة وعلله بشي

من المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار ما يعطي الطعام من الملح والمزاح

بضم الميم ويكسرها مصدر كالمزح وكثرته منه مومنة كما قال فاياك اياك المزاح

فانه يجري عليك الطفل والرجل النذل ويذهب ما الوجه من كل سيد ويورثه

من بعد عزته ذلا والصحيح انه جايز وقيل مكروه والاصح الاول بشروطه وكان

كبار السلف يمزحون وقد قيل الناس في سجن مالم يتمازحوا وورد في الحديث

انه صلى الله عليه وسلم كان له ذكر الناس وكان مزاحا ولا يقول الا حقا ويحاكيهم و

يحادثهم تانيسا لهم وجبرا لقلوبهم ويداعب صبيانهم يداعب بالدال المهملة

والمداعبة الممازحة مع لعب ولذا خص بالصبيان كما قال محمود بن الربيع

الخزرجي رضى الله عنه عقلت منه صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي وانا ابن

خمس سنين ويجلسهم في حجره كما فعل صلى الله عليه وسلم مع ام قيس اذ اتته

بابن لها صغير لم ياكل الطعام فاجلسه في حجره فبال على ثوبه فدعى بما فنضحه و

لم يغسله وحجر بكسر الحاء المهملة وفتحها معروف وهو ما كان من ثوبه قدام

على فخذيه وهو جالس ويجيب وهو جالس ويجيب دعوة بفتح الدال المهملة

العبد والحر والامة والمسكين قال السيوطي اجابته صلى الله عليه وسلم دعوة العبد

رواه البزار عن جابر رضى الله عنه والترمذي عن انس رضي الله عنه فلا وجه لما

قيل انى لم اقف عليه الا في صحيح البخاري من انه صلى الله عليه وسلم اتى غلاما

خياطا فاتاه بقصعة فيها ثريد فجعل يتتبع وكان صلى الله عليه وسلم يعلم طيب

انفسهم بما يملكونه لهم فلا يقال كيف اكل ما في يد العبد وهو مما يملكه لسيده

او يقال كان مكاتبا او المراد بالعبد من مسه الرق ولو قيل دعوته وقدم العبد

اهتماما

اهتما مابيان انه صلى الله عليه وسلم يجيب دعوته مع مقارنته بالنسبة للحر واخرج
الترمذي لشدة عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعود المرضى ويشهد الجنازة ويركب الحمار ويجيب دعوة العبد وروى البيهقي
دعوة المملوك في اقصى المدينة اي في ابعد مكان منها وعيادة للمريض سنة
موكدة لاسيما ممن يتبرك بعيادته لما فيه من التسلية وتاليف القلوب وقيل
انها فرض كفاية ولا تختص بمرض وقيل ثلاثة لا عيادة فيها رمد العين ووجع
ووجع الضرس وقيل انه لا يعاد المريض الا بعد ثلاثة ايام وما ورد في ذلك حديث
ضعيف والصحيح انه لا فرق والحديث قال شيخنا الرملي انه موضوع واختلف
في عيادة الذمي فقيل تجوز اذا كان يرجى اسلامه او تضمن مصلحة ويقبل عذر
المعتذر ويكل من ابدى عذرا سواء كان لحقيقة الا دسواء كان من شانه
ان يقبل ام لا ولذا لم يقل المعذور لانه من له عذر وعدم قبوله منه مذموم
وقبول اعتذاره عفو به جنايته وعدم مواخذته بها لانه من تمام المروة وهذا
كما قبل صلى الله عليه وسلم عذر من تخلف عن تبوك ووكل سرايرهم الى الله وكقبوله
عذر حاطب بن ابي بلتعة رضي الله عنهم لما كتب لاهل مكة يخبرهم بسيره صلى
الله عليه وسلم لفتح مكة وقبل صلى الله عليه وسلم اعتذار المنافقين حين كذبهم الله
وقال انس رضي الله عنه وقال السيوطي هذا الى قوله بين يدي جليسه له رواه ابو
داود والترمذي الحنبي والبيهقي في الدلايل واخرج البزاز عن ابي هريرة وابن
عمر رضي الله عنهم ما التقم احد اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ما جعل
احد اذنه محاذية لفمه ليحادثه وقال الشمني اي ما جعله احد عند اذنه يجعله لسانه
ولم يحمله على حقيقته وانه فعله للتبرك كما وقع لجابر رضي الله عنه في التقامه الخاتم
النبوة لان لفظه مشعر بكثرة ذلك ووقوع مثله كثيرا مستبعد بخلاف قصة جابر
رضي الله عنه لما ارد فه صلى الله عليه وسلم خلفه وامكنه ذلك بسهولة وايضا في
مثله سوء ادب ومنافاة لغرضه فانه اذا الحل اذنه فيه لم يمكنه ادارة لسانه و

مناجاته في النهاية في الحديث ان رجلا القم عينه حصاصة الباب اي جعل
الشق الذي في الباب يحاذي عينه فجعله للعين كاللقمة للفم فجعله استغرابه كما
هنا وهذا لا ينافي ما في الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال والله لاتين
النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو في ملائه فساررته فغضب حتى احمر وجهه وقال
رحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا فصبر لانه صلى الله عليه وسلم لم يغضب
من المسارة بل ما كلمه به والاذن بضم الهمزة والذال المعجمة وقد تسكن فينحي
راسه اي حتى يفارقه او ينفصل منه قليلا وما احد اخذه بيده اي امسكها فيرسل
يده اي يطلقها ويفكها زيدة وهو مجاز من ارسل الرسالة اذا بعثها وقال ابن
ابن القرطبة انه معنى حقيقي ان كانت اليد الثانية يد الاخذ فليس من وضع
الظاهر موضع الضمير الا فهو منه وقوله حتى يرسلها الاخذ غاية لترك ارسالها
اي الي ان يرسلها وهو بالمد اسم فاعل من الاخذ وفي نسخة الآخر بالراء المهملة وفي
البخاري ان كانت الامة لتاخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنطلق به حيث
شاءت وعن احمد مما ينزع يده من يده وهو عبارة عن الانقياد لشدة تواضعه
وتنزهه عن التكبر صلى الله عليه وسلم وقوله لم ير صلى الله عليه وسلم قط ماد
ركبتيه على يدي جليس له من جملة حديث انس رضي الله عنه ففي المصابيح انه صلى الله
عليه وسلم كان اذا صافح الرجل لم ينزع يده من يده حتى يكون هو الذي ينزع يده
ولا يصرف وجهه حتى يكون هو الذي يصرف وجهه او هو رواية اخرى وهو الظاهر
لما بينهما من المخالفة ومعنى لم ير مقدما الخ انه يحفظ ركبتيه تعظيما للجلساء وفي
قيل المراد بالركبتين الرجلين اي كان لا يمد رجليه في مجلسه لما روي في حديث اخر
انه صلى الله عليه وسلم لم ير قط مادا رجليه بين اصحابه كما سياتي يعني انه صلى الله عليه
وسلم كان يساوي جليسه ولا يتقدم عليه بركبتيه حتى كان الغريب يجيئ فلا يعرفه
ويسال عنه وكان صلى الله عليه وسلم يبدا اي يبتدي من لقيه بالسلام من تفيد العموم
اي كل احد لقيه صغيرا او كبيرا من المسلمين الا في مواضع لا يستحب السلام فيها او

الكلفة فلا يسا

الكفرة فلا يسلم عليهم وجوز بعضهم ابتداهم بالسلام ايضا وسن اصحابه
بالمصافحة مفاعلة من الصفح اي بجعل صفحة يده الشريفة على صفحة يده وفي الحديث
تمام تحيتكم بينكم المصافحة وهي سنة عند التلاقي وكانت الصحابة رضي الله عنهم
تفعله واذا قدموا من سفر تعانقوا وكانت الصحابة رضي الله عنهم فقبل يده
ايضا وهي مستحبة ايضا للكبير وكرهها مالك اما اذا كان على وجه التكبر فيكره
قال النووي انه مستحب ايضا لاهل الشرف والصلاح اما لاهل الدنيا فمكروه
قال فقهاؤنا لا باس بالمصافحة لانها سنة متوارثة لما ورد في الحديث ايضا
تصافحوا وقيل من الصفح العفو اي ليصفح احدكم من غيره ولا ينافيه والمشهور
الاول واما بعد صلاة الجمعة والعيد فقالوا انه بدعة وهو من فعل المشايخ لانهم
كانوا في الصلاة غايبين عمن حضرهم ومن كان هذا حاله لا يكره منه ولم يرد صلى الله
عليه وسلم قط مادا رجليه بين اصحابه حتى يضيق بهما على احد هذه اشارة الى انه
كان في مجلس يكثر فيه الناس اما اذا كان وحده او في قليل من خواصه فكان
صلى الله عليه وسلم قد تبكي وقد يقع احدى رجليه على الاخرى كما ورد في بعض الاحاديث
يكرم من يدخل عليه بقيامه ويلاطفه كقيامه صلى الله عليه وسلم لسعد بن معاذ و
قال صلى الله عليه وسلم لما قدم قوموا لسيدكم وكره بعضهم القيام مطلقا لحديث
من احب ان يتمثل له الناس قياما وجبت له النار وحمل هذا على عادة الاعاجم في
وقوف الناس بين ايديهم اما القيام للعلماء الصلحاء فيستحب كما ياتي وكان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا جاء قام له الصحابة رضي الله عنهم وممن ذهب الكراهة ابن حجر
رحمه الله وقال في قوله صلى الله عليه وسلم قوموا السيدكم انما كان لانه قدم على حمار و
كان مريضا وفي رواية قوموا السيدكم فانزلوه وورد بانه لو كان كذلك لم يامر جميع
الناس الحاضرين بالقيام له ولذا استدل النووي به وفيه نظر وربما بسط له اي لمن
لمن يدخل عليه ثوبه تعظيما له كما جعل ذلك لعدي بن حاتم ولاخته من الرضاعة لما
اتياه كما ياتي ويوثره بالوسادة الايثار تقديم غيره على نفسه في بعض الامور والو سادة

مايتوسد اي يوضع تحت الراس وهي التي تسمي مخدة ويقال الوسادة بالهمزة
ووسار بدون هاء قصيته قوله التي تحت كما في البخاري للحافظ ابن حجر ليجلس عليه
وكانت محشوة بالليف وقد عدي بن حاتم دخلت على النبي صلى الله
عليه وسلم فقال من الرجل قلت عدي بن حاتم فقام وانطلق بي الي بيته فوالله
انه لعامد بي اذ لقيته امراة ضعيفة كبيرة واستوقفته فوقف لها طويلا تكلمه
في حاجتها فقلت في نفسي والله ما هذا بملك ثم مضى حتى دخل بيته فتناول
وسادة كبيرة من ادم محشوة ليفا فقذفها وقال لي اجلس على هذه فقلت
بلى انت فاجلس عليها فجلس على الارض وصارت الوسادة بيني وبينه فانظر
الكلام هذه الاخلاق فقلت والله ما هذا بملك وهذا يدل على ان الوسادة
فراش لا المخدة ولا عبرة بتفسير الجوهري لها بالمخدة فقط ويعزم عليه في
الجلوس اي يقسم بان يجلس على وسادته بان يقول له بالله اجلس انت قال في
التهذيب يقال عزمت عليك لتفعلن كذا اي اقسمت انتهى وهو ماخوذ من
العزم وهو التصميم في الامور قوله عليها اي على الوسادة ان ابى اي امتنع من
الجلوس حياء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكني اصحابه اي يضع لهم كنية
كابي فلان يدعوهم اي يناديهم باحب اسمائهم تكرمة بهم اي يفعل صلى الله
عليه وسلم ذلك بهم لاجل اكرامهم وتعظيمهم تلطفا بهم وناديا سمعهم فان
نداء المرء بكنيته تعظيم وكذا كان صلى الله عليه وسلم يكني من لا كنية له كما
قال للطفل الذي كان معه طاير يسمي نغيرا يا ابا عمير ما فعل النغير وفيه دليل
على جواز تكنيته من لا ولد له على عادة العرب تفاولا بان يعيش ويرزق اولادا
اخلافا لمن منع ذلك وقال انه خلاف الواقع فهو كذب واخرج الطبراني عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال كنا في النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الرحمن قبل ان يولد لي قال
وسنده صحيح وعن بعض السلف قال بادروا اولادكم بالكنى قبل ان تغلب عليهم
الالقاب ذكره بعضهم تكنية المرء نفسه الا بقصد التعريف وقال النووي يجوز تكنية

الكافر

الكافر بشرطين الاول ان لا يعرف الا بكنيته الثاني ان يخاف من ذكر اسمه فتنة فالاول كابي طالب والثاني كابي حباب لابن سلول وفيه نظر وقد تكون لامر اخر كابي لهب فانه اشارة الي انه جهنمي وقيل كني بذلك لحسن وجهه ولا يقطع على احد حديثه اي من يحدث عنده يصغي اليه ولا يقطع حديثه بتكلمه بكلام اخر او قيام او نهيه عن الكلام فان مثله يوذي المتكلم حتى يجي نبيا وتاء مفتوحة وجيم مفتوحة وواو مشددة وزا معجمة غاية لتركه قطع حديثه اي حتى يكثر ويتجاوز الحد او يخرج الي ما لا يليق من الكلام فهو من التجاوز والجواز كما ياتي فيقطعه بنهي عن الكلام او قيام من مجلسه اعراضا عنه وهو مفهوم انه عنه ويروي بانتهاء او قيام فانتهى بمعني الانتهاء اذ الروايات يفسر بعضها بعضا وهذا وقع في بعض النسخ فالمعنى يجوز ذلك في حديثه فيقطع حديث نفسه اما بسبب انه انتهى ولم يبق منه شيء او لقيامه عن المجلس وعلى التجوز هذا المعني يجوز ذلك في حديثه فيقطع يجوز حديث نفسه بمعني التخفيف له والتقلل منه وقيل معناه ينطبق بما هو غير حقيقي كانه يتكلم بما لا يليق من الكلام وروي انه صلى الله عليه وسلم كان لا يجلس اليه احد اي لا يجلس متوجها اليه والمراد لا يجلس عنده صلى الله عليه وسلم وهو يصلي الا خفف صلاته اي اسرع فيها فقطعها او التخفيف ضد التطويل وسياتي بيانه وساله اي حاجته واذا افرغ صلى الله عليه وسلم عن من كلامه وبيان حاجته عاد صلى الله عليه وسلم الي صلاته التي كان فيها وقال البرهان الحلبي هذا الحديث منكر وقد ذكره في الاحياء في اداب المعيشة وقال العراقي بتخريج احاديث الاحياء لم اجد له اصلا انتهى ولذا قيل الواو رد حديث الصحيحين الاتي اني اقوم الي الصلاة اريد ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي كراهة ان اشق عليه كان اظهر فانه متفق عليه وهو في بمعني حديث الاحيا وكان صلى الله عليه وسلم اكثر الناس تبسما فقدم المعنى التبسم وجاء بتعلق به لطيبهم نفسا اي لم يكن معقبا او عبوسا في مجلسه لطيب نفسه وهذا وما بعده حديث

رواه الترمذي بسند حسن ما الحديث نزل عليه قرآن او يعظ و يخطب قال الشيخ قاسم
بن قطلوبغا في تخريج احاديث هذا الكتاب عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي
قال ما رايت اكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذي وقال
غريب وقد تقدم عن علي كرم الله وجهه او الزبير رضي الله عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا كان حديث احدي لجبرئيل عليه الصلاة والسلام لم يتبسم
ضاحكا حتى يرتفع عنه اخرجه احمد وابو يعلى من حديث الزبير رضي الله عنه
من غير شك وعن جابر رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نزل
عليه الوحي قلت مدبر يوم فاذا سري عنه فاكثر الناس ضحكا اخرجه الطبراني
في مكارم الاخلاق وفيه ابن ابي ليلى سيئ الحفظ وعن علي والزبير كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يخطب فيذكرنا بايام الله حتى يعرف ذلك في وجهه
وكانه نذير قوم يصبحهم الا من غدوة اخرجه احمد وابو يعلى من حديث الزبير
من غير شك وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت وجناه واشتد غضبه رواه مسلم والحاكم
من حديثه وكان اذا ذكر الساعة احمرت وجناه واشتد غضبه انتهى وكونه صلى الله
عليه وسلم لا يتبسم في هذه الحالات لتوجهه عند نزول الوحي وتادبه معه وفيما
بعده لانه مقام انذار وخوف وتخويف قال عبد الله بن الحارث بن جزء بن
عبد الله بن معديكرب بن تميم الزبيدي الصحابي سكن مصر ومات بها سنة
خمس او سبع وثمانين وهو اخر من مات بها ببلدة تسمي سفط قرية من سمنود
بالغربية وقيل مات باليمامة حكاه ابن منده عن ابن يونس وقال انه شهد
بدرا ولا بن حجر في كلام ما رايت احدا اكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم
لان طلاقة الوجه من مكارم الاخلاق وفي الحديث تبسمك في وجه اخيك صدقة
وعن انس رضي الله عنه كان خدم المدينة خدم بفتحتين بزنة حشم جمع خادم وفعل
في جمع فاعل جا في الفاظ في صورة نظمها ابن مالك رحمه الله وقيل انه اسم جمع وهو

بالتاكيد

بالتاء كثير نحو كملة جمع كامل والمراد بالخدم العبيد والجواري وهذا الحديث رواه مسلم
وهو حديث صحيح بانهم كانوا يأتون رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الغداة اي الصبح
بانيتهم فيها الماء والانية جمع اناء كالكساء واكسية وهو ما يوضع فيه الشيء والاواني
جمع الجمع وكثير من الناس يظن ان الانية مفرد او ظاهر قوله بما يؤتى بالاناء
بده فيها يوهم ذلك وربما كان ذلك اي اتيانهم بالاواني وغمس يده فيها في
الغداة الباردة والغدوة والغداة اول النهار وقيل في القران الغدو بالاصال
والغداة بالعشي ووصفها بالباردة اشارة لما فيه من زيادة تحمل المشاق للحلم
التلطف مع الناس وانما فعلوا ذلك تبركا باشارة صلى الله عليه وسلم ومماسة
يده الشريفة وقوله يريدون التبرك به يحتمل انه من كلام المصنف فان البغوي
رواه في مصابيحه بدون هذه الزيادة وفيه ارشاد للتبرك باثار العلماء والصلحاء

فصل واما الشفقة والرافة والرحمة لجميع الخلق والفرق بين هذه الثلاثة
ان الشفقة رحمة رقة وخوف من نزول مكروه بمن يشفق عليه كما في الاساس
والرافة والتلطف بمن يريد اكرامه لبشر الايناس كما قال قليل الرقبات ملكه
ملك رافة ليس فيه جبروت يري ولا كبرياء فمقابلتها بالجبروت صريحة فيه
وليست اشد الرحمة كما توهم بعضهم وان استعملت فهذا المعنى كما مر تحقيقه
باحد كرحمة غيره كقوله وما ارسلناك الا رحمة للعالمين فقد قال الله تعالى فيه
اي في حقه وصفته عليه الصلاة والسلام عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم با
لمومنين رؤف الرحيم وقد اشار المصنف رحمه الله عليه لدفع هذا في الفصل
الاول من ان صدر الاية عام والرحمة المخصوصة بالمومنين لانها في العموم فكانه
يشق عليه لعموم رحمته صلى الله عليه وسلم كلما يقع بهم لحرصه على هدايتهم و
ارشادهم فهي مطابقة لمونده الاية كما يعلم في كلامه هناك وقد تقدم ماذكر
لانه اسم وذكره هنا لغرض اخر كالايات المكررة في القران فلا وجه لما قيل انه
تكرار لا فايدة فيه لزيادته على المقصود ولو بنيه على ما قلنا كان اولى به لكنه

حريص على العنت كما لا يخفى لمن سبره قال بعضهم من فضله عليه الصلاة والسلام
ان الله اعطاه اسمين من اسمائه تعالى بالمومنين روف رحيم تقدم الكلام على هذا
او اعاده هنا المعنى آخر فلا تكرار فيه فايدة قال السيوطي رحمه الله عليه ظاهر كلام
للمفسرين ان الرحيم يوسف به غير الله بخلاف الرحمن لكن اخرج ابن ابي حاتم لا
يستطيع الناس ان ينتحلوه ويظهر لي ان مراده المعروف لا بالف واللام دون
المنكر والمضاف انتهى وحكى نحوه الامام ابو بكر ابن لودس تقدم الكلام عليه
على اسمه واسم ابيه وهو امام جليل بلغت تصانيفه اكثر من مائة مصنف جليل
توفي سنه وار بعماية قال حدثنا الفقيه ابو محمد عبد الله بن محمد الخشني بقراتي
عليه وهو عبد الله ابن ابي بكر ابن ابي جعفر ابن محمد الخشني بضم الخاء وفتح
الشين المعجمة والنون نسبة لخشنه مصغرا اسم قبيلة ولد سنه تسع واربعين
واربعماية ومات بمرسية من بلاد المغرب سنه ست وعشرين وخمس مايه تقدم
الكلام على قوله بقراتي عليه قال حدثنا امام الحرمين ابو علي الطبري هو الامام
ابو عبد الله ويقال ابو الحسين ابن علي شيخ الحسين ومحنده بمكة والطبري
منسوب لطبرستان او لطبرية والاول اصح قال حدثنا الغافر الفارسي الامام
الزاهد العدل ابو محمد عبد الغافر محمد الفارسي احد رواة مسلم المشهور
بالرواية عن الجلودي ولد سنة احدى وخمسين واربعماية وتوفي سنه سبع
وعشرين وخمسماية وعمره ثمان وسبعون سنة قال حدثنا ابو احمد الجلودي
تقدم الكلام عليه وعلى نسبته وانه يجوز فيه فتح الجيم وضمها وقد قيل هنا ابن
عبد الغافر لم بن الجلودي ولا روى عنه صحيح مسلم وانما الراوي جده للبراءة
واسم عبد الغافر ايضا كحفيده لكنهما اختلفا كنيته واباً فان كنية الاول ابو الحسن
وهذا ابو الحسين مصغرا واسم ابي الاول محمد وهذا اسماعيل وتاريخ مولدهما
مختلف وهذا لم يدرك الجلودي وقال السبكي في طبقاته بين هذا وهذا مما لم
ينتبه عليه البرهان مع اطلاعه وهو ما ينبغي التنبه له قال حدثنا ابراهيم بن سفيان

تقدم ايضا

تقدم أيضا وان سين سفيان مثلثة قال حدثنا مسلم بن الحجاج الامام المشهور
صاحب الصحيح وقد تقدمت ترجمته قال حدثنا ابو الطاهر احمد بن عمرو بن عبد الله
بن عمرو بن سرح بمهملات بوزن ضرب الاموي مولاهم المصري روى عنه اصحاب
السنن وغيرهم ووثقه النسائي وقال ابو حاتم لا باس به وكان فقيها صالحا
ثبتا توفي في ذي القعدة سنة خمسين ومائتين اخبرنا ابن وهب ابو محمد عبد الله
الفهري احد الاعلام روى عنه الستة وتوفي سنة سبع وتسعين ومائة اخبرني يونس
بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون المثناة التحتية واللام وبالنسبة احد الاثبات
روى له اصحاب الكتب الستة وهو ثقة ثبت توفي سنة تسع وخمسين ومائة وله ترجمة
في الميزان وفي يونس ست لغات تثليث النون مع الواو والهمزة عن ابن شهاب
الامام ابو بكر بن مسلم الزهري وقد تقدم قال غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم
غزوة وذكر حنينا تقدم الكلام على حنين قال البرهان الحلبي الراوي اذا قدم الحديث
على السند كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا اخبرني فلان ويذكر
سنده او قدم بعض الاسناد مع المتن كما نحن فيه قال بعد هذا قال ابن شهاب
حدثنا سعيد بن المسيب ان صفوان بن امية الخ وهو اسناد متصل ولا يمنع ذلك
الحكم باتصاله كما لو ذكر الاسناد بتمامه اولا وقال ابن الصلاح ينبغي ان يكون فيه خلاف
كتقديم بعض المتن على بعض وحكى الخطيب المنع من ذلك على القول بان الرواية بالمعنى
لا تجوز والجواز على القول بانها تجوز ولا فرق بينهما في ذلك وفي جعله كالرواية
بالمعنى حقا قال فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفوان بن امية بن وهب
بن خذافة بن جمح القرشي الجمحي الصحابي وكنيته ابو وهب اسلم بعد الفتح وشهد مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا والطائف وهو مشرك ثم اسلم وحسن اسلامه
بعد ما كان من المؤلفة قلوبهم وكان رئيس بني جمح وكان يعادي النبي صلى الله عليه وسلم
ويؤذيه اذية بالغة مع ما بينهما من الرحم فجازاه على اساءته بالاحسان النائل
اليه مائة من النعم ثم مائة ثم مائة والنعم اسم جمع للابل لا واحد له من لفظه وجمعه

وجمع انعام وقال العزيزي هو الابل والبقر والغنم قال ابن شهاب حدثنا سعيد

بن المسيب ان صفوان قال والله لقد اعطاني ما اعطاني انه وانه لابغض الخلق الي فما

زال يعطيني حتى انه لاحب الخلق الي بعد ما كان اشد الناس عداوة له لقتل ابيه يوم

بدر ولما شاهد وهو كافر حنينا ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الجعرانة

فبينا هو يسير في الغنايم ينظر اليها ومعه صفوان جعل صفوان ينظر الى شعب

ملي نعما وشاء ادام النظر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يرمقه فقال له ابا وهب

يعجبك هذا الشعب قال نعم قال هو لك وما فيه فقال صفوان ما طابت بهذا الانفس

نبي اشهد لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وكانت زوجته اسلمت قبله فاقره النبي

صلى الله عليه وسلم نكاحها عليها او اختلف فيما كان يعطيه صلى الله عليه وسلم

للمولفة هل من خمس الخمس الذي هو حقه او من الخمس او الغنايم واما اعطا مولفة

الكفار فكان جايزا في صدر الاسلام وهو من الزكاة من بيت المال ثم منع منه

في خلافة الصديق وخلافة عمر رضي الله تعالى عنهما فان قلت ما مناسبة الحديث

للمخوفيه قلت لانه صلى الله عليه وسلم اعطي صفوان لما بينه وبينه من الرحم خوفا

عليه ان تستمر على عداوته وكفره فيهلك فاحسن اليه حتى الجسن اسلامه شفقة

عليه من ان تحل به النقمة والعذاب وقد تقدم اعطاوه الكثير من ذلك رد وروي

ان اعرابيا جاء يطلب منه من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا واعطاه هذا الحديث

رواه البزار رضي الله عنه بسند ضعيف وكذا ابن حبان وغيره ولم يسموا

الاعرابي ثم قال احسنت اليك قال الاعرابي لا ولا اجملت الذي في النسخ احسنت

بهمزة واحدة بهمزة الاستفهام مقدرة كقوله ثم قالوا اتحبها قلت بهر اعدد

الرمل والحصا والتراب ومثله كثير نفيس والاستفهام استفهام تقريري

وقوله لا رد لقوله احسنا واجملت بمعنى فعلت فعلا جميلا محمودا وقال بعضهم

معناه ما اعتدلت في الاخذ والعطا او ما اكثرت وهذا اولى واللغة تساعده وانما

حمله عليه الهرب من التكرار ولا تكرار فيه لانه من ذكر العام بعد الخاص واخذه

لا بعد تكرار

لا يعد تكرار النافية من المبالغة وفي ذلك غلظة وسوء ادب فغضب المسلمون من
كلامه وجرائته على النبي صلى الله عليه وسلم وقاموا اليه ليضربوه ويجاوزوه بما يستحقه
فاشار اليهم ان كفوا اي اشار بيده اليهم اشارة يفهم منها الامر بكفهم اي
تركهم ما ارادوه وان تفسيرية او مصدرية على الخلاف المشهور عند اهل العربية
وهذا من حلمه صلى الله عليه وسلم وشفقته تاليفا له ليحسن اسلامه ثم قام من مجلسه
ودخل منزله وارسل اليه عطية وزاده شيئا اي زاده على ما اعطاه اولا ثم قال احسنت
اليك فيه مقدر وهو خرج وقال له ذلك قال نعم احسنت الي فجزاك الله على احسانك
ولطفك بي من اهل وعشيرة خيرا مفعول جزاك وما بينهما اعتراض والفاء في
بقية لو سببية لما تضمنه وقيل انها فصيحة من جواب شرط مقدر او عاطفة على مقدر
اي احسنت واجملت فجزاك الخ ومن في من اهل انها بدلية مثلها في قوله
امنكم ملائكة في الارض اي بدلكم فالمعنى بدلي من اهلي وعشيرتي في الذين
لم يحسنوا الي وقيل ليس هذا مراده انه صار اهلا له وعشيرة اي قبيلة قرابة و
حرفا ومن اما تعليلية كقوله فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله اي لاجل ذكر الله
واما كونها للفصل والتمييز كما في قوله اتاتون الذكران من العالمين اي مختارين
من بين العالمين بهذا الفعل القبيح فبعيد جدا ثم اشار المصنف الي انه صلى الله عليه
وسلم زاد لطفا فارشده بقوله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انك قلت ما قلت
في جوابك وردك علي وفي انفس اصحابي من ذلك شيء تنكيره اما للتحقير
اي شيء حقير لا يعتد به عندي او للتعظيم اي امر عظيم عندهم لاذيته النبي صلى الله
عليه وسلم ووضع اسم الاشارة موضع الضمير لجعله كالمشاهد لجعله المحسوس استحضارا
لتذكيره بما وقع منه من الامر العجيب فان احببت فقل بين ايديهم ما قلت بين
يدي علق قوله على محبته وارادته لطفا منه صلى الله عليه وسلم واي لطف مع انه ذنب
عظيم ينبغي ان تنفعل منه وفيه من الشفقة بالامة وبين الايدي كناية عن حضوره
وحضوره لهم وليس المراد البينية الحقيقية بل العانقة مع القرب وقد يعبر به عن

المستقبل نحو يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم حتى يذهب ما في صدورهم عليك اي
الغضب والالم الذي في قلوبهم بسبب قضيته او لا قال نعم اي اقول لهم ما قلت لكنه
فلما كان الغداة والعشي المراد بالغد صبيحة اليوم الذي كلمه فيه النبي صلى الله عليه وسلم
والغداة من طلوع الفجر الي الزوال والعشي ما بعد الزوال الى الغروب والشك
هنا من الراوي جاء اي الاعرابي الي مجلس النبي صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله
عليه وسلم لاصحابه الحاضرين عنده ان هذا الاعرابي قال ما قال اولا اذا سأله اي
نطلته طلب منه ولذا وصفه بالاعرابي لاعرف من حال الاعراب فزدناه على عطايه الاول
فزعم انه رضي بجملة ما اعطيناه له والزعم هنا بمعنى القول الحق وهو يستعمل بهذا
المعنى كقول الشاعر هلكنا ولكن ان هلكت فابما على الله ارزاق العباد كما زعم
يكون بمعنى القول الباطل كقوله هد الله بزعمهم ولذا قالوا زعم مطية الكذب
وفي التعبير ايما الي ما في نفسه من الحرص والطمع ثم التفت صلى الله عليه وسلم
الى الاعرابي وقال له الكذلك فالاستفهام متوجه منه صلى الله عليه وسلم الي الاعرابي
اي الامر وكذلك من انك رضيت وان كان ما قبله كلاما منه متوجها لاصحابه
رضي الله عنهم والجار والمجرور خبر مقدم مقدر اي الامر كذلك قال نعم فجزاك
الله من اهل وعشيرة خير الجزاء فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثلي ومثل
هذا الاعرابي المثل يكون بمعنى القصة وعلى الكلام المشبه مورده بمضربه ويكون
استعارة تمثيلية او تشبيها تمثيليا كقوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا
الآية ويكون ذلك لزيادة التوضيح والتقرير فانه اوقع في النفس لانه يريك
المتخيل في محققا والمعقول محسوسا لما فيه من الشان الغريب وهو الكلام الالهي
والاحاديث النبوية كثير مثل رجل له ناقة شردت عليه اي نفرت منه وذهبت
في الارض يقال شردت الدابة والانسان اذا نفر وجرى جريا شديدا لا يلحق
شرودا وشرادا واصل الشرد الفراق خوفا قال تعالى فشرد بهم من خلفهم
قال ابن عرفة اي افعل بهم فعلا يخيف من وراءهم فيشردهم فاتبعها الناس

افتقارهم

افتعال من الاتباع اي مضر اجروا خلفها ليمسكوها فلم يزيدوها الا نفورا اي لم يحصل باتباع الناس لها الا زيادة هربها ونفورها خوفا منهم فناداهم صاحبها اي الناقة وخلوا بيني وبين ناقتي اي وقال لهم خلوا الخ فهو مفعول نادى لتضمنه معنى القول او مقول قول مقدر كما عرف في امثاله اي لا يتبعوها واتركوا في احتيال في امساكها فاني وفي نسخة فانا ارفق منكم واعلم اي اشفق عليها واعلم بحالها منكم فتوجه لها بين يديها اي جاءها من امامها فاخذ لها من قمام الارض القمام جمع قمامة ككناسة لفظا ومعنى والمراد بها النبات الذي ترعاه الدواب شبهه به لحسنته او لانه مما يطرح كالقمامة فاستعمل لذلك فردها حتى جاءت فيه مقدرا اي فدنت منه لتاكل ما بيده من الحشيش فامسكها فردها حتى اتى لها محله واستناخت اي بركت اي بركت ومكثت عنده من ناخ الجمل فتح اذا برك وشد عليها رحلها الرحل المسح للفرس وهو معروف واستوى عليها اي على ظهرها اي ركبها يقال استوى على الدابة اذا علا ظهرها وركبها واني لو تركتكم حيث قال الرجل ما قال لي لم اتكلم وامنعكم عنه حين قال لي الرجل مقالته السيئة فقتلتموه دخل النار عقوبة له باسائته على النبي صلى الله عليه وسلم وشبه الحالة الحسنة الدنيا عنده بالغمامة وشبه بالوحل وشبه الاعرابي بدابة شاردة عن ربها وشبههم في قوله كفوا عنه خلوا بيني وبينها وفي قوله فاني ارفق منكم بيان لانه اعظمهم رفقا وانما هم مشفقة على خلق الله وهو تشبيه في اعلى طبقات البلاغة لتضمنه هذه المعاني اللطيفة قيل ويحتمل ان الرجل انما قال اولا ما قال ليطلع على حلمه صلى الله عليه وسلم لانه سمع صفاته من اهل الكتاب والنبي صلى الله عليه وسلم علم بذلك وقيل ان جزمه بدخوله النار لكفره بما قاله النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم علم بذلك وقيل ان جزمه بدخوله النار لكفره لتطهيره حتى امن ونجا من النار فتامل وهذا الحديث رواه البزار وابو الشيخ بسند ضعيف عن ابي هريرة رضي الله عنه وابن حبان في صحيحه وابن الجوزي في الوفاء وروي عنه بالبناء للمجهول وصيغة للنبي صلى الله عليه وسلم

والراوي له ابو داود والترمذي عن ابن مسعود وفي نسخة وروي عنه انه صلى الله
عليه وسلم قال لا يبلغني احد منكم عن من اصحابي شيئا هذا فهي عام عن العقد في الحكمة
ونقل ما يكره نقله من قول او فعل او ترك فاني احب ان اخرج اليكم وانا سليم الصدر
سلامة الصدر كناية عن كونه ليس في قلبه بغض لاحد ولا غضب على احد ومثله
صلى الله عليه وسلم يقال له سليم القلب قال الله تعالى الا من اتى الله بقلب سليم اي
بريء من الكفر والنفاق وهذا معنى اخر وقد صح عن انس فيما رواه ابن مسعود قال
قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة فقال رجل من الانصار والله ما اراد محمد
بهذا وجه الله فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فتمعر وجهه وقال رحم الله
اخي موسى لقد اوذي باكثر من هذا فصبر رواه البخاري والمراد سلامة صدره
للمنقول عنه او الناقل كما قيل سبك من بلغك والاولى ابقاؤه على ظاهره لشمولها
وعنيهما وكل من الغيبة والنميمة حرام الا في اماكن استثناها الفقهاء ذكر ذلك
الجوهري من فقهاء الشافعية في قوله ست غيبة جازت فخذها منظمة كامثال
المجاهر تظلم واستفت حذر وعرف واذكرن فسق المجاهر وباقي ذلك
مزيد بيان ومن شفقته صلى الله عليه وسلم على امته تخفيفه عنهم التكاليف
الشاقة على الامم السابقة ورجاه صلى الله عليه وسلم من ربه ان يجعل الصلاة خمسا
بعد ما كانت خمسين وتسهيله عليهم في امورهم كقوله صلى الله عليه وسلم لنفسك
عليك حق ولزوجك عليك حق لمن اراد قيام الليل كله وكراهته اشياء مخافة ان
تعرض عليهم الكراهة والكراهة من المكروه ضد المحبوب والكره ضد التطوع
المخافة بمعنى الخوف منصوب مفعول له ثم بين ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم
لولا ان اشق على امتي اي لولا مخافة المشقة عليهم لامرتهم بالسواك اي امر ايجاب
والا فامر الاستحباب ورد في الحديث كقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بالسواك وكذا
حتى تمسك بهذا الحديث بعضهم فجعله واجبا ورد بهذا الحديث كقوله صلى الله عليه وسلم
فهو سنة واختلف في محل سنيته في الوضوء فقيل حال المضمضة وقيل قبل الوضوء

وقيل مطلقا

وقيل مطلقا من غير تعيين وقت له هو من سنن الدين ولا من سنن الوضوء
كما اختاره الزيلعي رحمه الله والسواك مصدر بمعنى الاستياك واسم للعود نفسه
والمراد هنا الاول والثاني بتقدير مضاف اي استعماله وهو مذكر وجوز بعض اهل
اللغة تانيثه مع كل وضوء وفي مسلم عند كل صلاة وهذا الحديث رواه اصحاب الكتب
السنة والوضوء بضم الواو مصدر وبفتحها ما يتوضؤ به كالطهور واجاز بعضهم
في المصدر الفتح وقد جاء في المصادر الفتح ايضا وقال ابو شامة في كتاب السواك
السواك ماخوذ من قولهم تساوكت الابل اذا اضطربت من الهزال فيما قلت
فيه من الحركة وقوله مع كل وضوء روي مع كل صلاة وعند كل صلوة كما علم و
هل هو عام لكل صلاة فرضا او نفلا والصلوات الخمس ذهب الى كل جماعة وقال
الشافعي احب السواك للصلوة وعند كل حال تغير فيها الفم كاستيقاظ من النوم
مثل الصايم وفيه كلام للفقهاء فيكره له بعد الزوال فلا يحصل له تغير بنحو
قوم بعده ورواية الموطا مع الوضوء قال ابو شامة يحتمل مبضيين اي لامرتهم
بالسواك مصاحب للوضوء او لامرتهم به كما امرتهم بالوضوء وله فيه كلام طويل
وقوله في خيره صلاة الليل هو ما قال الشيخ قاسم بن قطلوبغا في تخريجه لاحاديث
الشفا ومن خطه فقلت عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال احتجر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بخصفة او حصير في المسجد في رمضان فخرج فصلى فيها قال فتتبع رجال
واقبلوا يصلون بصلاته قال ثم جاؤوا فحضروا فابطا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم
يخرج اليهم فرفعوا اصواتهم وحصبوا الباب فخرج اليهم مغضبا فقال لهم ما زال
بكم صنيعكم حتى ظننت انه سيكتب عليكم فعليكم بالصلاة في بيوتكم فان خير صلاة المرء
في بيته الا المكتوبة رواه الشيخان وفي رواية خشيت ان يفرض عليكم فتعجزوا عنها
انتهى وهذا هو المناسب للمقام وبما قبله واليه اشار السيوطي ايضا في مناهل الصفا في
تخريج احاديث الشفاء لا قيل انه اراد به حديث صلاة الليل مثنى مثنى وبه استدل
عليه ان الافضل في النفل ليلا ان يكون ركعتين ركعتين وعند ابي حنيفة رحمه الله الافضل

ليلا ونهارا الاربع لدليل لاح له وقد علمت ان الاول هو المناسب هنا ويناسبه
ما روي خذوا من العمل ما تطيقون اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد
حتى يذهب عنه النوم وهذا هو الذي قاله التلمساني في حواشيه ايضا فان قلت
كيف يخشى صلى الله عليه وسلم افتراضه بعد فرض الصلاة في الاسرا وقول الله
لا يبدل القول لدي قيل انه يحتمل ان الله اوحي اليه ان واظبت على هذه الصفات
جماعة افترضتها عليهم او انه وقع في نفسه صلى الله عليه وسلم والمعنى اني
خشيت ان تظنوها فرضا اذا داومت عليها ولا يخفى بعده وان قيل ان
ما في الاسرا هي وظيفة كل يوم وهذه مخصوصة برمضان او انه كان
قيام الليل فرضا عليه صلى الله عليه وسلم خشي ان يسوي بغيره من الامة
وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا واظب على شيء من اعمال البر
اقتدى الناس به يفترض وفيه انه صلى الله عليه وسلم واظب على اشيا كثيرة
ولم تفترض كرواتب الفرايض والسنن الموكدة وقيل المراد بالفرض فرض
الكفاية وقال الكرماني ان قوله لا يبدل القول لدي معناه نفي النقص لا الزيادة
بعيد جدا وهذا لا يقبل النسخ لانه خبر واحتمال انهم لرغبتهم في العبادة
يفرضون ذلك على انفسهم كالنذر فيشق على من بعدهم بعيد ايضا وهو
على كل جار بالمقام لا يخلو من الاشكال ونهيهم مصدر مضاف للمفعول
اي نهى النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة رضي الله عنهم عن الوصال وكراهة
لهم والوصال في الصوم وهو ان يصوم يومين فاكثر من غير اكل وشرب بينهما
ونهيه عن الوصال ثابت في الصحيحين فانه صلى الله عليه وسلم لما واصل واصل
الناس وشق ذلك عليهم فلما بلغهم ذلك نهاهم عنه فقالوا له انك تواصل فقال
لهم انكم لستم مثلي اني ابيت عند ربي يطعمني ويسقيني فمن خواصه صلى الله عليه وسلم
انه يجوز له الوصال ويمنع منه غيره واختلف فيه هل كراهة تحريمية او تنزيهية
او يفرق بين من يطيق ومن لا يطيق وعلم الحديث وجه اختصاصه ومعنى

يطعم ويسقيه

يطعمه ويسقيه انه يعطيه قوة روحانية وتفقد يته يا نه اربا يته بحيث لا يضعف

العنب بترك الطعام والشراب بل يزيد قوة وذلك باتصال روحانية بجانب

حتى يحصل ابدله ما يتحلل بحيث لا يشعر وليس هذا حاصلا له في كل الاوقات

الا تري ان المريض مدة طويلة لا ياكل ولا يشرب ولو فعل ذلك في حال صحته

لا يطيق لاشتغال روحه عنه وقد اتفق على هذا علماء الشرع والحكما كما فصله

ابن سينا في مقامات العارفين فلا يرد عليه انه صلى الله عليه وسلم كان في

بعض الاحيان يجوع جوعًا شديدا حتى شد الحجر على بطنه والترمذي الحكيم

لما لم يقف على هذا انكره ليتوهم ان بين الحديثين تنافيا حتى ادعى انه تحريف

وتصحيف ممن رواه وانما هو الحجز بضم الحاء المهملة وفتح الزاء المعجمة جمع حجزة وهي

معقد الحزام وقال ما يغني شد الحجر ولم يدر انه يثقله ويرد عنها جوع الامعا ويرد

... الصلب الضعيف وان كان للحديث الصحيح وحمله على غير ظاهره كما قيل

ان يعني بحقيقة من طعام الجنة ياباه المقام لانه لو كان كذلك لم يكن وصالا

كراهة دخول الكعبة اي من شفقته صلى الله عليه وسلم على امته كراهته دخول

الكعبة في الحديث الذي والترمذي عن عايشة رضي الله عنها وصححاه وكذا

رواه ابن خزيمة والحاكم عنهما ايضًا مصححًا مسندا وهو انه صلى الله عليه وسلم

خرج من عندها وهو قرير العين ثم رجع وهو قرير العين ثم رجع وهو كيئب اي

محزون فسالته عن ذلك فقال لو ان اكون شفقت على امتي اي بدخول البيت

وكان ذلك في حجة الوداع وكانت عايشة رضي الله عنها وبهذا جزم الطبري و

اختلفوا هل اصلى فيه ام لا وفي بعض شروح البخاري يحتمل ان يكون دخوله صلى الله

عليه وسلم الكعبة وقع مرتين صلى في احديهما ولم يصل في الاخري وكونه صلى الله

عليه وسلم متفق عليه قال ابن عمر رضي الله عنهما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم

البيت هو واسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة رضي الله عنهم واغلقوا عليهم

الباب فلما فتحوه كنت اول من ولج فسالت بلالا هل صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيها قال نعم بين العمودين اليمانيين فكان ابن عمر اذا دخل الباب قبل الباب
ظهره حتى يكون بينه وبين الباب قريب من ثلاثة اذرع فكان يتوخى المكان
الذي صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا باس على احد ان يصلي في اي جهة
شيئا وهذه الرواية مرجحة على رواية اسامة بن زيد انه دعى فيه ولم يصل لان
المثبت مقدم على النافي لزيادة علمه وكان صلى الله عليه وسلم قدم مكة بعد الهجرة
ثلاث مرات الاولى في عمرة القضا ولم يدخل فيها الكعبة لما فيها من الاصنام
والكفر باولها والثانية في فتح مكة وفيها دخل الكعبة وامر باغلاق بابها فلبث
فيها طويلا ثم فتح الباب قال عبد الله بن عمر ثم لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
خارجا وبلال على اثره فقلت له هل صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم
قلت اين قال بين العمودين تلقاء وجهه ونسيت ان اساله كم صلى والثالثة
حجة الوداع واختلف في رواية انه دخل الكعبة فيها ام لا وانما ترك د...
لئلا يجعله الناس من المناسك اقتداء به صلى الله عليه وسلم وقد لا تتيسر لهم
ذلك وقد اختلفوا في كونه من المناسك والصحيح انه ليس فيها منسكا بهذه
وقوله لئلا تعنت امته بتائين مثناتين فوقيتين وعين مهملة مفتوحة ونون مشددة
ومثناة فوقية تفعل من العنت وهو المشقة والاثم ووقع في بعض النسخ من التعب
كما قاله التلمساني وامته فاعل عليهما وروي يعنت بضم التحتية وسكون العين
وكسر النون من اعنته بمعنى عنته وامته منصوب مفعول وبالتحتية والتشديد
ايضا ونصب امته ففيه وجوه مروية ودعيته اي ظلمه صلى الله عليه وسلم لربه ان
يجعل سبه لهم لامته اي لاحد منهم رحمة بهم والسب والشتم بمعنى واصله من السبة
وهي مخرج البقر من الدبر فنقل لما ذكر وسياتي بيان هذا وانه صلى الله عليه وسلم
كان يسمع بكاء الصبي وهو في صلاة فيتجوز في صلاته التجوز تفعل من الجواز والمراد
به هنا انه يخففها ويسرع فيها مستعار من تجوز عن ذنبه اذا لم يواخذه به كتجاوز
وهو من الجواز في السير والصبي المراد به الطفل الرضيع وهذا رواه عن ابن الشيخ

في حديث صحيح

في حديث صحيح عن انس رضي الله عنه كما قال السيوطي وروي الشيخان عن انس
رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها
فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي مما اعلم من شدة وجد امه من بكايه ولا دليل
فيه ايضا على جواز تطويل الصلاة لاجل من يلحق الجماعة كما قيل والمراد بالتخفيف
ما لا يودي الى عدم تعديل الاركان والاخلال بالواجبات كما لا يخفى ومن شفقته
صلى الله عليه وسلم على امته ورحمته لهم ان دعى ربه دعا هذه هذا ا مفسر للمو
ولو اقتصر على هذا كان احضر والمراد بالمعاهدة الزام ما لا يلزمه شرعا كا
لنذور كما قال الراغب اي دعا بذلك ونذره وضده ما ذكر فقال ايما رجل سببته
او لعنته تفسير لما دعى به دعا هد الله عليه واللعن اصل معناه الطرد والابعاد
ثم خص بالبعد من رحمة الله فاجعل ذلك السب واللعن زكاة اي تطهيرا له مما
[illegible] مما اقتضاه وصلاة ورحمة وطهورا اي مطهرا له من ذنوبه وقربة تقربه
بها اليك يوم القيامة كما رواه الشيخان عن ابي هريرة رضي الله عنه وروي هذا
الحديث من طرق اخر فيها ايما رجل من المسلمين او المومنين وروي او جلدته
ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم كان لا يغضب لنفسه وانما يغضب لله فاذا راى
احدا من المومنين وقع منه ما فيه لف امر الله ربما حصلت له غيرة لامر الله فبادر
وزجره وشتمه او ضربه ثم رجا من الله ان يكون ذلك مكفرا لما صدر منه وكرحمة
عظيمة مقربة له من الله لان المومن اذا راى غضب النبي صلى الله عليه وسلم حصل
له ضيق شديد تغيظ قلبه فيكون شدة حزنه جبرا وزجر النبي صلى الله عليه وسلم
زيادة في حسناته تقربه من ربه وهذا لا ينافي ما ورد في حديث اخر اني لم ابعث
لعانا ولكني بعثت داعيا ورحمة مالان المنفي هناك المبالغة والكثرة ان لم نقل
المبالغة في النفي فان قلنا بها فالمعنى ان هذا ليس مقصودا من بعثته فلا ينافيه
وقوع ما فيه لفرنا او للتاديب واما حمله على ما صدر منه صلى الله عليه وسلم على ما قبل
اليهم منه فينافيه قوله من المومنين او المسلمين وسياق الحديث في قوله جلا ته بايا ه